

مكتاب

نهاية الرتبة في طلب الحسبة

تأليف

عبد الرحمن بن نصر الشيزري

قام على نشره

السيد الباز العريني

مدرس بمدرسة الخديو إسماعيل الثانوية

ياشرف

محمد مصطفى زيادة

أستاذ تاريخ العصور الوسطى بجامعة فؤاد الأول

الثمن ٢٥ قرشاً

القاهرة

مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر

١٣٦٥ - ١٩٤٦

تصدير لكتاب

نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيزرى

يُحْتَمَلُ إِلَى أَنْ التَّارِيخَ الاجْتِمَاعِيَّ ، وَهُوَ طَوْرٌ لَا رَيْبَ جَدِيدٍ فِي مَدَارِجِ الْبَحْثِ التَّارِيخِيِّ ، سَيَصْبِحُ عَمَّا قَرِيبٍ هُوَ النَّوْعُ الْوَحِيدُ الَّذِي تَصَحَّحَ تَسْمِيَتَهُ تَارِيخِيًّا عِنْدَ الْإِطْلَاقِ ؛ وَسَيَتَعَيَّنُ عَلَى الْمُؤَرِّخِينَ أُنْذَاكَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنْ يَسْمُوا مَا عَدَا هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْأَبْحَاثِ التَّارِيخِيَّةِ بِأَسْمَاءِ مَرَكِبَةٍ ، فَيَقُولُونَ التَّارِيخَ السِّيَاسِيَّ ، وَالتَّارِيخَ الدِّسْتَوْرِيَّ ، وَالتَّارِيخَ الْاِقْتِصَادِيَّ ، وَالتَّارِيخَ الْحَرْبِيَّ ، وَهَلُمَّ جَرًّا . وَلَسْتُ أُرْتَجِلُ هَذِهِ الْفِكْرَةَ حَبًّا فِي الطَّلُوعِ بِرَأْيِ غَيْرِ مَأْلُوفٍ ، كَمَا أَنِّي لَسْتُ أَلْتَمِسُ الْقَوْلَ جِزَافًا رَغْبَةً فِي التَّفَرُّدِ بِجَدِيدٍ ؛ فَالتَّارِيخُ عِنْدَ فَيْلسُوفِ الْمُؤَرِّخِينَ ابْنِ خَلْدُونَ بَحْثٌ " فِي أَحْوَالِ الْعِمْرَانِ وَالتَّمْدِينِ ، وَمَا يَعْضُرُ فِيهِ لِلِاجْتِمَاعِ الْإِنْسَانِيِّ مِنَ الْعَوَارِضِ الذَّاتِيَّةِ ... " . وَالتَّارِيخُ الْجَمَاعِيُّ فِي صُورَتِهِ الْحَاضِرَةِ ، وَإِنْ اِقْتَصَرَ عَلَى التَّعْرِيفِ بِطَرُقِ الْحَيَاةِ عِنْدَ الْفَرْدِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَعَلَى شَرْحِ وَسَائِلِ الْكَسْبِ وَالْمَعِيشَةِ الْيَوْمِيَّةِ ، وَوَصْفِ الْجَمْعِ فِي تَقْدَمِهِ وَتَأَخَّرِهِ ، إِنَّمَا يَوْضَحُ فِي الْوَاقِعِ آثَارَ الْمُلُوكِ فِي مَمَالِكِهِمْ ، وَيُنَوِّهُ بِالرُّؤَسَاءِ وَالزُّعَمَاءِ السِّيَاسِيِّينَ وَقَادَةَ الْفِكْرِ فِي عَصُورِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ ؛ وَهُوَ يَفْتَرُ كَذَلِكَ أَسْرَارَ قِيَامِ الدُّوَلِ وَسُقُوطِهَا ، وَتَعَاقِبَ الْمُلُوكِ وَتَوَارِثَ الْعُرُوشِ ، وَاشْتِمَالَ الْحُرُوبِ وَخُودِهَا ، وَانْعِقَادَ الْمُؤَمَّرَاتِ وَانْفِصَامِهَا ، لِأَنَّ وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَأَنَّى إِلَّا نَتِيجَةً لِمَا بِالْجَمْعِ مِنْ عَوَامِلٍ وَمُؤَثِّرَاتٍ ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ . ذَلِكَ أَنَّ الدُّوْلَةَ الَّتِي تَسْتَطِيعُ النَّمُوَّ وَالتَّوَسُّعَ — اِقْتِصَادِيًّا أَوْ حَرْبِيًّا — لَا بَدَأَ أَنْ تَسْتَمِدَّ اسْتِطَاعَتَهَا هَذِهِ مِنْ مَجْتَمَعٍ قَادِرٍ عَلَى النَّمُوِّ وَالتَّوَسُّعِ ، دُونَ أَنْ يَفْقَدَ ذَلِكَ الْجَمْعُ شَخْصِيَّتَهُ وَخَصْبَةَ الْعَقْلِ ؛ كَمَا أَنَّ الدُّوْلَةَ الَّتِي تَبْدُو عَاجِزَةً قَاصِرَةً بِالْقِيَاسِ إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الدُّوَلِ ، لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ قِصُورُهَا وَعَجْزُهَا أَثْرًا لِمَا بِالْجَمْعِ نَفْسَهُ مِنْ نَقْصِ مَادِيٍّ أَوْ رُوحِيٍّ ، وَهَكَذَا .

وكتاب "نهاية الرتبة في طلب الحسبة" للشيزرى، الذي تخرجه لجنة التأليف والترجمة والنشر هذا العام، نبع من منابع التعريف بأحوال المجتمع الإسلامي عامة — والشرق الأدنى خاصة — في العصور الوسطى. وهو لذلك مورد من أقرب الموارد الصافية التي سيغترف

و يهد فاني أترك المتن يخبر عن مزاياه التي بينتُ بعضها فحسب ، كما أترك الحواشي
تخبر بنفسها عما بذله الناشر من جهد بالغ وعناية مشكورة . وإني لأرجو أن يعد
العاملون إلى إخراج الكثير من أمثال هذا المتن ، كي تصبح كتابة التاريخ كما ينبغي
أن يكتب التاريخ .

محمد مصطفى زيادة

مصر الجديدة ٢١ رجب ١٣٦٥ هـ
٢١ يونية ١٩٤٦ م

مقدمة الناشر

أول من فطن إلى كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة للشيزري هو الدكتور فالتر برناور (Walter Behrnaver) ، أمين المكتبة الإمبراطورية بمدينة فينا ، وذلك في أثناء دراسته لنظام الشرطة عند العرب والفرس والترك ، إذ كتب سنة ١٨٦٠ م في ذلك الموضوع بحثاً^(١) تعرض فيه للحسبة ، وأتبعه بترجمة تلخيصية لهذا الكتاب^(٢) الذي تخرجه لجنة التأليف والترجمة والنشر في مطبوعاتها هذا العام .

وترجع أهمية الكتاب — بالقياس إلى غيره من الكتب التي ألفت في الحسبة — لعدة ميزات : منها أن مؤلفه أسبق المؤلفين في موضوع الحسبة من الناحية العملية في الشرق الإسلامي ، إذ عاش في القرن السادس الهجري (الثاني عشر الميلادي) ، ولم يتناول ذلك الموضوع قبله إلا أفراد قلائل ، مثل الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) في كتاب " الأحكام السلطانية " ^(٣) ، والغزالي المتوفى سنة ٥٠٥ هـ (١١١١ م) في كتابه " إحياء علوم الدين " ، وكلاهما تغلب على كتابته الصفة الفقهية البحتة . ومنها أن هذا الكتاب صار فيما بعد أساساً لما كتبه ابن الأختوة وابن بسام وغيرهما في الحسبة ؛ أما ابن الأختوة المتوفى سنة ٧٢٩ هـ (١٣٣٨ م) ، فإنه ألف كتابه المسمى " معالم القربة في أحكام الحسبة " في

(١) نصح هذا البحث تحت عنوان (Behrnaver : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. Journ. As. 5e Série, 1860, T. XV, pp. 461—509, T. XVI, pp. 114—190).

وقد تُرجم هذا الكتاب إلى اللغة العربية بعنوان " نبذة في التنظيمات السياسية المختصة بالضبطية عند العرب والفرس والترك " ، ونُشر بمجلة روضة المدارس (عدد ١٥ شعبان سنة ١٢٨٩ هـ ، ١٨٧٢ م) ، ثم نصرت هذه الترجمة في كتاب مستقل ، توجد منه مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٣٢٥ تاريخ . (٢) اعتمد برناور في هذا التلخيص على مخطوطة المكتبة الإمبراطورية بفيينا ، وهي إحدى المخطوطات التي اعتمد عليها الناشر في مقارنة المتن وضبطه وتحريره (انظر صفحة ن) ، وقد نصح برناور تلخيصه بعنوان :

(Notice particulière sur la Charge de Mouhtasib par le Scheikh Annabrawi. Journ. As. 5e série, 1860, T. XVI, pp. 347—392, T. XVII, 1861, pp. 5—76).

(٣) يظهر أن ما كتبه الماوردي في الحسبة جُمع في كتاب أطلق عليه اسم " الأحكام في الحسبة الصرفة " ، وتوجد منه مخطوطة بالمكتبة الخالدية بالقدس يرجع تاريخها إلى منتصف القرن التاسع الهجري . انظر أحمد سامح الخالدي : حول كتاب في الحسبة . (مجلة الثقافة ، عدد ٨ ، سنة ١٩٣٩ م) .

سبعين بابا ؛ وقد دلت المقارنة على وجود تشابه كبير بينه وبين كتاب الشيزري ، مما بينه المستشرق الإنجليزي روبن ليفي (Reuben Levi) في حواشيه لكتاب ابن الأخوة^(١) .
وأما "كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة" لابن بسام^(٢) الذي عاش في مصر في القرن الثامن الهجري^(٣) (الرابع عشر الميلادي) ، فيبدو كذلك أنّ معظمه منقول من كتاب الشيزري ، إذ أنه فضلا عن اتفاقه مع كتاب الشيزري في العنوان ، فإن مقدمتها واحدة ، وذلك باعتراف ابن بسام نفسه ، بل يبدو أن ابن بسام أخذ تأليف الشيزري فنسبه إلى نفسه عنوانا ومتناً ، بعد أن أضاف إليه أبواباً متعددة ، مما جعلها تبلغ أربعة عشر ومائة باب ، على حين أن كتاب الشيزري في أربعين باباً فقط .

وقد حدا هذا التشابه المادى بالدكتور برناور إلى القول بأن هذه الكتب الثلاثة ليست إلا كتاباً واحداً ، تناوله مؤلفون مختلفون بزيادات وتعديلات ، بحسب البلاد والأزمنة التي عاشوا فيها^(٤) ، أي أنّ كتاب الشيزري أصل لكتابي ابن الأخوة وابن بسام ، أو لأحدهما على الأقل ، وذلك لأسبقيته الزمنية ، ولاتفاق الكتابين المتأخرين معه إلى درجة كبيرة في الموضوعات والأبواب والفصول ، وفي عرضها أيضاً . يضاف إلى ذلك أن معظم الكتب التي ألفت في وصف المجتمع المصري مثلاً في عصر سلاطين المماليك استمدت من الشيزري ، مباشرة أو من طريق غير مباشر ؛ والبينة على تلك الدعوى واضحة من مقارنة ما جاء بكتاب المدخل لابن الحاج ، فيما يتعلق بالقصارين والبرازين ومؤدبى الصبيان^(٥) ، بما جاء بالثن هنا في الباب الحادى والعشرين والرابع والعشرين والثامن والثلاثين^(٦) ، مما يرجح أن كتاب

(١) نشر الدكتور روبن ليفي هذا الكتاب مع ترجمة إنجليزية في مجلد واحد ، في مجموعة جب التذكارية . (Gibb Memorial New Series. Vol. XII, Cambridge, 1988).

(٢) يوجد من كتاب ابن بسام نسخة مخطوطة بالخزانة التيمورية بدار الكتب المصرية بالقاهرة . (فهرس الخزانة التيمورية ، رقم ٢٥ اجتماع) .

(٣) انظر لويس شيخو : كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة . (مجلة المشرق ، المجلد ١٠ ، العدد ٢١ ، سنة ١٩٠٧) ؛ وكذلك كردعلى : الحسبة في الإسلام . (مجلة المقتبس ، المجلد ٣ ، سنة ١٩٠٨) .

(٤) انظر (Behrnauer : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. (Journ. As. 1860, T. XV, p. 461).

(٥) ابن الحاج : المدخل ، ج ٢ ، ص ٣١٤ - ٣١٥ ، ج ٤ ، ص ١٦ - ١٨ ،

ص ٢٧ - ٣٦ .

(٦) انظر ما على ص ٦١ - ٦٣ ، ٦٧ - ٦٨ ، ١٠٣ - ١٠٥ .

الشيئى هو الأصل على وجه الإطلاق لجميع ما كتب فى الحسبة وما يتعلق بها فى الدولة الإسلامية عموماً .

وتمت ميزة أخرى لهذا الكتاب تميزه فى الواقع عن جميع الكتب التى وضعت فى الحسبة ، وهى الإسهاب فى شرح غشوش العقاقير ، ووصف فروع الطب المختلفة ، ثم الاهتمام بمراقبة أهل الذمة وحركات الباطنية . وربما كانت علة هذا الاهتمام أن عصر المؤلف — وهو القرن السادس الهجرى — كان عصر إحياء السنة ، وقد تخللتها المنازعات بين السنة والشيعة فى كثير من جهات العالم الإسلامى^(١) ، فضلاً عن مصر ، ونشبت الحروب الصليبية فى أثناءه ، فأصبح يخشى من مملأة الذميين فى البلاد الإسلامية للصليبيين ، سيما وأن أرباب الحرف والصنائع كان أكثرهم من أهل الذمة^(٢) . على أن الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن أمور الباطنية وحركاتها كانت داخلة فى أعمال المحتسب ، وتلك مسألة ذات أهمية فى البحث فى أصل الحسبة ونشأتها فى الدولة الإسلامية .

يضاف إلى ذلك ميزة لا نقل عما سبق ، وهى كثرة النسخ الخطية الموجودة من هذا الكتاب ، إذ يبلغ عددها أربع عشرة نسخة ، اجتمع منها فى مصر ثمان^(٣) ، والنسخ الأخرى محفوظة بمختلف دور الكتب الأجنبية .

أما المؤلف فقد اضطرت جميع مخطوطات الكتاب فى ذكر اسمه وتعبه وكنيته ومذهبه ، مما جعل بروكلمان (Brockelmann) يورد معظم الصيغ التى وردت فى مؤلفاته المختلفة عند التعريف به ، إذ سَمَّاهُ "جلال الدين أو النجيب أو الفضائل عد الرحمن بن بصرين عبد الله الشيئى التبريزى المدوى الشيئى"^(٤) . على أن بروكلمان أغفل ذكر ألقاب المؤلف غير هذه ، مع ورودها فى بعض النسخ الأخرى من كتاب نهاية الزينة ، فهو فى إحدى مخطوطات^(٥) دار الكتب المصرية ، وفى مخطوطة ترلين "رين الدين" . وفى مخطوطة قينا

(١) ابن الحورى : المنظم فى تاريخ الملوك والأمم . ج ٩ ، ص ٩٠ — ٩١ ؛ ج ١٠ ، ص ١٤٧ ، ١٩٨ ؛ ابن الطلقى : الفخرى فى الآداب السلطانية ، ص ٢١٨ ؛ وكذلك (Ency Isl. Art. Sinf) .

(٢) اطرى (Précis de l'Histoire d'Egypte, II pp. 267—269) .

(٣) اطرى فهرس دار الكتب المصرية (الجزء السادس — صناعات ، أرقام ٢٠ ، ٢١ ، ٦٢ ، ٧٢ ، ٧٣) ، وفهرس الحراة اشمورية ، رقم ٢٦ احتياح . وفهرس دار الآثار العربية ، رقم ٣٢٧٣ (فى ملف خاص) ، وفهرس مكتبة الأزهر (مكتبة أباطة ، رقم ٧٢٧٦) .

(٤) اطرى (Brockelmann : Geschichte der Arabischen Litteratur. Supplement Band I. p. 832) .

(٥) المخطوطة المرموز لها بالحرف ص ها . اطرى مايل .

”تلى للدين“ ، وفي مخطوطة الخزانة التيمورية ”جمال الدين“ . ويتضح من هذه الكثرة أن معظم هذه الألقاب مدسوس على المؤلف من الناسخين ، ولا سيما أن أغلب النسخ مكتوب في عصور متأخرة ، وكثير منها في عصر المماليك ، كما يبدو واضحاً من تواريخ كتابتها ، وهو عصر أسرف الكتاب في استعمال الألقاب والكنى بحسب أغراضهم ، ولم يتفقوا فيها على طريقة واحدة ، بل قصدوا مخالفة من تقدمهم في ذلك^(١) .

واختلفت النسخ أيضاً في اسم المؤلف ، غير أن الاسم الأكثر استعمالاً هو عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله ، وكان شافعي المذهب . وكذلك اختلفت النسخ في نسبه ، فهو النبراوي^(٢) ، والشيرازي^(٣) ، والشيزري^(٤) ، والتبريزي^(٥) ، والعدوي^(٦) ؛ ويظهر أن هذا الاضطراب راجع إلى تقارب رسم هذه الكلمات^(٧) ، أو إلى غفلة الناسخين ، وأصحها جميعاً نسبة المؤلف إلى شيرز ، لورودها في أكثر من نسخة واحدة ، ولأن المؤلف بدأ كتابته في الموازين والمتاويل بالإشارة إلى شيرز^(٨) قبل غيرها من مدن الشام والبلاد الأخرى ، كما أشار ابن قاضي شهبه إلى المؤلف منسوباً إلى شيرز^(٩) .

ومع أن الناشر لم يستطع أن يعثر للمؤلف على ترجمة ، فن الواضح أن الشيرزي كان معاصراً للسلطان الملك الناصر صلاح الدين الأيوبي ، إذ أهدى إليه كتابه ”النهج المسلك في سياسة الملوك“^(١٠) ، ولعله وضع كتابه في الحسبة بناء على طلب صلاح الدين من طريق غير مباشر ، لمساعدة الحكومة الأيوبية في مراقبه أرباب الحرف والصنائع ، لما كان

-
- (١) القلقشندي : صبح الأعشى ، ج ٥ ، ص ٤٨٩ .
 - (٢) مخطوطة قينا المرموز لها هنا ه .
 - (٣) حامي خليفة : كشف الظنون ، ج ٥ ، ص ٥٠٧ ؛ ج ٣ ، ص ٥١٠ ؛ التويري : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٦٢ ، ١٨٣ ، ١٩٠ ، ٢٠٩ ، ٢١٧ .
 - (٤) مخطوطات دار الكتب المصرية س ، ص ، وكذلك مخطوطة الأزهر ح .
 - (٥) مخطوطة المكتبة التيمورية ت ؛ وكذلك حامي خليفة : كشف الظنون ، ج ٦ ، ص ٤٠١ .
 - (٦) مخطوطة ليزج م ؛ وكذلك حامي خليفة : كشف الظنون ، ج ٦ ، ص ٤٠١ .
 - (٧) جاء في مجلة الكتاب الصادرة بالقاهرة — عدد أبريل سنة ١٩٤٦ ، ص ٩٢٢ — أن نسبه ”الشهرزوري“ ، ولم يستطع الناشر أن يعثر على أصل لتلك النسبة .
 - (٨) اطرم ما يلي ص ١٥ ، حاشية ٨ ، وكذلك ص ١٧٠ .
 - (٩) ابن قاضي شهبه : الكواكب الدرزية في السيرة النورية ، ص ٤٧ .
 - (١٠) لشيرزي : كتاب النهج المسلك في سياسة الملوك ، ص ١٣ .

معروفا من ميولهم للدولة الفاطمية^(١). ويتضح كذلك من تنوع المؤلفات النسوبة للشيـزى ، ومن كثرة إشاراتـه للشام وبلادها ، أنه قضى فترة من حياته بتلك البلاد— إن لم يكن شامى الأصل — ، وربما تولى وظيفة القضاء بإحدى بلادها ، إذ اعتبره حاجى خليفة^(٢) قاضيا لطبرية ، وأورد فستنفلد^(٣) (Wustenfeld) اسمه على أنه كان طبيبا بحلب حوالى سنة ٥٦٥ هـ (١١٦٩ م) . غير أنه ليس لدينا ما يثبت أن الشيـزى تولى الحسبة سوى معلوماته الضافية عن واجباتها ، ومعرفة التامة بدخائل الأسواق وأهلها ، والسلع وأنواعها فى عصره ، مما يحتمل بأنه كان يجمع بين وظيفة القضاء ووظيفة الحسبة فى طبرية ، إذا سحت إشارة حاجى خليفة السالفة الذكر .

وكيفما كان الأمر فقد مات الشيـزى حوالى سنة ٥٨٩ هـ (١١٩٣ م) ، حسبما قرّر بروكلمان^(٤) ، وهى السنة التى توفى فيها صلاح الدين الأيوبى ؛ ولكن بروكلمان لم يبين المراجع التى اعتمد عليها فى تحقيق هذا التاريخ ، وليس بالمراجع المتداوله هنا ما يساعد على التأكد من وفاة المؤلف فى تلك السنة .

وللشيـزى عدا كتاب ”نهاية الرتبة فى طلب الحسبة“ ، وكتاب ”المنهج للسلوك فى سياسة الملوك“ الذى تقدمت الإشارة إليه ، مؤلفات كثيرة فى موضوعات مختلفة ، وهى ”الايضاح فى أسرار النكاح^(٥)“ فى مجلدين — الأول خاص بالرجال والآخر خاص بالنساء ، و” خلاصة الكلام فى تأويل الأحلام^(٦)“ ، و” روضة القلوب ونزهة المحب والمحجوب^(٧)“ .

(١) انظر . (Ency. Isl. Arts. Sinf, Shādd) .

(٢) حاسى خليفة : كشف الظنون ، ج ٣ ، ص ٥١٠ .

(٣) انظر (Wüstenfeld: Geschichte der Arabischen Aerzte und Naturforscher. p. 100) .

(٤) انظر . (Brockelmann : Op. Cit. I, p. 832) .

(٥) حاسى خليفة . كشف الظنون ، ج ١ ، ص ٥٠٧ .

(٦) حاسى خليفة : كشف الظنون ، ج ٦ ، ص ١٦٦ . وهذا الكتاب مترجم إلى اللغة الفرنسية

تحت عنوان :

(Vattier : L'Oneirocrite Musulman ou Doctrine de l'Interpretatiou des Songes, par Gabdarrachaman fils de nasar . Paris, 1664).

(٧) حاسى خليفة : كشف الظنون ، ج ٣ ، ص ٥١٠ . وتوجد نسخ لهذه المؤلفات فى المكتبات

المختلفة . انظر : (Brockelmann: Geschichte der Arabischen Litteratur. I. p 461; Supplement: Band I. p. 832).

أما مخطوطات "نهاية الرتبة في طلب الحسبة" ، فقد تبين من قراءتها ومقابلتها أن
نسخة دار الكتب المصرية ، وهي المرموز لها هنا س^(١) ، هي أحسن النسخ من جميع
النواحي ، فهي كاملة لم يسقط منها فصول أو أبواب شأن النسخ الأخرى ، وتاريخ نسخها
— وهو ٢٣ صفر سنة ٧١١ هـ^(٢) — يجعلها أقرب إلى عصر المؤلف من تواريخ المخطوطات
الأخرى ، باستثناء مخطوطة الأزهر إذا سلمنا بصحة تاريخها ؛ ولكل هذه الأسباب اتخذ
الناشر مخطوطة دار الكتب المصرية المرموز لها س أصلاً للنشر .

وهذه المخطوطة س في مجلد صغير الحجم ، غلافه من الورق المقوى ، وعدد أوراقه
ثلاث وخمسون ، لونها أبيض ضارب إلى الصفرة ، وفي بعضها آثار القدم ، مما استلزم لصق
ورق شفاف على بعض أجزائها . وأبعاد الورقة ١٧ × ١١ سنتمترًا ، وفي كل صفحة سبعة
عشر سطراً ، وفي الصفحة الأولى عنوان الكتاب في حرد (Colophon) نصه : "كتاب
نهاية الرتبة في طلب الحسبة تأليف الشيخ الإمام العالم عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله
الشيذري ، رضی الله عنه ، آمين" ، وفي أسفل هذه الصفحة أبيات من الشعر مكتوبة بخط
أقل جودة من خط المتن ، ولم يظهر منها إلا صدورها ، وليس لها فيما يبدو علاقة بالكتاب
أو موضوعه^(٣) . وفي الصفحة السابقة للأخيرة أبيات من الشعر لشيخ اسمه أسعد الدين
الدميري الخنفي بخط مخالف أيضاً ، وليس لها علاقة بالمتن^(٤) ، كما توجد بالصفحة

(١) فهرس الكتب العربية بدار الكتب المصرية ، ج ٦ ، رقم ٢٠ صناعات .

(٢) انظر ص ١١٩ ، وبها صورة شمسية للصفحة السابقة للأخيرة من س .

(٣) انظر صفحة ف ، وبها صورة شمسية لصفحة العنوان ، حيث يمكن قراءة هذه الأبيات كالآتي :

ولى صاحب من أعظم النا	س فى البجل وأبدعهم فيه
دعائى كما يدعو الخليل خليه	...
لما جلستا للفداء رأيتيه	...
فيغضب أحياناً ويشتم	...
مدّ يدي سرّاً لأكل لقمة	...
...	...
وأهوت يمينى نحو رجلى	...

(٤) انظر ص ١١٩ ، حيث يمكن قراءة هذه الأبيات كالآتي :

يا قوم قد عجبتم لما نظرت	شمسان قد عابتا فى منزل أنف
فى يوم بين شمس الأفق غيبتها	حين والأخرى بدمع سدسه قنف
ههل لناقب فهم أن يصورها	فى كل مؤتلف من كل مختلف

الأخيرة عبارة بخط مخالف كذلك ، ونصها^(١) طالع في هذا الكتاب المبارك التلميذ الفقير إلى
عزور به المعترف^(٢) " ويلي ذلك لفظ مكرر عدة مرات ، وهو لفظ غير مفهوم للناشر
على أى حال .

أما ناسخ هذه المخطوطة س ، وهو أبو بكر على البيهسي ، فيظهر من نسبه أنه مصرى
من إقليم البهنسا ، مما يرجح أن هذه النسخة كتبت في مصر ، ودخلت في حوزة بعض
القارئین الذين خطوا هذه الآيات والعبارات . وللتن مكتوب بالخط النسخي الجيد بمداد
أسود ، والأبواب والفصول ورءوس الموضوعات مكتوبة بالمداد الأحمر ؛ ويبدأ المتن بالصفحة
١٥٣ .

وقد تبين من مقارنة هذه المخطوطة س بالمخطوطات الأخرى أن جميع النسخ التي
توفرت للناشر تتفق في عدد الأبواب وترتيبها ، وإن اختلفت معها "س" أحيانا في
ترتيب بعض الفصول ، وفي بعض العبارات ؛ وقد أشير إلى ذلك كله بالحواشي . ويلاحظ
أن الرسم الإملائي في جميع النسخ يهمل المهمزات ، ويبدلها بحروف ممدودة مناسبة في أواسط
الكلمات ، ويحذفها في أواخرها ، وأمثال ذلك الراجعة (الراجعة) ، وساير (وسائر) ،
ويوسرون (يوسرون) ، وأشيا (أشياء) ، وليلا (لثلاث) ؛ وقد أصلح كل ذلك بتغير تمليق ،
إلا إذا كان هناك ما يدعو إليه ؛ غير أنه يوجد في معظم النسخ أخطاء جوهرية نتيجة
لخطأ الناسخين وإهمالهم تقط الكلمات وعدم الدقة في رسمها ، مما أخرج كثيرا منها
عن المعنى المقصود .

أما النسخ الأخرى التي اعتمد عليها الناشر في مقابلة النسخة س فهي :

١ - مخطوطة المتحف البريطاني بلندن^(٣) ورمزها هنا "ل" ، وهي غير مؤرخة ،
وعدد أوراقها ٧٩ ، وخطها نسخي جيد ، سقط منها بعض الفصول ، لكنها انفردت
ببعض زيادات مكملة لل متن ، وقد أضيفت إليه في مواضعها . وبالصفحة الأولى من هذه
المخطوطة اسم محمد بن عبد الله الصفدي المحتسب^(٤) .

(١) النقط إشارة إلى اسم لم يستطع الناشر استجلاءه .

(٢) توجد من هذه المخطوطة صورة شمسية بكنية جامعة فؤاد الأول ، وهي مأخوذة من (British
Museum. Ms. Or. 92:1).

(٣) مبيسر الوقوف على ترجمة لهذا المحتسب ، وعلته من أسرة خيل بن أيك لصفدي مؤلف كتاب =

٢ — مخطوطة لبيزج^(١) ، ورمزها هنا "م" ، وتقع في ٥٤ ورقة ، وعنوانها مكتوب بخط مخالف لخط المتن . وقد كتبت هذه النسخة بحلب في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٢٢ هـ ، وهي كاملة النقط ، إلا أنها كثيرة الأخطاء في رسم الكلمات ؛ وقد اعتمد عليها الناشر في إضافة بعض الزيادات .

٣ — مخطوطة فينا^(٢) ، ورمزها هنا "هـ" ، وهي في ٥٤ ورقة ، وغير مؤرخة ، وقد افردت ببعض زيادات أثبتت في مواضعها .

٤ — مخطوطة أخرى^(٣) بدار الكتب المصرية ، ورمزها هنا "ص" ، وتاريخ كتابتها ربيع الأول سنة ١٠٨٩ هـ ، وتتفق مع النسخة "م" من حيث الزيادة والنقص ؛ وقد استخدمت في تصويب بعض الألفاظ ، وأثبتت زياداتها أيضا عند الحاجة .

٥ — مخطوطة مكتبة الأزهر^(٤) ، ورمزها هنا "ع" ، وتقع في خمسين ورقة ، وقد سقط منها كثير من الأوراق التي تشمل الأبواب ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ وبعض فصول الباب الأربعين . وفي الصفحة الأخيرة منها توجد العبارة الآتية : "تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه سنة ٦٧٥" ، مما يجعل هذه المخطوطة أقدم النسخ إطلاقا ، غير أن هذا التاريخ موضع لبعض الشك ، لأن العبارة مكتوبة بخط مخالف لخط المتن . وتوجد بهذه النسخة زيادات أشير إليها في مواضعها ، وبالصفحة الأخيرة منها اسم القاضي محيي الدين بن عتيق^(٥) .

الواقف بالوقفات . على أن الذي يدعو إلى الالتفات هنا أن محتسبا قد استخدم هذا الكتاب لدراسة نواحي عمله ، وظهر أن كثيرا من المحتسبين استعان به في معرفة واجبات منصبهم ، والدليل على ذلك تعدد النسخ واختلاف تواريخها وأماكن نسخها .

(١) انظر (Vollers : Katalog der Islamischen Christlich - Orientalischen, Judischen und Samaritanischen Handschriften der Universitäts - Bibliothek zu Leipzig, 1906, No. 398).

وصورتها الشمسية في مكتبة جامعة فؤاد الأول .

(٢) انظر (Flugel, : Die Arabischen, Persischen und Turkischen Handschriften der Kaiserlich-Königlichen Hofbibliothek zu Wien. (Band III No. 831. Wien 1867).

وصورتها الشمسية في مكتبة جامعة فؤاد الأول .

(٣) انظر فهرست الكتب العربية بدار الكتب المصرية ، ج ٦ ، رقم ٧٢ صناعات .

(٤) انظر فهرس مكتبة الجامع الأزهر . (مكتبة أباطة ، رقم ٧٢٧٦) .

(٥) لم يتيسر للناشر العثور على ترجمة لهذا القاضي في كتب التراجم المختلفة .

أما النسخ الأخرى التي لم يتيسر الحصول عليها ، فهي : نسخة مكتبة جوتا^(١) بألمانيا ، ونسخة مكتبة برلين^(٢) ، ونسخة مكتبة الجزائر^(٣) .

على أنى استطعت أن أقوم على نشر هذا المتن في كثير من الاطمئنان ، وذلك لاتفاق المخطوطات التي توافرت لى ، بفضل العناية المشكورة التي بذلتها المكتبة العامة لجامعة فؤاد الأول بالقاهرة للحصول على صور شمسية منها ، فضلا عن النسخ الموجودة بدار الكتب المصرية والخرانة التيمورية ومكتبة الجامع الأزهر .

وإنى لأشكر أستاذى محمد شفيق غريال بك ، وكيل وزارة المعارف العمومية ، لما شملنى به من رعاية وتشجيع منذ بدأت العمل فى هذا الكتاب . وأشكر كذلك أستاذى الدكتور محمد مصطفى زيادة ، أستاذ تاريخ العصور الوسطى بقسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول ، فهو الذى دلتنى على هذا الكتاب ، وأوصى بجعله جزءا من رسالتى للماجستير ، ودأب على معاوتى وإرشادى فى تحرير متنه وتمديد حواشيه بالحذف والإضافة ، كما أنه هو الذى أوصى لجنة التأليف والترجمة والنشر بطبعه ، وأشرف بنفسه على مراجعته وحبكه . وليس فى استطاعتى أن أنسى هنا فضل الأستاذ أحمد أمين بك ، رئيس اللجنة ، فى الموافقة على نشر هذا الكتاب ، كما أنى لا أستطيع أن أنسى فضل المستشرقين فولتون (Fulton) أمين قسم المخطوطات العربية بالمتحف البريطانى ، وبروكمان (Brockelmann) وأوبن (Aubin) بجامعة برسلو ، لتشجيعهم لى على المضى فى هذا العمل .

وبعد فإنى أرجو أن يكون الكتاب فى صورته المخدمة جديرا بانقباه الباحثين فى أصول المجتمع الإسلامى فى العصور الوسطى عامة ، والمجتمع المصرى خاصة ، كما أرجو أن يكون كذلك قينا برضى القومة والعاملين على إحياء المنابع من تراث العرب ، خليقا بالمكتبة

السيد الباز العربى

القاهرة ، والقارىء العربى الجديد

٥ رجب سنة ١٣٦٥ هـ .

٥ يونيه سنة ١٩٤٦ م .

القاهرة

(١) Pertsch : Die Orientalischen. Handschriften der Herzoglichen

انظر

Bibliothek zu Gotha. Die Arabischen Handschriften. Band III. No 1888. Gotha 1881).

(Ahlwardt. W : Die Handschriften Verzeichnisse der Konigichen

انظر

Bibliothek zu Berlin. Verzeichnisse der Arabischen Handschriften. Band IV. No 4803. Berlin, 1892).


(Fagnan, F. Catalogue Générale des Manuscrits des Bibliothèques

انظر

Publiques de France. Departments. T. XVIII. Alger. No. 1373. Paris, 1893).

كتاب

صفحة العنوان بخطوط من



(١١) كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة

تأليف الشيخ الإمام العالم عبد الرحمن بن نصر

ابن عبد الله [بن محمد] الشيرازي [الشافعي] ^(١) رضى الله عنه آمين

(١) اختلفت المخطوطات في اسم المؤلف وكنيته وسببه ومدعيه ، وقد ورد هكذا في نسخة من .
وهي النسخة التي اتخذها الناشر أصلاً لقالة المتن على النسخ الأخرى ، وأضيف ما بين الحاصرتين من المخطوطة
ع (انظر القسمة) .

ترجمة الأبواب

- الباب الأول فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحباتها
الباب الثاني في النظر في الأسواق^(١) والطرفات .
الباب الثالث في معرفة القناطير والأرطال والمثاقيل والدرهم .
الباب الرابع في معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والمثاقيل .
الباب الخامس في الحسبة على الجوبيين والدفاقين .
الباب السادس في الحسبة على الخبازين .
الباب السابع في الحسبة على القراءين .
الباب الثامن في الحسبة على صناع الزلاينة .
الباب التاسع في الحسبة على الجزارين والقصابين .
الباب العاشر في الحسبة على الشوائين .
الباب الحادي عشر في الحسبة على الرواسيين .
الباب الثاني عشر في الحسبة على قائل السك^(٢) .
الباب الثالث (١٢) عتر في الحسبة على الطباخين .
الباب الرابع عشر في الحسبة على المهراسبين .
الباب الخامس عشر في الحسبة على النفاقيين .
الباب السادس عشر في الحسبة على الحلوانيين .
الباب السابع عشر في الحسبة على الصيدلة .
الباب الثامن عشر في الحسبة على العطارين .
الباب التاسع عشر في الحسبة على لشاريين .
الباب العشرون في الحسبة على السمانين .
الباب الحادي والعشرون في الحسبة على الزنارين .

(١) في س "سودت" . وجمع مسح أخرى كح د وهو لصوب . بد جمع "سوق" على

"سواق" جمع . (أما عرب)

١٢١ في س "سوقيين" . وجمع سوقيين س

الباب الأول

فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم ميتهجاتها

لما كانت الحسبة أمراً بمعروف ، ونهياً عن منكر ، وإصلاحاً بين الناس ، وجب أن يكون المحتسب قهياً ، عارفاً بأحكام الشريعة ، ليعلم ما يأمر به وينهى عنه . فإن الحسن ما حسنه الشرع ، والقبیح ما قبحه [الشرع]^(١) ، ولا مدخول [للعقول]^(٢) في معرفة المعروف والمنكر إلا بكتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم . ورب جاهل يستحسن بقله ما قبحه الشرع ، فيرتكب المحظور وهو غير عالم به ، ولهذا المعنى كان طلب العلم فريضة على كل مسلم ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم .

فصل

وأول ما يجب على المحتسب أن يعمل بما يعلم ، ولا يكون قوله مخالفاً لفعله ، فقد قال ر الله [عز وجل] في ذم علماء بني إسرائيل : " أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ " . وروى أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رأيت ليلة أسرى بي رجالا تقرر شفاهم بالمقاريض"^(٤) ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؛ قال : [هؤلاء]^(٥) خطباء أمتك الذين يأمرون (١٤) الناس بالبر وينسون أنفسهم " . وقال الله عز وجل مخبراً عن شعيب عليه السلام ، لما نهى قومه عن بخش الموازين وتقص المكيال : " وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَاكُمْ عَنْهُ إِنِّي أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتِطَعْتُ " ولا يكون [المحتسب]^(٦) كما قال ابن همام السلولي^(٧) :

(١) الإضافة من ع فقط .

(٢) أغفل كاتب من هذا اللفظ ، وهو وارد في جميع النسخ الأخرى

(٣) الإضافة من ل ، ه فقط .

(٤) كذا في س ، وفي ل "تتاريس من النار" .

(٥) الإضافة من س ، م .

(٦) الإضافة قهضها الأسلوب ، وسيجد نظرياً إصافات أخرى بدون تعليق عليها ، إلا إذا كان

التعليق أهمية خاصة .

(٧) في س . س . ح . ع . ع . "نوحاهم الشادلي" ، وماها من "لسان العرب" في شرح كلمة

إذا نُصِبوا للقبول قالوا فأحسنوا ولكنَّ حسن القول خالقه العمل
وذهبوا لبنا الدنيا وهم يرضونها الأناويق حتى ما يدر لها ثمل^(١)
وقال آخر :

لأنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فويت عظيم^(٢)

فصل

ويجب على المحتسب أن يقصد بقوله وفعله وجه الله تعالى ويطلب مرضاته ، خالص
النية لا يشوبه في طويته رياء ولا مراء ، ويجتنب في رياسته منافسة^(٣) الخلق ، ومفاخرة
أبناء الجنس ، لينشر الله تعالى عليه رداء القبول وعلم التوفيق ، ويقذف له في القلوب مهابة
وجلالاً ، ومبادرة إلى قبول قوله بالسمع والطاعة . فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من
أرضى الله سخط الناس كفاه شرهم ، ومن أرضى الناس بسخط الله وكله إليهم ، ومن أحسن
فيما بينه (٤ - ١) وبين الله أحسن الله فيما بينه وبين الناس ، ومن أصلح سيرته أصلح الله
علائقته ، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه " . وذكروا أن أنامك طفتكين^(٤) ،

== " ثمل " . وفي كتاب الأمانى لأبن على الغالى ، ج ٢ ، ص ٤٦ (طبعة دارالكتب المصرية ، سنة ١٩٢٦ م) ،
أن ابن همام هنا كان معاصراً لزياد بن أبيه في أوائل الدولة الأموية .
(١) في س " بدرها بمل " ، وما هنا من (لسان العرب) . والأناويق جمع الجمع لفظ " نيقة " ،
وهي اللبن الذى يجمع في الضرع (القاموس المحيط) . أما الثمل فهو الزيادة في ضرع الناقة ، ويقصد به
هنا المبالغة في الارتضاع . (لسان العرب) .

(٢) انفردت " س " بإضافة الآيات الآتية إلى هذا البيت :

يا أيها الرجل العلم غيره	هلا لتفك كان ذا العلم
صعب الدواء لدى السقام	وذى الضنا كيا يصح به وأنت سقيم
وترك تلقح بالرشاد عقولنا	أبدا وأنت من الرشاد عديم
فهناك ينفع ما تقول وقتدى	بالوعد منك وينفع لتعلم

(٣) في س " مناقشة " ، وما هنا من التسح الأخرى .

(٤) في س والسح الأخرى " طفتكين " ، والصواب ما هنا . وهو صفتكين بن عبد الله أمين الدولة
ظاهر الدين أبو منصور ، سملوك السلطان مُطش السلجوق بدمشق . وقد ترقى طفتكين في خدمة سيده
حتى صار مريضاً لولده دقاق ، فلما تولى دقاق سلطنة دمشق بعد وفاة أبيه ططش سنة ٤٨٨ هـ (١٠٩٥ م)
صار طفتكين أنابكاً له وبسبه جميع السلطة . ثم مات دقاق وترك أولاداً صغاراً ، فتكن طفتكين من إعلان
عنه سلطاناً بدمشق . وبالرغم من السلطان السلجوق الأعظم بيغداد ؛ ووقعت بينه وبين الصليبيين حروب
كثيرة ، ومات سنة ٥٢٢ هـ (١١٢٨ م) . وتولى الحكم من بعده ابنه الأكبر قاج بنوك بوري ، ==

سلطان دمشق ، طالب له محتسباً ، فذكر له رجل من أهل العلم ، فأمر بإحضاره ، فلما بصر به قال : "إني وليتكَ أمر الحسبة على الناس ، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" . قال : "إن كان الأمر كذلك ، قم عن هذه الطرّاحة^(١) ، وارفع هذا المسند ، فإنهما حرير ؛ واخلع هذا الخاتم ، فإنه ذهب . فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الذهب والحريز : "إن هذين حرام على ذكور أمتي ، حلّ للإناث" . قال فنهض السلطان عن طرّاحته ، وأمر برفع مسنده ، وخلع الخاتم من أصبعه ، وقال : "قد ضمنت إليك النظر في أمور الشرطة" ، فما رأى الناس محتسباً أهيب منه .

فصل

و ينبغي للمحتسب أن يكون مواظباً على سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من قصن الشارب ، وتنف الإبط ، وحلق العانة ، وتقليم الأظفار ، ونظافة^(٢) الثياب وتقصيرها ، والتمطرّ بالمسك ونحوه ، وجميع سنن الشرع ومستحباته . هذا مع القيام على الفرائض (١٥) والواجبات ، فإن ذلك أزيد في توقيره ، وأنتى للطنن في دينه . وقد حكى أن رجلاً حضر عند السلطان محمود^(٣) يطلب الحسبة بمدينة غزنة^(٤) ، فنظر السلطان فرأى شاربه قد غطّى فاه

== ومارتسلطنة دمشق بيد سلالة طفتكين حتى استولى عليها نور الدين محمود بن زنكي سنة ١١٥٣ م ، ثم أصبحت من ممتلكات صلاح الدين مؤسس الدولة الأيوبية في مصر والشام . انظر (Ency. Isl. Arts. Tughtakin, Damascus)

(١) الطرّاحة - وجهها طرّارح - مرتبة يقرشها السلطان إذا جلس . (المقبري : السلوك في معرفة دول الملوك ، ١ ، ص ٤٤٩ ، حاشية ٣) .

(٢) في س "نضافة" ، والتصويب من النسخ الأخرى . ويلاحظ أن النسخ كلها تحتوي على أخطاء نحوية وإملائية ، وبعض الألفاظ وارد بصيغة عامة ، ويسمى الناشر بتصحيح ذلك من غير تعليق ، إلا إذا كان للتطبيق أهمية خاصة .

(٣) المقصود هنا محمود بن سبكتكين الذي أسس الدولة الغزنوية بأفغانستان سنة ٣٨٩ هـ (٩٩٩ م) ، وكان قد حصل من الخليفة العباسي القادر بالله على تقليد بالسلطنة ، واستولى على الجزء الأكبر من أملاك السامانيين ، واتخذ غزنة عاصمة له . ثم انتصر سبكتكين على السلاجقة والبويهيين ، وصم إليه العراق العجمي ، وجعل منه مسعوداً حاكماً على أصفهان والري ؛ ومات بغزنة سنة ٤٢١ هـ (١٠٣٠ م) . انظر : (Ency. Isl Art Mahmud)

(٤) غزنة مدينة بأفغانستان ، تقع فوق هضبة تشرف على سهول الهند ، وتتصل بها عن طريق عدة وديان ؛ وقد اتخذها سبكتكين قاعدةً لملكه ، وتماقب على حكمها السلاجقة وخوارزمشاه ، ثم هدمها المغول سنة ٦١٨ هـ (١٢٢١ م) ، فلم تبق لها قاعة من بعد ذلك . انظر : (Ency. Isl Arts Mahmud, Ghazna)

من طوله ، وأذياه تسحب على الأرض ، قال له : " يا شيخ ! اذهب فاحتسب على نفسك ، ثم عد واطلب الحسبة على الناس " .

فصل

وليكن ر من [شيمته الرفق ، ولين القول ، وطلاقة الوجه ، وسهولة الأخلاق ، عند أمره للناس ونهيه ، فإن ذلك أبلغ في استمالة القلوب ، وحصول المقصود . قال الله عز وجل لنبية صلى الله عليه وسلم : " قِيَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَئِن تَ لَهْمُ ، وَلَوْ كُنْتَ قَفَاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنفَضُوا مِن حَوْلِكَ " . ولأن الإفراط في الزجر ربما أغرى بالمصيبة ، والتعنيف بالموعظة تمجته (١) الأسماع ؛ وقد حكى أن رجلاً دخل على المأمون ، فأمره بمعروف ونهاه عن منكره ، وأغلظ له في القول ، فقال له المأمون : [يا هذا !] (٢) إن الله تعالى أمر من هو خير منك أن يلين القول لمن هو شر مني ، قال لموسى وهرون : " فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ بَتَدَّ كَرُّهُ أَوْ يَخْشَى " ؛ ثم أعرض [عنه] (٣) ، ولم يلتفت (٤) إليه . ولأن الرجل قد ينال بالرفق مالا ينال بالتعنيف ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الله رفيق يحب كل رفيق ، يعطى على الرفق مالا يعطى على التعنيف " . وليكن متأنياً ، غير مبادر إلى العقوبة ، ولا يؤاخذ أحداً بأول ذنب يصدر [منه] (٤) ، ولا يعاقب [بأول] (٥) زلة تبدو ، لأن العصمة في الخلق مفقودة فيما سوى الأنبياء . [صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين] (٦) .

وإذا عثر بمن نقص الكيال ، أو نخص الميزان ، أو غش بضاعة أو صناعة ، مما يأتي وضعه في أبوابه من أنواع الغشوش ، استتابه عن مصيبته ، ووعظه وخوفه ، وأنذره العقوبة والتعزير (٧) ؛ فإن عاد إلى فعله عزّره على حسب ما يليق [به] (٨) من التعزير بقدر الجناة ، ولا يبلغ به الحد .

(١) في س "رحمة" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٢) ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) ما بين الحاصرين غير وارد في "س" . واصيب من نسخ لآخرى

(٦) الإضافة من س ، م فقط .

(٧) التعزير عقاب المذنب أو المخالف لأمر لم تصرح فيها بالحدود ، ويترك أمر العقاب فيها وى الأمر . ويختلف التعزير بحسب الذنوب المرتكبة وحال المذنب نفسه ، وهو أنواع — مثل التوبيخ والزجر بالكلام ، والحبس . والتقى عن الوطن ، والضرب ؛ وقد فصلت كتب الفقه الأصول للتعبة في هذه الأنواع . انظر (ابن تيمية : الحسبة في الإسلام . ص ٣٨ ؛ الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٢٢٧ - ٢٣٠) .

(٨) الإضافة من س ، م ، ه .

ويُتخذ [المحتسب] له سوطاً ودرّة^(١) [وطرطوراً]^(٢) وغلماناً وأعواناً يلقون دلائل الرعي
لقلوب العامة وأشدّ خوفاً ؛ ويلتزم الأسواق والبروج في أوقات الغفلة عنه ، ويحذ له فيها
عيوناً ، يوصلون إليه الأخبار وأحوال السوق .

فصل

ومن الشروط الوازم للمحتسب أن يكون عفيفاً عن أموال الناس ، متورعاً عن قبول
الهدية من التعميشين وأرباب الصناعات ، فإن ذلك رشوة ، وقد قال النبي صلى الله عليه (٦)
وسلم : " لعن الله الراشي والمرتشي " ، ولأن التعفف عن ذلك أصيون لعرضه وأقوم لميئته .
ويُلزم [المحتسب] غلمانه وأعوانه بما التزمه من هذه الشروط ، فإن أكثر^(٣) ما تنطرق
التهمة إلى المحتسب من غلمانه وأعوانه ، فإن علم أن أحداً منهم أخذ رشوة أو قبل هدية صرفه
عنه ، لتنتفي عنه الظنون ، وتنجلي عنه الشبهات .

(١) في س "أو درة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والدرّة أداة للضرب ، كانت تتخذ
في عصر المؤلف من جلد البقر أو الجمل ، وتحمى بنوى النمر . (انظر الفهرس) .
(٢) الإضافة من ع . والطرطور غطاء للرأس ، وهو طويل دقيق من أعلى ، وكان يصنع في عصر
المؤلف من اللبد ، وينقش بالحرق الملونة ، ويكفل بالحرز والودع والأجراس وأذنان الثعالب والسنابر ؛
وضعه المحتسب على رأس المذنب لتفهيمه وتجريسه . (انظر الفهرس) .
(٣) في س "كان أكثر" . وما هنا من سائر النسخ الأخرى ، وهو أصوب

الباب الثاني

في النظر في الأسواق والطرق

ينبغي أن تكون الأسواق في الارتفاع والاتساع على ما وضعته الروم^(١) قديماً ، ويكون من جانبي السوق إفريزان يمشى عليهما الناس في زمن الشتاء ، إذا لم يكن السوق مبلاًطاً . ولا يجوز لأحد من السوق إخراج مصطبة^(٢) دكانه عن سمت أركان السقائف^(٣) إلى المرء الأصلي ، لأنه عدوان على المارة ، يجب على المحتسب إزالته والتمنع من فعله ، لما في ذلك من حقوق الضرر بالناس . ويجعل لأهل كل صنعة منهم سوقاً يختص بهم ، وتعرف صناعتهم [فيه]^(٤) ، فإن ذلك لقصادهم أرق ، ولصنائعهم أنفق . ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقود نار ، كالخباز و [الطباخ]^(٥) والحداد ، فالمستحب أن يبعد (ب) حوانيتهم عن

(١) أقيمت الأسواق في مدن الدولة الرومانية حول الميدان (Forum) والمابد والكنايس غالباً ، ثم أنشئت الدكاكين على جانبي الشوارع المختلفة ، وجعل لكل صنف من أصناف التجارة موضع خاص ، وبنيت السقوف فوق تلك المواضع لحماية المارة من الشمس والمطر ، ولذا سميت تلك الأسواق بالسقائف ؛ وقد سرى هذا النظام أيضاً في معظم المدن الإسلامية . راجع : Rostovtzeff : Social and Economic History of the Roman Empire, p. 135 Mez : Die Renaissance des Islams ؛ الترجمة العربية ،

٢ - ، ص ٣٢٥ - ٣٢٦ ؛ وكذلك (Ency. Soc. Sc. Art. Marketing) .

(٢) المصطبة بناء من الحجر أو الأجر يقام بجانب وجهة الدكان ، ويبلغ ارتفاعها نحو المتر ، وسطها في مستوى أرضية الدكان ، ويجلس عليها صاحب الدكان مع زبائنه . وقد ظلت المصاطب شائعة الاستعمال في مصر حتى أمر محمد علي بإزالتها لكيلا تضيق على المارة ، وذلك في سنة ١٢٥٠ هـ (١٨٣٥ م) . راجع (Lane · The Manners & Customs of the Modern Egyptians, pp. 322, 563 note 2 . وانظر كذلك دفتر مجموع أمور إدارة وإجراءات من تسليمات مجلس الأحكام المصرية ، ص ٢٦٩ . (دار محفوظات عابدين) .

(٣) السقائف — ومرددها سقيفة — الأسواق لظلالها لحماية السابلة من الحر والشمس . (انظر Dozy : Supp. Dict, Ar.) ، وكانت شائعة في أسواق القسطنطينية ، وغيرها من مدن الدولة البيزنطية . (انظر Rostovtzeff : Op. Cit. p. 135) . والراجح أن العرب أخذوها عن تلك المدن ، فقد أمر زياد بن أبيه ألا تعلق أبواب الحوانيت في البصرة ، وطلب أن يمد السقيف عليها . راجع أبو هلال العسكري (كتاب الأوائل ، ص ٢٣٥ ب) . وظلت السقائف سائدة في أسواق مصر حتى عهد محمد علي ، وإلى الآن ، في الأحياء الوطنية . (انظر Lane · Op. Cit. p. 563) .

(٤) الإضافة من ه فقط .

(٥) الإضافة من ص ، ه .

المطارين والبزازين ، لعدم المجانسة بينهم وحصول الأضرار .

فصل

ولما لم تدخل الإحاطة بأعمال السوق تحت وسع المحتسب ، جاز له أن يجعل لأهل كل صنعة عريفاً من صالح أهلها ، خيراً بصناعتهم ، بصيراً بفشوشهم وتدلّساتهم ، مشهوراً بالثقة والأمانة ، يكون مشرفاً على أحوالهم ، ويطلعه بأخبارهم ، وما يجلب إلى سوقهم من السلع والبضائع ، وما تستقرّ عليه من الأسعار ، وغير ذلك من الأسباب التي يلزم المحتسب معرفتها .
قد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " استعينوا على كل صنعة بصالح أهلها " .

فصل

ولا يجوز للمحتسب تسعير البضائع على أربابها ، ولا أن يلزمهم بيعها بسعر معلوم ، لأن السعر غلاماً^(١) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا يا رسول الله : " سئّر لنا " ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله هو المسئّر " ، وإني لأرجو أن ألقى الله ولبس أحد بظالبي بمظلمة في نفس ولا مال " .^(٢)

وإذا رأى المحتسب أحداً قد احتكر الطعام من سائر الأقوات ، وهو أن (١٧) يشتري ذلك في وقت الرخاء^(٤) ، ويتربص به [الفلاء]^(٥) ، فيزداد ثمنه ، ألزمه بيعه إجباراً ، لأن الاحتكار حرام ، والمنع من فعل الحرام واجب . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" الجالب مرزوق ، والمحتكر ملعون " .^(٦)

(١) في س "غلام غلام" ، وما هنا من ه .

(٢) (٣، ٢) في س " إن الله هو القابض الباسط " ، وما هنا من ص ، م ، ع ، ه . وفي رواية أخرى عن أبي هريرة -- جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له يا رسول الله سعر لنا ، فقال بل ادعوا الله ، ثم جاء رجل فقال يا رسول الله سعر لنا ، فقال بل الله يرفع ويخفض ، وإني لأرجو أن ألقى الله ولبست لأحد عندي مظلمة . أخر (ابن تيمية : المسئلة في الإسلام ، ص ٢٨) .

(٤) في س ، " الفلاء " ، وما هنا من ص .

(٥) الإضافة من س ، م .

(٦) أصافت اللسمة "ل" ما أرى ، زياده عن جميع النسخ الأخرى ، وقد وردت هذه الزيادة أيضاً في ابن الاخوة (كتاب معالم القرية ، ص ٦٥ - ٦٦) ، وفي الفزالي (كتاب إحياء علوم الدين ، ص ٢٠ ، ص ٦٦ - ٦٧) . وصحبها : فالاحتكار هو الطعام الذي سخر ، ينظر به غلام الأسعار ، وهو =

الذواجن ، لأنها إذا وقعت والأعمال عليها أضرمتها ، وكان في ذلك تمذيب لها ، ولله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تمذيب الحيوان لغير ما كلفه . ويأمر أهل الأسواق بكلسها وتقليلها من الأسواق والطين المجتمع ، وغير ذلك مما بغيره بالناس (٧ ب) ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال " لا ضرر ولا إضرار " .

فصل

وأما الطرقات ودروب المحلات ، فلا يجوز لأحد إخراج جدار داره ولا دكانه [١] فيها إلى الممر المهود ، وكذلك كل ما فيه أذية وإضرار على السالكين ، كالليازيب الظاهرة من الحيطان في زمن الشتاء ، وبجاري الأوساخ الخارجة [٢] من الدور في زمن الصيف إلى وسط الطريق . بل يأمر المحتسب أصحاب الليازيب أن يجملوا عوضها مسيلا محفورا في الحائط مكلسا ، يجرى فيه ماء السطح ، وكل من كان في داره مخرج للوسخ إلى الطريق ، فإنه تكلفه [٣] سده في الصيف ، ويحفر له في الدار حفرة يجتمع إليها . ولا يجوز التطعم على الجيران من السطوح والنوافذ ، ولا أن يجلس الرجال في طرقات النساء من غير حاجة ، [وكذلك النساء لا يجلسن على أبواب بيوتهن في طرقات الرجال] [٤] . فمن فعل شيئا من ذلك عنزه المحتسب ، سيما إذا رأى رجلا أحنيا مع امرأة أحنية يتحدثان في موضع خلوة ، فإنه أشد للهمة في حقها ، والله أعلم .

(١) الإضافة من ح

(٢) في س "حارجه" ، وما هنا من ل

(٣) في س "تكلف" . وما هنا من ل

(٤) ما من الحاصرين ورد في س

الباب الثالث

في معرفة القناطير والأرطال والمثاقيل والدرهم

لما كانت هذه [أصول] ^(١) المعاملات ، وبها ^(٢) اعتبار المبيعات ، ثم المحتسب معرفتها ، وتحقيق كيتها ، لتقع المعاملة بها من غير عين ، على الوجه الشرعي . وقد اصطلح أهل كل إقليم (١٨) وبلد [في المعاملة] ^(٣) على أرطال تتفاضل في الزيادة والنقصان ، سما أهل الشام خاصة ، وسأذكر من ذلك ما لا يسع المحتسب جهله ، ليعلم تفاوت الأسعار .

أما القنطار الذي ذكره الله العظيم في كتابه الكريم ، فقد قال معاذ بن جبل " هو ألف ومائتا أوقية " ؛ وقال ^(٤) أبو سعيد الخدري ^(٥) : " هو ملء مسك ^(٦) ثور ذهباً " . وأما القنطار المتعارف فهو مائة رطل ، والرطل مستائة وأربعة وثمانون درهماً ، وهو اثنتا عشرة أوقية ^(٧) . والأوقية سعة وخمسون درهماً . هذا رطل شيرز ^(٨) ، الذي رسمه بها بنو منقذ .

(١) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، ه فقط (٢) في س "وربها" ، وما هنا من ل ، ه .

(٣) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، ه فقط

(٤) في س " فقد قال " ، وما هنا من م ، ع .

(٥) المقصود بهذه التسمية سعد بن مالك بن سنان الحرسي المدني ، أحد أصحابه الذين شهدوا يبعه لشجرة ، وكان أبوه من شهداء أحد . وقد روى أبو سعيد هذا كثيراً من أحاديث النبي ، وهي واردة في صحيح البخاري ومسند مسلم ، وكانت وفاة سنة ٧٤ هـ ، عن ست وثمانين سنة . (الدهلي : تذكرة الحفاظ ، ١ ، ص ٣٧ - ٣٨) .

(٦) المسك هنا الخلد (المخصص ، ٤ ، ص ١١) ، وهو على حد ثور حمر لثعالي (فقہ

اللغة ، ص ٩٥) .

(٧) في س ، وسائر نسخ لاحرى ، "أبي عشر" ، وصواب كما سبق

(٨) شيرز بلدة شمال الشام ، وتبع على نهر الأورنت . وقد فتحها أبو عبيدة - من س اخرج منه

١٧ هـ صلحاً ، واقترب اسمه بأسرة بني معد من بني كنة من القرقر الخامس الهجري (١٠٢٥ هـ) . إذ بولوها

خالفاً عن سائب ، وصدوا عنها إغارات قبائل الجبورية وهجمات صيديين وبيروطين . ثم استولى عليها

بور الدين محمود بن ركني ؟ وقد أصبحت من ممتلكات الأيوبيين سنة ٥٧٠ هـ (١١٧٤ م) . راجع

(ياقوت : معجم البلدان - طبعة سنبلد - ٣ ، ص ٣٥٣) ، وكذبت (Ency. Ist. Art. Shazzar) .

هذا ويلاحظ أن المؤلف ذكر بلدة شيرز وموريسها قبل غيرها من بلاد الشام ، وفي ذلك ما يدل بترجيده

على أنه ألب كتابه سد لثمة ، وأن سبه إنما لا يحمل شتاً من شت . (الطبعة المقدمة)

وأما رطل حلب فهو سبعمائة وأربعة وعشرون درهما ، وأوقيتها ستون درهما وثلاث درهم ؛ ورطل دمشق ستمائة درهم ، وأوقيتها خمسون درهما ؛ ورطل حمص ثمانمائة وأربعة وستون درهما ، وأوقيتها اثنان وسبعون درهما^(١) ؛ ورطل حماة ستمائة وستون درهما ، وأوقيتها خمسة وخمسون درهما ؛ ورطل المصرة مثل الحمص . [ورطل مصر — حرمها الله تعالى — مائة وأربعة وأربعون درهما ، وأوقيتها اثنا عشر درهما^(٢)] . واللبن^(٣) مائتا درهم وستون درهما ، والرطل البغدادي^(٤) نصف اللبن .

فصل

وأما اللتقال^(٥) فهو درهم^(٦) وداقان^(٧) ونصف ، وهو أربعة وعشرون قيراطا^(٨) (٨ ب) ،

(١) في س والنسخ الأخرى " ورطل حمص سبعمائة درهم وأربعة وتسعون درهما وأوقيتها سبعة وستون درهما وجبة وثلاثا حبة " ، والتصويب من م .

(٢) ما بين الحاصرين وارد في م فقط .

(٣) اللبن — والثنا أيضا — وزن قدره رطلان . انظر الخوارزمي (مفاتيح العلوم ، ص ١١) . وكذلك ابن الرضا (كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة السكيات والميزان ، ص ١٤) . انظر أيضا (Decourdmanche: Traité Pratique de Poids des Peuples Anciens et des Arabes p. 50).

(٤) الرطل البغدادي يساوي مائة وثلاثين درهما . انظر : (Sauvare : Matériaux pour servir : a l'histoire de la Numismatique et de la Métrologie Musulmanes. Journ. As. de Serie T. VII n 125) . وكذلك ابن الرضا (المصدر نفسه ، ص ١١) .

(٥) اللتقال أقدم وحدة للوزن عند العرب ؛ وهو يقابل (Solidrus) عند الرومان . وقد جعل اللتقال ستين حبة ، ورن كل واحدة منها مائة حبة من حبوب الخردل البري المعتدل ؛ فصارت صناعات الحبة ، ثم اللتقال . وكان وزن اللتقال في عهد عبد الملك بن مروان سنة ٧٧ هـ (٦٩٦ م) ٤,٧٢ جراما ، وتسه اللتقال إلى الدرهم كنيسة عميرة إلى سعة . راجع (Decourdmanche, Op. Cit. p. 45) ، وكذلك إيليا الطراي : في السكيات والأوزان ، ص ٢٠٣ ، وابن الرضا : المصدر نفسه ، ص ١٥ ، وانظر أيضا Ency Isl. Art. Alithkal .

(٦) الدرهم مأخوذ من لفظ (Drachme) يونانية . وكان معروفا في الجاهلية مقدرا للدوايق . لأنه اختلف وردها آلاف المصور . ثم حذا عمر بن الخطاب ستة دوايق . انظر الماوردي (الأحكام لسطانة من ١٤٩) . وقد أقر العرب مقدار الدرهم في مصر على الورد اليوناني . وهو ٣,٥٤ جراما . انظر (Decourdmanche Op. Cit. p. 50) .

(٧) الداق من النارية (دانة) أي حبة ، واسمها امرء في الجاهلية للدلالة على وزن معين . وفي سدده : سمع في العصر الإسلامي كوزن بعد عشر حبات من الشعير . أو أربعون من حبات الكوز (مورتي) وحدة لأمة كسب أمه . ص ١٠١ . حسنة (١) . وهو أيضا درس الدرهم (ان رخصة : المصدر نفسه ، ص ٨) .

١١ درهم ودرهم امرء . وزن يثبت حسب البلاد ، فهو بمكة ربع سدس دينار ، -

وهو خمس وثمانون حبة^(١)؛ والدرهم الشامى ستون حبة . وقد اختلفت^(٢) صنع أهل الشام أيضاً ، فالمتقال بشيزر يزيد على متقال حلب نصف قيراط ، ومتقال حماة مثل الشيزرى ، ومتقال دمشق يزيد على الشيزرى ، ومتقال المصرة مثل المشقى .

فصل

وققران^(٣) المكيلات ومكايكها^(٤) مختلفة أيضاً ، فالقفيز بشيزر ستة عشر سنبلًا^(٥) ، وهو مكيال متعارف فيها ، يسع رطلاً ونصفاً بالشيزرى ؛ والقفيز الحموى ينقص عن الشيزرى سنبلان ؛ والقفيز الحمصى مثل الحموى .

والمكوك^(٦) الحلبي يزيد على القفيز الشيزرى ثلاث سنابل ، والممرى مثله ، وهو أربع سرازيب^(٧) ، كل سرازيب أربعة أكيال^(٨) بالحلبى ؛ والغرارة^(٩) الدمشقية ثلاث مكايك بالحلبى . وجميع ما ذكرته غير مستمر في جميع الأزمان ، وإنما اصطلاح كل قوم على شئ في زمن سلطان ، ثم يتغير ذلك بتغير السلطان ، والله أعلم .

== وبالعراق نصف عمره (القاموس المحيط) . وكلمة قيراط تعريب اللفظ اليونانى (Keration) (الكرمى : كتاب القود العربية ، ص ٢٨ ، حاشية ١) ، وهو نصف الدانق . (إيليا الطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٣) .

(١) فى س "خسه وخسون حبه" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والحبة التى يتركب منها الدرهم هى حبة الشعير المتوسطة التى لم تقصر ، بل قطع ما ارتفع من طرفها فقط ، أو هى حبة الخردل البرى ؛ وصنعة الحبة وزن مائة حبة من هذا أو ذاك . (ابن الرضا : المصدر نفسه ، ص ٦ ، ٧ ؛ إيليا الطران : المصدر نفسه ، ص ٣) .

(٢) فى س "اخلف" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٣) الققران جمع قفيز ، وهو من مكاييل الأشياء اليابسة ، واختلفت مقاديره فى البلاد الإسلامية فى الصور المختلفة ، وهو عند أكثر العلماء يساوى ثمانى مكايك . انظر (Decourdmanche Op. Cit. p. 49 ؛ إيليا الطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٦) .

(٤) المكايك جمع مكوك ، وهو مكيال مقداره صاع ونصف صاع . (Decourdmanche : Op. Cit. p. 46 ; Sauvaire Op. Cit. p. 398) .

(٥) السنبيل مكيال شائع الاستعمال فى العصور الوسطى بالبلاد الشامية ، واختلفت مقاديره من جهة لى أخرى ، فهو فى حلب خمسة أمداد (٦٣ كيلو جراماً) ، وفى حمص اثنا عشر مدًا ، والمد أقل من الربع المصرى . (Sauvaire : Op. Cit. pp. 176, 423) .

(٦) فى س "المكوك" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٧) فى س "سرازيب" ، وهو جمع خطأ لفظ سرازيب ، وما هنا من ص ؛ والمرزبان من مكاييل الحبوب ونحوها . (إيليا الطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٦) .

(٨) الأكيال جمع كيل ، وهو يساوى ست أمداد ، والمد أقل من لربع المصرى كما تقدم .

(٩) الغرارة وحدة للحبوب ، وهى تسع اثنى عشر كيلاً . وفى سنة ٥٧٤ هـ كانت حرارة القمح فى دمشق تسع أربعة عشر مكوكاً بمكيال الموصل ، وأحياناً تسع قفيزاً ونصفاً (١٢ مكوكاً) . انظر (Sauvaire : Op. Cit. pp. 422 — 423) ؛ المقدسى : أحسن لتقسيم ، ص ١٨١ — ١٨٢) .

(٢ — نهاية الرتبة)

الباب الرابع

في معرفة الموازين والمسكايل وعيار الأبطال والمثاقيل

أصح الموازين وضماً^(١) ما استوى جانباه واعتدلت كفتاه ، وكان ثقب علاقه^(٢) في جانبي وسط القصبة في ثلث سمكها ، فيكون تحت (١٩) مِرْوَد العلاقة الثلث ، ومن فوقه الثلثان . وهذا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قبّ العلاقة ، وتهبط الكفة سريعا بأدنى شيء . وأما الشواهين^(٣) الدمشقية ، فوضع ثقب علاقتها بخلاف ما ذكرناه ، ويعرف رجحانها بدخول اللسان في قبّ العلاقة من غير هبوط الكفة . وقد يكون سرود العلاقة سريعا ومثلثا ومدورا ، وأجودها المثلث ، لأنه أسرع رجحانا من غيره . ويأمر [المختب] أصحاب الموازين بمسحها وتنظيفها من الأدهان والأوساخ ، في كل ساعة ، فإنه ربما يجمد فيها قطر من [الدهن]^(٤) ، فيظهر^(٥) في الوزن .

وينبغي له^(٦) إذا شرع في الوزن أن يسكن الميزان ، ويضع فيها البضاعة برفق ، ولا يرفع يده في حال الوضع لها ، ولا يخلق البضاعة من يده في الكفة تحليقا ، ولا يهز حافة الكفة يابها ، فإن ذلك كله بخس .

ومن البخس الخفي في ميزان الذهب أن يرفعه^(٧) بيده تلقاء وجهه ، ثم ينفخ على الكفة التي فيها المتاع نفخا خفيفا ، فيرجح بما فيه . وذلك أن المشتري تكون عينه إلى الميزان ،

(١) في س "وسما" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) العلاقة — والملاق أيضا — شيء يعلق به الإماء (تاج العروس) ، والمقصود هنا شيء يعلق به الميزان . ويلاحظ أن المؤلف قد أورد في السطور التالية وصفا دقيقا لأجزاء الميزان وأسمائها اللغوية المعروفة بين الفقهاء ، في عصره .

(٣) الشواهين جمع شاهين ، ومن معانيه عمود الميزان ولسانه أيضا (محيط المحيط) ؟ ويقصد به هنا الميزان . اطهر (Steingass : Pers. Eng. Dict) .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد في ع فقط .

(٥) عبارة س كالآتي "فإنه ربما يجمد فيها قطر من في الوزن" ، وهي غير مفهومة ، وما هنا

من ل ، ه .

(٦،٧) المقصود بالصير هما البائع .

لا إلى لم صاحبه . ولم في مسك علاقة الميزان صناعة يحصل بها البنس ، [ومنها أنهم يلبسون في قهر الكفة الواحدة قطعة من الشمع ، ثم يجلون الصنج فيها ، ويجلون الفضة في الكفة الأخرى ، فيأخذون في الدرهم الحبة والحبتين] ^(١)؛ فيزم المحتسب مراعاة ذلك في كل وقت .

(٩ ب) والقبتان الروميّ أصحّ من [القبتان] ^(٢) القبطيّ ؛ وينبغي أن يختبره المحتسب ^(٣) بعد كل حين ، فإنه ربما اعوجّ من شيل الأتقال فيفسد .

فصل

وينبغي [البائع] ^(٤) أن يتخذ الأبطال والأواق من الحديد ، وتُعيّر على الصنج الطيارة ^(٥) ، ولا يتخذها ^(٦) من الحجارة ، لأنها تنتحت إذا قرع بعضها بعضا ، فتتقص . فإذا دعت الحاجة إلى أخذها [من الحجارة] لقصور يده عن أخذها [من] ^(٧) الحديد أمره المحتسب بتجليدها ، ثم يخبثها [المحتسب] بعد العيار . ويجدد [المحتسب] النظر فيها بعد كل حين ، لثلا يتخذ [البائع] مثلها من الخشب . ولا يكون في الحانوت الواحد دستان ^(٨) من أبطال وأواق أو صنج من غير حاجة ، لأنها تهمة في حقّه . ولا يتخذ [البائع] ثلث رطل ولا ثلث أوقية ولا ثلث درهم لمقارنته للنصف ، وربما اشتبه ذلك عليه بالنصف في حال الوزن عند كثرة الزبون .

وينبغي للمحتسب أن يتفقد عيار الصنج والحبات وغير ذلك على حين غفلة من

-
- (١) ما بين الحاصرين وارد في س ، م فقط .
(٢) ما بين الحاصرين وارد في ع فقط ، والمقصود بالقآن نوع من الموازين اشتهر بالدقة في تقدير الوزن . (لسان العرب) .
(٣) في س " أن يكون المحتسب يختبره " ، وما هنا من ه .
(٤) أصيف ما بين الحاصرين للتوضيح ، وقد دأب الناشر على أن يضع إضافات مشابهة لصورتها .
غير تعليق .
(٥) لم يتيسر معرفة معنى " الصنج الطيارة " في المراجع المختلفة ، وربما قصد المؤلف أنها الصنج المحفوظة عند المحتسب لتعير عليها الصنج الأخرى . (القريري : المخطوط ، ج ١ ، ص ٤٦٤) .
(٦) في س " لا يتخذونها " ، وما هنا من ص .
(٧) ما بين الحاصرين وارد في م فقط .
(٨) في س " ديمتان " ، وما هنا من النسخ الأخرى ، والدستان مثنى دست ، وهو لفظ فارسي معناه المجموعة الكاملة . (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

لصالحه ، يقال مخنم من يأخذ حبات السمير والحطة فينقعها في بعض الأدهن العروقة ، ثم يفرس فيها ويومن الأبر ، ثم [يجففها في الظل] (١) ، فتعود إلى سيرتها الأولى ، ولا يظهر فيها شيء من ذلك .

فصل

والمكيال الصحيح ما استوى أعلاه وأسفله في الفتح والسمة ، (١١٠) من غير أن يكون محضراً (٢) ولا أزوراً (٣) ، ولا بعضه داخلاً وبعضه خارجاً ، [وإن كان في أسفله طوق من حديد كان أحفظ له] (٤) . وينبغي أن يُشدّ بالمسامير ، لئلا يصعد فيزيد ، أو ينزل فينقص . وأجود ما عيّرت به المكاييل الجبوب الصغار التي لا تختلف في العادة ، مثل الكسفرة والخردل والبزق طونا (٥) ، وما أشبه ذلك . ويكون في كل حانوت ثلاث مكاييل ، منها مكيال ، ونصف مكيال ، وثمان مكيال ؛ لأن الحاجة تدعو إلى اتخاذ ذلك .

وينبغي للمحتسب أن يجدد (٦) النظر في المكاييل ؛ ويراعى ما يطفنون به المكيال ، فإن منهم من يصبّ في أسفله الجبسين المدبر (٧) فيلصق به لصقاً لا يكاد يعرف ، ومنهم من يلصق في [أسفله و] (٨) جوانبه الكسب ، ومنهم من يأخذ لبن التين ويمججه بالزيت حتى يصير في قوام (٩) الرمم ، ثم يلصقه في داخل المكيال فلا يعرف . ولم في مسك المكيال صناعة يحصل بها التطفيف ، فلا يدع التجسس عليهم ، والله أعلم .

(١) في س " ثم يجفف " ، وما هنا من ل ، ه .

(٢) في س " محضراً " ، وما هنا من س ، م ، والمعنى أن يكون ضيقاً في الوسط . (القاموس المحيط) .

(٣) الأزور هو المائل ، والمقصود عدم استواء جوانب المكيال . (لسان العرب) .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، ه ، ما عدا كلمة "أسفله" فإنها وردت في ه "اعلاه" .

(٥) البرقطلونا لفظ يصح فيه المد والقصر ، وهو نبات لا يتجاوز ارتفاعه ذراعاً ، ولا يستعمل منه إلا بذوره ، وتكثر زراعته في مصر والشام . (الرشيدى : عمدة المحتاج في علمي الأدوية والعلاج ، ج ٢ ، ص ٦٩٨) .

(٦) في س " محرد " ، وما هنا من س ، ه ، ع .

(٧) الجبسين حمر رخو براق ، منه أبيض وأحمر ومترج بينهما ، وله خاصية التطفيف ، فيدخل في تركيب بعض الأدوية التي تمنع التريف . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ١٥٩) .

(٨) ما بين الحاصرتين وارد في ل فقط .

(٩) القوام في كتب الطب صيرورة الشيء السائل ثخيناً . (النورى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٤٧ ، حاشية ٢٠) .

الباب الخامس

في الحسبة على الحبويين والدقّاقين

يُحَرِّم عليهم احتكار^(١) الغلة على ما بيناه ، ولا يخلطون رديء الحنطة بجيدها ولا عتيقها بجديدها ، فإنه تدليس على (١٠ ب) الناس . وإذا دعت الحاجة إلى غسل الغلة جُفِّت بعد غسلها تجفيفا بليغا ، ثم يعت منفردة .

فصل

ويلزم الدقّاقين^(٢) غربلة الغلة من التراب ، وتنقيتها من الزوان^(٣) ، وتنظيفها من الغبار قبل طحنها . ولم أن يرشوا على الحنطة ماءً يسيراً عند طحنها ، فإن ذلك يكسو الدقيق بياضاً وجودة . ويعتبر [عليهم]^(٤) المحتسب الدقيق ، فإنهم ربما خلطوا فيه دقيق الشعير المنخول ، أو دقيق الباقلا^(٥) والحمص ونحو ذلك ، أو ما هو مطحون^(٦) على رحي منقورة ، أو ما خالطه زوان أو غبار الطاحون ، فإن ارتاب بهم حلقهم أن لا يعملوا شيئاً من ذلك .
والمصلحة أن يجعل [المحتسب] عليهم وظائف^(٧) يرفعونها إلى حوانيت الخبازين في كل يوم .

-
- (١) في س " حكار " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .
 - (٢) الدقّاقون هم الطحّانون . (ابن الأخوة : معالم القرية ، ص ٨٩) .
 - (٣) في س وسائر النسخ " الزوان " ، وما هنا من القاموس والمخصص (ص ١١ ، ص ٥٨) ، حيث ورد أن الروان حب صغير مستطيل أحمر ، مثل سوس الحنطة ، يجعل الطعام مرّاً .
 - (٤) ما بين الحاصريين وارد في ل ، ه فقط .
 - (٥) الباقلا — والناقلاء أيضاً — هي العول . (بدقيان — انعم الصور ، ص ٦١٣) .
 - (٦) عبارة س " وما كان هو مطحوناً " ، وما هنا من ل ، ه .
 - (٧) في س " وظائف " ، وما هنا من النسخ الأخرى . والوظائف جمع وظيفة ، وهي ما يقدر للشخص في اليوم من طعام أو رزق (القاموس المحيط) ، وانقصود بها هنا كمية يتفق عليها .

الباب السادس في الحسبة على الخبازين

ينبغي أن تُرفع سقائف حوائثهم ، وتفتح أبوابها ، ويجعل في سقوف^(١) الأفران منافس واسعة يخرج منها الدخان ، لئلا يتضرر^(٢) [بذلك الناس]^(٣) . وإذا فرغ [الخباز] من إحمائه^(٤) ، مسح داخل التور بخرقة [نظيفة]^(٥) ، ثم شرع في الخبز . ويكتب المحتسب في دفتره أسماء الخبازين ومواضع حوائثهم ، فإن الحاجة تدعوه إلى معرفتهم ؛ ويأمرهم بنظافة (١١١) أوعية الماء وتغطيتها ، وغسل المعجن ونظافتها ، وما يغطى به الخبز ، وما يحمل عليه .

ولا يعجن العجائن بقدميه ولا بركبتيه ولا بمرقبته ، لأن في ذلك مهانة للطعام ، وربما قَطُر في العجين شيء من عرق إبطيه وبدنه ، فلا يعجن إلا وعليه ملعبة^(٥) أو بشت^(٦) مقطوع الأكام ؛ ويكون مُلْتَمًا أيضاً ، لأنه ربما عطس أو تكلم ، قَطُر شيء من بصاقه أو مخاطه في العجين . ويشدّ على جبينه عصاية بيضاء ، لئلا يمرق فيقطر منه شيء [في العجين]^(٧) ؛ ويحلق^(٨) شعر ذراعيه لئلا يسقط منه شيء في العجين ؛ وإذا عجن في النهار فليكن عنده إنسان في يده^(٩) مذبة يطرد عنه الذباب . هذا كله بمد نخل الدقيق بالمناخل السفيقة^(١٠) مراراً

-
- (١) في س "سقوفها" ، وما هنا من م .
(٢) ما بين الحاصرتين وارد في ص ، م فقط .
(٣) في س "السخان" ، وما هنا من ص ، وهو أصوب .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد في م فقط .
(٥) في س "ملعبة" ، وما هنا من ل ، ه ؛ واللعبة بوب من غير كم . (المخصص ، ج ١٣ ، ص ١٦) .
(٦) البشت رداء من الصوف بلونه الطبيعي ، يلبسه الفلاحون والنساء . والخبازون كما بالمتن هنا .
(Dozy : Supp. Dict. Ar.)
(٧) ما بين الحاصرتين وارد في ه فقط .
(٨) في س "حلق" ، وما هنا من ل ، ع ، م .
(٩) في س "على يده" ، وما هنا من ل ، ه .
(١٠) السفيقة — أو السفيقة أيضاً — هي الكثيفة . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٦٥) .

فصل

ويعتبر عليهم المحتسب ما يفشون به الخبز، من الجلبان^(١) والبيسار^(٢)، فإنهما يوردان وجه الخبز. ومنهم من يفشه بدقيق الحمص ودقيق الأرز، لأنها يثقلانه ويفججانه؛ ومنهم من يعجن الخشكار^(٣) أو دقيق الشعير أو الدقيق المزون^(٤)، ثم ييطان به الخبز الخاص عند نفاقه. وجميع ذلك لا يخفى على وجه الخبز، وفي منظره ومكسره. ويمتصهم [المحتسب] أن يضعوا فيه [البورق^(٥)، فإنه] مضر أيضاً، غير أنه (١١ب) يحسن وجه الخبز. ولا يخبزونه حتى يختمر، فإن الفطير^(٦) ثقيل في الوزن والمعدة، وكذلك إذا كان قليل الملح، فيمتصهم المحتسب من فعله، فإنهم يقصدونه لأجل رزاقته في الميزان. وينبغي لهم أن ينشروا على وجهه الأباذير^(٧) الطيبة الصالحة له، مثل الكون الأبيض والشونيز^(٨) والسسم [والمصطكى^(٩)] ونحو ذلك. ولا يخرجون الخبز من التور حتى ينضج [حق^(١٠)]، نضجه، من غير احتراق فيه. والمصلحة [أن يجعل^(١١)] على كل حانوت وظيفة يخبزونها^(١٢) كل يوم، لتلا محتل البلد عند قلة الخبز، ويلزمهم^(١٣) ذلك إن امتصوا منه.

(١) الجلبان نوع من القبول، يتبسط نباته على الأرض، ونوره أحمر، وجبوه مدورة، وهذه تؤكل إما نيئة أو مطبوخة، وهو من غذاء الملاحين في زمن المؤلف فيما يبدو. انظر (ابن البيطار: المفردات، ج ١، ص ١٦٤ - ١٦٥).

(٢) البيسار فول مطبوخ بالسن واللين. (Dozy: Supp. Dict. Ar.).

(٣) الخشكار الدقيق الذي لم تزرع نخالته. (ابن البيطار: المفردات، ج ٢، ص ٦١).

(٤) في س "المرور"، وما هنا من المخصص (ج ١١، ص ٥٨)، والمقصود الدقيق الذي به زوان (انظر ما سبق، ص ٢١، حاشية ٣).

(٥) ما بين الحاصرتين وارد في ل، ه فقط. والبورق ملح كان يستخرج من بحيرة وان بمالك لمران، ويصدر للبخازين ويستعمل في تلميع الخبز. انظر (Mez: Dic Renaissance des Islams) الترجمة العربية (ج ٢، ص ٢٦٥).

(٦) الفطير هو الخبز الذي لم يختمر تماما. (المخصص ج ٥، ص ٦).

(٧) الأباذير جمع ليزر وأبزار، وهي التوابل. (القاموس المحيط).

(٨) الشونيز نبات صغير ارتفاعه نحو شبرين، وجبوه هي المروفة بالحبة السوداء وحبة البركة. انظر (أحمد عيسى: معجم النبات، ص ١٢٥؛ ابن البيطار: المفردات ج ٣، ص ٧٢ - ٧٣).

(٩) ما بين الحاصرتين وارد في ص، م فقط. والمصطكى شجرة تثبت في جزيرة خيوس (Chio)، في بحر الأرخيبيل اليوناني، وتصدر عرتها إلى المشرق والغرب، لاستخدامها في علاج بعض الأمراض وتركيب بعض المعاجين، وهي كاللبان إذا مضت. انظر (ابن البيطار: المفردات، ج ٤، ص ١٥٨ - ١٥٩، وكذلك (Heyd: Histoire du Commerce du Levant II. pp. 633-635).

(١٠) ما بين الحاصرتين من ص، م، ه. (١١) ما بين الحاصرتين وارد في ل، ه فقط.

(١٢) عبارة س "وظيفة ربنا يخبزونه"، وما هنا من م، ه.

(١٣) في س "ولا يلزمهم"، وما هنا من ص، م.

الباب السابع

في الحسبة على الفرانين

يفرقهم المحتسب على الدروب والمحال وأطراف البلد ، لما فيهم من المرافق وعظم حاجة الناس إليهم . ويأمرهم بإصلاح المداخن ، وتنظيف بلاط الفرن في كل ساعة ، من الباب المحترق والشرب المتطاير والرماد المتناثر ، لثلا يلصق في أسفل الخبز منه شيء . ويجعل [الفران] بين يديه إجانة^(١) نظيفة للماء ، فإذا فرغ من الخبز أراق ما بقي فيها ، لأنه إذا بقي فيها تغيرت رائحته ؛ ثم يغسلها من القند . ويتعاهد جرف^(٢) الدف^(٣) (١١٢) الذي بين يديه ، لأن المعجين يلصق عليه . وإذا كثرت^(٤) عنده أطباق المعجين للناس ، أخرج خبز كل واحد منهم بعلامة يتميز بها على غيره ، لثلا يختلط الجميع فلا يعرف .

وينبغي أن يكون له مخبزان ، أحدهما للخبز والآخر للسك ، ويجعل السك بمزلة عن^(٥) الخبز ، لثلا يسيل شيء من دهنه على الخبز ؛ ولا يأخذ من المعجين زيادة عما جعل له . وقد يكون الدف الذي بين يديه مثقوبا ، أو يكون قطعتين وبينهما فرجة ، فإذا أخذ دقيق الناس بين يديه ، ونحته بأصابعه ، فينزل من بين الدفتين إلى إجانة [أخرى]^(٦) له ؛ فيراعيه المحتسب ويمنعه من ذلك . ويكون غلمانهم^(٧) وأجراؤهم صبيانا دون البلوغ ، لأنهم يدخلون بيوت الناس [وعلى نساءهم]^(٨) ، والله أعلم .

(١) الإجانة في اللغة الإناء الذي تفسل فيه الثياب . (لسان العرب) .

(٢) في س "صرف" ، وما هنا من م .

(٣) الدف اللوح من الخشب ، يستعمله الخباز لرص المعجين . (التعالي : فقه اللغة ، ص ٢٠٢ ؛

(Dozy : Supp. Dict. Ar.

(٤) في س "كثر عليه" ، وما هنا من ل ، ه .

(٥) في س "من" ، وما هنا من ل ، ه .

(٦) الإضافة من ع .

(٧) الضمير عائد على الفرانين .

(٨) ما بين الحاصرين وورد في ص ، م فقط .

الباب الثامن

في الحسبة على صنّاع الزلاية^(١)

ينبغي أن يكون مقلّي الزلاية من النحاس الأحمر الجيد ، فأول ما يحرق فيه النخالة ، ثم يدلكه بورق الصلق^(٢) إذا برد ؛ ثم يعاد إلى النار ، ويُجمل فيه قليل [من]^(٣) عسل ، ويُوقد عليه حتى يحترق العسل ؛ ثم يُجلى بعد ذلك بمدقوق الخزف ، ثم يُغسل ويُستعمل ، فإنه يُنتقى من وسخه وزنجاره^(٤) .

(١٢ ب) فصل

ويكون ثلث دقيق الزلاية ناعماً ، [وثلاثه]^(٥) سميداً خُشكناً^(٦) ، لأنه إذا كثرفه فيه السميد زادت الزلاية بياضاً وخفة في الوزن ونضجاً ؛ غير أن السميد يشرب من الزيت أكثر من الناعم ، فهذا يكرهونه .

وأجود ما قُليت به الشيرج ، فإن لم يكن فالزيت الصافي . ولا يُشرع في قلبها حتى يختمر مجنّها ، وعلامة اختارها أنها تطفو على وجه الزيت ، والقطير منها يرسب في أسفل المقلّي ؛ والختمر أيضاً يكون مثل الأنابيب ، إذا جمعتها في كفك اجتمعت ، والقطير تكون

(١) الزلاية نوع من الحلوى ، ويدخل في عملها العسل والوز . Behrnauer : Mèmoire sur Les institutions de Police. etc. Journ. As. (1860) T. XVI, p. 732 note 1. .

(٢) في س "السلق" ، وما هنا من م ، ه .

(٣) الإضافة من م .

(٤) الزنجار مادة تولد من صفائح النحاس إذا وضعت في مكان رطب (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٦٨) ، وهي أكسيد النحاس في الكيمياء الحديثة .

(٥) بياض في س ، وما هنا من سائر التمشخ الأخرى .

(٦) في س "خُشكاشيا" والصحيح ما أثبتت بالمتن ترجيحاً ، فإن "الخُشك بانه" لفظ فارسي معناه البسكويت (Biscuit) ، والمقصود فبما يبدو هنا السميد الخشن ، تمييزاً له من السميد الناعم . انظر : (Dozy Supp. Dict. Ar.) ، وكذلك ما يلي .

معرضة ، وليس فيها تجريف . ولا يُجمل في عجينا ملح ، لأنها تؤكل بالمثل (١) ؛ فتتقى النفس إذا كانت بالملح .

وأما سواد الزلاية فقد يكون من وبيخ القلي ، وقد يكون دقيقها ناعماً لا سميد فيه ، أو تكون مقلوّة بالزيت الماد ، وهو الذي قُلي به ، وربما تكون فطيراً قسود ، وربما جارت عليها النار لسوء الصناعة ؛ فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . ونبقى أن تُصنع سلالاً صفاراً لطافاً ، كل أربعين منها رطل ، ومتى حمض عجينا عمله [الصانع] خيراً ، والله أعلم .

(١) في س "الملاوة" ، وما هنا من س ، م .

الباب (١١٣) التاسع

في الحسبة على الجزارين والقصابين^(١)

يُستحب أن يكون الجزار مسلماً بالناً عاقلاً، يذكّر اسم الله على الذبيحة، وأن يستقبل القبلة، وأن ينحر الإبل معقولة، ويذبح البقر والغنم مضطجعة على الجانب الأيسر؛ فجميع ذلك وردت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يجرّ الشاة برجلها جرّاً عنيقاً، ولا يذبح بسكين كأثة^(٢)، لأن ذلك تمذّب للحيوان؛ وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تمذّب الحيوان.

ويلزمه في الذبح أن يقطع الودجين والمرىء والحلقوم، ولا يشرع في السلخ بمد الذبح حتى تبرد الشاة ويخرج منها الروح؛ لأن عمر بن الخطاب رضی الله عنه أمر منادياً ينادى في المدينة، "لا تسلخ شاة مذبوحة حتى تبرد". وتجوز الذكاة^(٣) بكل شيء إلا السن والظفر^(٤)، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذكاة بهما. ونهى المحتسب عن نفع لحم الشاة بمد السلخ، لأن نكهة^(٥) الأدمى تغير اللحم وتزفره. ومنهم من يشقّ اللحم من الصفاقين^(٦)، وبنفخ فيه الماء؛ ولم أكن يعرفونها في اللحم ينفخون فيها الماء؛ فيراعهم المحتسب عند غيبة العريف^(٧). ومنهم من يشهر في الأسواق (١٣ ب) البقر السمان، ثم يذبح غيرها، وهذا تدليس.

(١) الجزار هو الذي يذبح الماشية للبيع، والقصاب هو الذي يبيعها للناس.

(٢) في س "كال"، وماها من سائر النسخ الأخرى.

(٣) في س "الركاة"، وما هنا من س، ل، ع. اطرا الحاشية التالية بهذه الصفحة.

(٤) أجمع العلماء أن التدكية أو الذكاة — أي الذبح — جائزة بكل ما أنهر الدم وفري الأوداح، من حديد أو صخر أو عود أو قصيب؛ واختلفوا في جوار استخدام السن (العظم) والظفر — مثل مدى بلاد الحنشة — لأن هذه الأشياء ليس في طبيعتها أن تنهر الدم غالباً. (ابن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ١، ص ٣٥٨).

(٥) في س "نكهة"، والتصويب من النسخ الأخرى.

(٦) في جميع النسخ "الصفاقين"، وما هنا من أقرب الموارد، ج ١، ص ٦٥٢؛ ويقصد بالصفاق

حلد الطن. (الثعالبي: فقه اللغة، ص ٩٥).

(٧) في ل، هـ "يراعهم العريف عند غيبة المحتسب".

فصل

وأما القصابون فيمنهم المحتسب من إخراج توالي^(١) اللحم من حدّ مصاطب حوائثهم^(٢) ، بل تكون متمكنة في الدخول عند^(٣) حد المصطبة والركنين^(٤) ، لثلا تلاصقها^(٥) ثياب الناس فيتضرّرون بها . ويأمرهم أن يفرّدوا^(٦) لحوم المعز عن لحوم الضأن ، ولا يخلطوا بعضها ببعض ؛ وينقطوا لحوم المعز بالزعفران^(٧) ، لتتميّز عن غيرها ؛ ونكون أذنان المعز معلقة على لحومها إلى آخر البيع ؛ ويُعرف لحم المعز ببياض شحمه ودقة ضلعه . ولا يخلطون لحوم المعز بشحوم الضأن ، ولا اللحم السمين باللحم الهزيل . ويُعرف شحم المعز ببياضه وصفائه ، وشحم الضأن بملوصفرته . ويأمرهم ببيع الإليات مفردة عن اللحم ، ولا يخالطها جلد ولا لحم . وإذا فرغ [القصاب] من البيع وأراد الانصراف أخذ ملحاً مسحوقاً ، ونثره على القرمية^(٨) التي يقصب عليها اللحم ، لثلا يلعسها الكلاب ، أو يدبّ عليها شيء من هوام الأرض ؛ فإن لم يجد ملحاً ، وإلا فالأشنان^(٩) المسحوق يقوم مقامه . والمصلحة أن لا يشارك بعضهم بعضاً ، لثلا يتفقوا على سعر واحد .

ويمنهم [المحتسب] من بيع اللحم بالحيوان ، وهو أن يشتري [القصاب] الشاة بأرطال لحم معلومة ، وبدفع إليه [الجزار] كل (١١٤) يوم ما يتفقان عليه من اللحم ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك . وإذا شكّ المحتسب في الحيوان — هل هو ميتة

- (١) التوالى الأبحاز من اللحم المذبوح . (لسان العرب) .
- (٢) في س "جوائثها" ، وفي ع ، ه "حوائثها" ، والتصويب المثبت هنا تقتضيه اللغة .
- (٣) في س "عن" ، وما هنا من ه .
- (٤) في س "الركنين" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .
- (٥) في س "تلاصقهم" ، وما هنا من ل ، ه .
- (٦) في س "يفرد" ، وما هنا من ع ، ه .
- (٧) الزعفران — ويسمى أيضا الورس — نبات نشبه السمس ، يكثر في اليمن ، ويسعمل للتلون باللون الأصفر . (Mez : Op. Cit.) الترجمة العربية ، ج ٢ ، ص ٢٦٥ .
- (٨) القرمية — والقرمة أيضا — قطعة من الخشب يقطع عليها اللحم . (Dozy. Supp. Dict Ar.) .
- (٩) في س "الأشنان" ، وما هنا سائر النسخ الأخرى . والأشنان نبات لا ورق له ، وأعصانه رفيقة ، وطعمه يميل إلى الملوحة . (ابن البيطار : الفردات ، ج ١ ، ص ٣٧ — ٣٨) ، ويبدو أن طريقة استخدامه بدلا من الملح هي أن تدق الأوراق والأغصان حتى تصح مسحوقا .

أو مذبوح — ألقاه في الماء ، فإن رَسِبَ فهو مذبوح ، وإن لم يرَسِبْ فهو ميتة . وكذلك البيض إذا طُرِحَ في الماء ، فما كان مَذْرَأً^(١) فهو يطفو ، وما كان صحيحاً فهو يرَسِبُ .
ويعتبر [المحتسب] على صيادي العصافير وسائر الطيور بما ذكرناه ، فإن أكثرهم لا دين له ، [وأكثرهم لا يصلون . فليتق الله المحتسب في أمره ، ولا يتناول منهم رشوة ، ولا يقبل من أحد منهم هدية ، لئلا يتسلطوا بذلك على المسلمين وينجسوا معاشهم] ^(٢) ، وربما اختلط معهم شيء من الطيور الميتة ^(٣) فباعوه مع المذبوحة ^(٤) .

(١) المذر في اللغة الفاسد . (لسان العرب) .
(٢) ما بين الحاصرتين وارد في س ، م فقط .
(٣) في س "المت" ، وما هنا من س .
(٤) في س "المذبوح" ، وما هنا من س .

الباب العاشر في الحسبة على الشوائب

ينبغي للمحتسب أن يزن عليهم الحملان قبل إنزالها في التنور ، ويكتبها^(١) في دفتره ، ثم يعيدها^(٢) إلى الوزن بعد إخراجها . فإن كان [الشواء] قد نقص منه الثلث فقد تناهى نضجه ، وإن كان دون ذلك أعاده إلى التنور . ويعتبره عند وزنه وهو لحم ، لثلاثاً يُخضوا^(٣) فيه صنج الحديد وثقاقيل الرصاص . وعلامة نضج الشواء أن يجذب الكتف^(٤) بسرعة ، فإن جاءت فقد انتهى في النضج ؛ وأيضاً يشق الورك ، فإن ظهر فيها عروق حمراء ، ونزل منها ماء اللحم ، فهو نضج ولم ينضج . ومنهم من يدهن الحملان بالعسل ، ثم ينزلها بالتنور ، فإنها في الحال تحمر^(٥) (١٤ ب) ويظهر فيها نفح ، فينظر الرائي لها أنها قد نضجت . ومنهم من يذبح حملاناً كثيرة^(٥) ، ثم يحمل بعضها إلى المحتسب ، وينبغي الباقى . وينبغي أن لا يتم^(٦) الشواء حالة إخراجها من التنور ، ولا يوضع في أواني الرصاص [ولا النحاس]^(٧) وهو حار ، فقد قالت الأطباء إنه يستحيل شماً . ويأمرهم [المحتسب] أن يطئنوا تنانيرهم بطين حرّ قد عجن بماء طاهر ، فإنهم يأخذون الطين من أراضى حوانيتهم ، وهو مختلط بالدم والقرث^(٨) ، وذلك نجس ، وربما انتثر على الشواء منه شيء عند فتح التنور ، فينجس .

فصل

وأما باعة الشواء المرضوض^(٩) ، فمنهم من يضع الماء والملح في قدح عنده ، ويضع عليه

-
- (١) في س " يكتبه في دفتره ثم يعيده " ، وما هنا من ه .
 - (٢) في س " يجوبون " ، وما هنا من ه ، مع التصويب لغويا .
 - (٣) في س " الليف " ، وما هنا من النسخ الأخرى .
 - (٤) في س " كبيرة " ، وما هنا من ع ، م ، ه .
 - (٥) المعنى هنا أنه لا ينبغي تنطية الشواء بعد إخراجها من التنور . (اظر لسان العرب) .
 - (٦) ما بين الحاصرتين وارد في س ، م فقط .
 - (٧) القرث ما يخرج من السكرش من المواد . (ابن دريد : الجمهرة ، ج ٢ ص ٤٠) .
 - (٨) المرضوض المدقوق من اللحم . (القاموس المحيط) .

قليلاً من [ماء] ^(١) الليمون ^(٢) ، ثم يفرقه على المشتري عند رض الشواء ، ويرشه عليه .
وقد يفضل منه فضلة في ليالى الصيف ، فيصبح متغيراً من الدهن الذى يقطر عليه ، فيمزجونه
بالليمون ^(٣) الطرى ، لينقى رائحته ^(٤) وطعمه على المشتري . ومنهم من يشتري الروس
المغمومة ^(٥) عند كسادها ، ثم ينشر لهما على القرمة ، ثم يرضه مع الشواء قليلاً قليلاً ؛ وربما
رضوا معه الكلى والكبود على عقلة من المشتري . وجميع هذا تدليس ، يجب على المحتسب
أن يعتبره عليهم . وإذا فرغوا من البيع وأرادوا (١١٥) الانصراف ، نثروا على قُرْمهم الملح
[المسحوق] ^(٦) ، كما قلنا فى القضاين والله أعلم .

(١) الاضافة من ص ، م فقط .
(٢) فى س "الليمو" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .
(٣) فى س "ريحة" ، وما هنا من م .
(٤) المغمومة هنا الطبوخة . اظر ما بلى ، ص ٣٢ ، حاشية ٩ .
(٥) الإضافة من ع فقط .

الباب الحادى عشر

فى الحسية على الرواسين^(١)

يأمرهم بنظافة سمط الروس والأكارع^(٢) بالماء الشديد الحرارة ، وجودة تنقية الشعر [والصوف]^(٣) منها ، ثم تُنسل بعد ذلك بالماء البارد ، غير الذى سمطت فيه . و [يجب على الرواس^(٤) أن] يضم إصبعه فى الخياشيم ، ويغسل داخلها^(٥) ، بعد أن يدقّ مقدمها ، وينزل ما فيه من القذا والوسخ والدود المتولد ، إن كان هناك منه شىء .

ولا يخلطون روس المعز بالضأن عند البيع ، ويجعلون فى أفواه روس المعز كوارعها ، لتمييز عن الضأن ، ولا تشبهه على الجاهل . وعلامة روس الضأن أن تحت كل عين ثقب ، وليس تحت عيون المعز شىء ، وأيضاً أن خرطوم المعز دقيق من أصله ، وليس كذلك الضأن . وربما كسدت عندهم الروس ، [فيخلطونها من الغد بالروس]^(٦) الطرية . وعلامة البائت [منها]^(٧) أنك تنسل العظم الدقيق الذى فى المبلغ المسمى بالشوكة ، ثم تشم رائحته ، فإن كان متغيراً فهو بائت . ومنهم من يشتري دهن الأبدان القاطر من الشواء ، ويخلطه بدهن الأكارع ، ويسقى به الثريدة^(٨) ؛ فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . ولا يخرج الروس من (١٥ ب) الغمة^(٩) حتى ينتهى نضجها ، ويكون عنده الملح والساق^(١٠) مسحوقين لينثره عليها بعد البيع ، والله أعلم .

-
- (١) فى س "الرواسين" ، وما هنا من ع ، ل ، ه .
(٢) الأكارع جمع الجمع لأكرع وكراع ، وهو الجزء للسندق العارى من اللحم من ساق البقر والنم . (لسان العرب) .
(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط . (٤) إضافة يتطلبها الأسلوب .
(٥) فى س "داخله" ، وما هنا من ع . وسيدأب الناشر على التصحيح اللغوى والنظفى فى جميع الحالات التى تغفلها النسخ المختلفة بدون تعليق ، إلا عند الضرورة . (٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، ه فقط .
(٧) الإصافة من ع فقط . (٨) الثريدة ما يهضم من الخبز وبيل بالمرق . (لسان العرب) .
(٩) الغمة فى اللغة الوعاء الذى يحفظ فيه السمن (لسان العرب) ، والمقصود به هنا الوعاء الذى تطبخ فيه الرؤوس .
(١٠) الساق شعر ينبت فى الشام ، وعمره عاقيد فيها حب صغير يطبخ . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٣ ، ص ٢٩ ، لسان العرب) . والواضح من النص هنا أن هذا الحب يسحق مع الملح ، لينثر على الرؤوس المطبوخة ، بعد بيعها .

الباب الثاني عشر الحسبة على قلائي السمك

يؤمرون كل يوم بغسل قفاصهم وأطباقهم التي يحملون فيها السمك ، وينثرون فيها الملح المسحوق ، كل ليلة بعد الغسل ؛ وكذلك يفعلون بموازينهم أُلخوص ، لأنهم إذا غفلوا عن غسلها فاح ننتها وكثرت وسخها ، فإذا وضع فيها السمك الطري تغير ريحه وفسد طعمه . و بالفتون في غسل السمك بعد شقّه وتنظيفه وتنقيته من جلده وفلوسه ، ثم ينثرون عليه الملح والدقيق — [وشرط العشرة أرطال ، رطل دقيق^(١)] — ، ثم يقلونه بعد أن يجفّت من نداوته . ولا يخلطون السمك البائت بالطري ، وعلامة الطري أن خياشيمه محرّمة ، والبائت ليس كذلك . و ينبغي للعريف أن يتفقد المقلّي كل ساعة عند غيبة المحتسب عنه ، لتلا يقلوه بدهن الشمع المستخرج من بطون السمك ، ويخلطوا هذا الدهن بالزيت عند قلبه . [وأجود ما قلّي به الشيرج^(٢)] ، ولا يقلونه بالزيت المعاد إذا كان متغير الرائحة ، ولا يخرجون السمك [من^(٣)] المقلّي حتى ينتهي نضجه ، من غير سلق و [لا^(٤)] احتراق .

فصل^(٥)

وأما السمك الذي يُحمّل إلى البلاد (١٦٦) أو يُكسّد في الحازن ، [كالتفسيخ والبطارخ] ، فلا نقشر فلوسه ، [ولكن] يوثق بالملح ، سياءروسه وخياشيمه ، فإن الدود أول ما يتولّد فيها ؛ ومتى مذر السمك المكسود والطريح^(٦) وجب أن يرمى على المزابل خارج البلد ، والله أعلم .

(١) ما بين الحاصريين وارد في ل قطع . (٢) الإضافة من ع .

(٣) الإضافة من ل ، م ، ه .

(٤) الإضافة من ص ، ه .

(٥) ما بين الحاصريين بهذه الفقرة كلها من ص ، م ، ه حيث تختلف النص قليلا عن الوارد هنا .

(٦) كندا في ص ، وسائر النسخ الأخرى . والطرح سمك صغير يقوم مقام سمك البقلة المجفف في العصر الحاضر . وكان يخرج من بحيرة وان ببلاد الأرمن وعلج وتعمل إلى الجريرة وحلب والموصل وغيرها من البلاد . (Mez : Die Renaissance des Islams ، الترجمة العربية ، ج ٢ ، ص ٢٦٢) .

الباب الثالث عشر في الحسبة على الطبّاحين

يُؤمرون بتغطية أوانيهم ، وحفظها من الذباب وهوامّ الأرض ، بعد غسلها بالماء الحارّ والأشنان^(١) ، وألا يطبخوا لحوم المزع مع لحوم الضأن ، ولا لحوم الإبل مع لحوم البقر ، لثلا يأكلها ناقه من المرض فتكون سبباً^(٢) لنكسه . ويعتبر [المحتسب] عليهم كثرة الأدام وقلة اللحم ، فإن أكثرهم يسألون الدهن ويفرغونه^(٣) في القدر ، فيطفئوا على وجه الطعام ، فيغترّ به الناس ، ويظنون من كثرة اللحم . وعلامة لحم المزع في القدر سوادها وزهومتها^(٤) ، ودقة عظامها . ويعتبر عليهم ما يغشون به الأطعمة ، فإنهم يغشون المصيرة^(٥) بالدقيق ، فيزيد في وزنها ويثقلها ؛ ومنهم من يعقدونها بدقيق الأرز والسميد الناعم . ومنهم من يغش البهظة^(٦) بالقتاس ، وعلامة ذلك كله ميل الطعام إلى السمرة ؛ ومنهم من (١٦ ب) يعقد اللبنة^(٧) بالكسب أو بالنشا . ولولا أني أخاف أن أتبه من لا دين له على غش الأطعمة ، لذكرت من ذلك مجللاً كثيرة في اختلاف أشياء من عناصرها^(٨) . ولكنني أعرضت عن ذكرها مخافة ممن يتعلمها ، فيعلمها للناس .

وقد ذكر يعقوب الكندي^(٩) في رسالته المعروفة باسم " كيمياء الطبّاح " ألوان لحم

-
- (١) اظر الحاشية ، ٩ ص ٢٨ ، ويضاف إليها أن الأسنان يستعمل أيضا في غسل الياب وغيرها ، ويطلق عليه العاسول . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٣٧ — ٣٨) .
 - (٢) في س "سببه" ، وماها من ع ، ل ، ه .
 - (٣) في س "يزعونه" ، وما هنا من ع ، ل ، ه .
 - (٤) الرهومة رائحة اللحم السمين المتن . (المخصص ، ج ٤ ، ص ١٣٢) .
 - (٥) المصيرة اللحم الذي يطبخ بالابن المضير ، أي الحامض . راجع ابن عبد ربه (المقد القرين ، ج ٣ ، ص ٣٨١) ؛ والنويري (نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ٢١٣) ؛ والمخصص (ج ٥ ، ص ٢) .
 - (٦) البهظة معربة عن الكلمة الهندية "بهتتا" ، وهي أرز مطبوخ بالابن والسمن خاصة . اظر (القيصوني : قاموس الأطباء ، ص ٤٦٥ ؛ والحوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ١٠٠) .
 - (٧) اللبنة طعام مصنوع من الأرز والابن . اظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .
 - (٨) في س "عناصر" ، وماها من ل .
 - (٩) ولد يعقوب الكندي بالكوفة في القرن اثنان للهجرة (منتصف القرن التاسع الميلادي) ، حيث كان أبوه إسحاق حاكما بها ، وتلقى علومه بالبصرة وبعداد ، فتعلم الطب والفلسفة والحساب والنطق =

تطبخ من غير لحم، وقلى^(١) كجود من غير كجود، ومنخ من غير منخ، وثقاق^(٢) وطردين^(٣) من غير لحم، وعجة من غير بيض، وجوذاب^(٤) من غير أرز، وحلاوة من غير عسل ولا سكر، وألوان كثيرة من غير عناصرها يطول شرحها، لا يهتدى إليها الطباقون، فأمسكت^(٥) عن ذكرها. فيعتبر [المحتسب] عليهم ذلك، لئلا يكون أحد يعرفه، والله أعلم.

= والموسيقى والمهندسة وعلم النجوم. وعظمت منزلة الكندي هذا عند المأمون والمعتصم وعند ابنه أحمد، وله رسالة في كيمياء الطر، وأخرى في صناعة أطعمة من غير عناصرها، وربما هي المقصودة في المتن. راجع (ابن الندم: الفهرست، ص ٢٥٩ - ٢٦١؛ ابن أبي أصيبعة: طبقات الأطباء، ج ١، ص ٢٠٦ - ٢١٣؛ Ency. Isl. Art. Kindi).

(١) في س "قلايا"، وما هنا من ه.

(٢) انظر ص ٣٨ للتعريف بهذا اللفظ.

(٣) يبدو أن هذا الاسم كان يطلق على نوع خاص من الأطعمة التي لم تنتشر في مصر، بل أقصر استعمالها على الأكراد. (القاموس المحيط).

(٤) في س "جواديب"، وما هنا من ل. والجوذاب طعام كان يعمل من سكر ولحم وأرز. وكان يعمل أيضا من الأرز والخبز، يقول ومن غير بقول، وبسكر ومن غير سكر؟ وطريقة طبخ هذا الطعام فيما يبدو أن يوضع في تنور تحت اللعوم المشوبة، فتقطر دهنها عليه انظر القاموس المحيط، وكذلك (Dozy: Supp. Dict. Ar.).

(٥) في س "فاسكت"، وما هنا من م، ه.

الباب الرابع عشر في الجسبة على الهراثسين

أوسط عيار الهريسة^(١) — من غير حيف على الهراثسين ، ولا نفسير^(٢) على الناس — لكل صاع من القمح ثمانى أواق من لحم الضأن ، ورطل من لحم البقر . ويكون لحم الهريسة سمينا فتيا ، تقيا من الدرن والغدد والعروق والأعصاب ، طريا غير غث ولا متغير الرائحة . وينبغي أن يُجعل في الماء والملح ساعة (١٧) ، حتى يخرج ما في بطنه من الدم ، ثم يُخرج ويُغسل بماء غير ذلك ، ثم يُنزل في القدر بحضرة العريف ، ثم يُختم بخاتم المحتسب . فإذا كان وقت السحر حضر العريف وكسر الخاتم ، وهرسوها بحضرة العريف ، لثلا يشيلوا اللحم منها وبعيدوه إليها من الغد ، فأكثرهم يفعل ذلك ، إذا لم يختم عليه القدر . ومنهم من يفسئ الهريسة بالقلقاس المدبر ، ومنهم من يبتاع الروس المقموعة عند كسادها رخيصة ، ثم ينسل لحمها [ويجعله]^(٣) في الهريسة . ومنهم من يسلق لحم البقر أو لحم الجمل ، ثم يجففه ويدخره عنده ، فإذا أمكنه العمل نعه في الماء الحار ساعة ، ثم وضعه في الهريسة . وربما بقى عندهم في القدر فضلة ، فخلطوها في الهريسة من الغد . فيراعى المحتسب جميع ذلك بالختم .

فصل

ويكون دهن الهريسة طريا طيب الرائحة ، قد عمل فيه عد سليه المصطكى والدارصينى^(٤) . ويعتبر [المحتسب] ما بعشون به الدهن ، فإن منهم من يأخذ عظام البقر

(١) الهريسة طعام من خليط القمح واللحم . (الوصلة إلى الحبيب ، ص ١٠٥) . اطر مهرس المراحى هرية للتعرب بهذا الكتاب المخطوط .
(٢) فى س "تعتبر" ، وماها من ل .
(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

(٤) الدارصينى — واحه النان (Cassia Cinnamum) — شجر له قشر يستعمل مسحوه فى أحاديث التوالم ولهار . (ان اليعطار : المفردات ، ص ٢٠ ، ص ٨٣ — ٨٤) .

والجمال والروس ، ثم يسلقها سلقاً جيداً ، فيخرج منها دهن كثير ، فيمزجونه بدهن الهريسة .
والطريق إلى معرفة ذلك أنك تقطر منه شيئاً على بلاطة ، فإن سال ولم يجمد ، أو كان لونه
مُسْفَافاً^(١) ، فهو مغشوش بما ذكرناه . ويأمرهم [المحتسب] بغسل قدور الدهن وتنظيفها
وتلميحها ، لئلا تتغير رائحتها وطعمها ، فيتولد فيها الدود ، فإذا (١٧ ب) أعيد الدهن [إليها]^(٢)
ثانياً صار متغيراً [في الرائحة والطعم]^(٣) ، والله أعلم .

(١) المشف الرقيق ، فيمكن رؤية ما وراءه . (لسان العرب) .

(٢) الإضافة من ل ، ه .

(٣) ما بين الحاصرين وورد في م فقط .

الباب الخامس عشر

في الحسبة على النفاقين^(١)

الأولى أن تكون مواضعهم التي يصنعون فيها النفاق بقرب دكة المحتسب ، ليراعهم بعينه ، فإن عتتهم فيها كثير [لا تكاد يعرف^(٢)] . وأسرهم بتنقية اللحم وجودته ، واستسماه ونعومة دقته على القرم النظيفة . وليكن عنده^(٣) واحد حين يلقى اللحم ، بمذبة تطرد [بها]^(٤) الذباب . ولا يخلطون معه الصل والأبازير^(٥) والتوابل إلا بحضرة العرف ، ليعلم مقداره بالوزن ، ثم يحضونه بعد ذلك في المصارين النقية . ويعتبر عليهم ما نفثون به النفاق ، فإن منهم من نفثها بلحوم الروس المغمومة ، ومنهم من يفتشها بالكُنود والكلبي والقلوب ، ومنهم من نفثها باللحوم الواقعة الهزلة ، أو يخلطها بلحوم الإبل والقر الواقعة . ومنهم من يرش الماء على اللحم وقت دقته ، [فيسمعهم المحتسب^(٦) من ذلك] . ومنهم من يحنو السنبوسك^(٧) بلحوم السمك المنوية والتوابل ، ومنهم من غشها^(٨) بالناقلا^(٩) المنبت المقسور ، وبياض^(١٠) الصل .

(١) النفاق صاع المصارين المحشوة باللحم والتوابل والصل ، كما يتضح من المتن بهذه الصفحة .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، ه فقط .

(٣) الصمير عائد على صاع النفاق .

(٤) الإصافه من ص ، م .

(٥) في س "الرور" ، وما هنا من ص ، ع ، ه . (اطر ص ٢٣ ، حاشية ٧) .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد في ع فقط ، وقد أضاف لناسر لفظ المحتسب كذلك للتوضيح .

(٧) السنبوسك طعام يعمل من لحم الفهد الصان ، وطريقة صنعه أن يقطع اللحم قطعاً صغيرة ويسلق

إلى أن يصبح ، ثم يصبى فيه الماء ، ويدق في الهاون إلى أن يحمر ، ويحل بعد ذلك في دست ، ويضاف إليه دهن وكسرة ياسة ودارصبي ومصطكي ولفلل وحمص ، فإذا تحمض يحل عليه قدوس محروط وسمع ، ويضاف إليه الحل وماء الليمون وحلى ، ثم يحشى في الرفاق . (الوصلة إلى الخبز ، ص ١٢٢) .

(٨) في س "عشبا" ، وما هنا من نسخ الأخرى .

(٩) ناقلها هي موب (أقرب الموارد) ، والمقصود هنا ما هو معروف بالمولدات .

(١٠) نعل المقصود منه اسمية فاب نصل المقسور المعطع .

وُعرف جميع ذلك بأن بسق [المحتسب] ^(١) النفاق قل قلبها ، فيظهر ما فيها للعين .
وإذا وُصفت في المقالة فلا تكاد عرف ، لأنهم يتخسوسها بالسقود ^(٢) إذا قاربت الضج ،
فيسيل ما فيها من الغس وُنصبه النار ، فلا عرف . ويكون دهنها الذي قلى به (١٨)
طيب الطم والرائحة غير عتيق ولا متغير ، ثم نثرون عليها بعد قلبها الأباير الطيبة والتوابل
المسحوقة الصالحة لها ، والله أعلم .

(١) الإضافة للتوصيح .

(٢) السقود — وجمعه سقايد — حديدة يشوى عليها اللحم . (أقرب الموارد) .

الباب السادس عشر في الحسبة على الحلوانيين

الحلوى أنواع كثيرة وأجناس مختلفة ، لا يمكن ضبطها بصفة و [لا] ^(١) عيار ، أخلاطها على قدر أنواعها ، مثل النشا واللوز والخشخاش ، وغير ذلك ؛ فقد يكون [ذلك] كثيراً في نوع ، وقليلاً في نوع آخر . وإنما يرجع في [معرفة] ^(٢) ذلك كله إلى العريف . وينبغي أن تكون الحلوى تامة النضج ، غير نيئة ولا محترقة . ولا تبرح المذبة في يده ^(٣) ، بطرد عنها ^(٤) الذباب .

ويعتبر [المحتسب] عليهم ما يغشون به الحلوى ، فإنه كثير : فمن ذلك أنهم يمزجون العسل النحل يرُبُّ ^(٥) الكرم ، [وعلاوة غشّه أنه إذا حُمِل على النار ظهرت رائحة الرُبِّ] ^(٦) . ومنهم من يمزج العسل القصب — [وهو الذي يسمونه ^(٧) القطار] — بالدبس ^(٨) ، وعلاوة غشّه ^(٩) أنه يركد في أسفل الإناء . ومن الحلوى ما يُغشّ بالدقيق والنشا — وبدقيق الأرز ، وبدقيق العدس ، وبقشر السمسم — ، وعلاوة غشّه أنه يطفو على وجه الماء إذا طُرِح فيه . وقد يغشون ناطف ^(١٠) الخشخاش بالسميد ، وعلاوة غشّه أنه يطفو على وجه الماء ، وأصاً فإنه يظهر في مكسره . وقد يغشون الناطف الهياجي ^(١١) بالسميد المقلو بالكشك ^(١٢) (١٨ ب) ، وقد يغشون الناطف الأصفر بالفتيت ^(١٣) ، وعلاوة غشّ الجميع أنه يطفو على

- (١) الإضافة من ص ، م ، (٢) الإضافة من ل ، هـ . (٣) الضمير عائد على بائع الحلوى .
(٤) الضمير عائد على الحلوى . (٥) الرُب عصارة التمر بعد طبخها حتى تصبح عليله .
(٦) سوري : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ٨٩ ، حاشية (٢) .
(٧) ليس لما بين الحاصرتين وجود في س . والإضافة من سائر النسخ الأخرى .
(٨) ما بين الحاصرتين وارد في ص ، م فقط .
(٩) الدبس عسل التمر أو عصاره من غير طبخ . (المخصص ، ج ١١ ، ص ٩٠ ، ١٣٠) .
(١٠) في س "وعلامه" . وما هنا من م .
(١١) الناطف نوع من الحلوى ، يدخل في تركيبه العسل والسكر والفتي والبنديق . (الجوسى : كامل الصناعة الطبية ، ج ١ ، ص ٢٠٠ ؛ (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .
(١٢) في س "المتاحي" ، وما هنا من ل ، هـ . ولم يجد الناشر معنى لهذا اللفظ ، في المراجع المتداولة بهذه الحواشي سواء بصيغته في س ، أو كالثبت بالمتن هنا .
(١٣) في س "السك" ، وما هنا من ل ، هـ ، ص .
(١٤) الفتيت هو فوات الخبز . (ابن البيطار : الفردات ، ج ٣ ، ص ١٥٦) .

وجه الماء . ومنهم من يغش البسندود^(١) بالقتيت ، وربما عملوه بدقيق العدس .
ومنهم من يغش كعب^(٢) الغزال والمشاش^(٣) بالقتد^(٤) ، وعلامة غشه ميله إلى السمرة
والسواد . ومنهم من يغش الزلاية المشبكة بالقتد المحلول ، عوضاً عن العسل . وقد يغشون
الخبائص^(٥) الناعمة والرطبة والصابونية^(٦) بالنشا الخارج عن الحد ، وعلامة غشها أنها
تفتت ، وإذا باتت خمرت . ومنهم من يغش التوية^(٧) بالدقيق ، ومنهم من يغش
الحشكناج^(٨) الذي يخبز في التنور ، فإنه إذا كان مغشوشاً وقع في التنور وسقط . وجميع
غشوش الحلاوة لا تخفى في منظرها وذوقها ، فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك ، والله أعلم^(٩) .

(١) البسندود — ومفردتها بسندودة — لفظ فارسي الأصل ، وهو نوع من الحلوى (Fagnan: Add. Dict. Ar.) (انظر الحاشية رقم ٩ ، بهذه الصفحة) .

(٢) لم يتيسر للناشر معرفة تركيب هذا النوع من الحلوى من المراجع المتداولة في هذه الحواشي .

(٣) في س "النش" وما هنا من ل ، والمشاش عسل يطبخ ثم يوضع في إناء ليجمد فيصبح حلوى .

(Steingass : Pers. Eng. Dict.)

(٤) القند لفظ فارسي معرب ، وهو عسل مصب السكر . (الملاحظ : كتاب تبصر بالتجارة ،

ص ٢٧ ؛ المخصص ، ج ٥ ، ص ٣ ؛ الجواليقي : المعرب ، ص ٢٦١) .

(٥) الخبائص جمع خبيصة ، وهي الحلوى التي تصنع من دقيق الحنطة مع دهن لوز أو شيرج ، ثم

يضاف إليها بعد الطبخ شيء من السكر والعسل ، وترفع عن النار لتجمد . (الوصلة إلى الخبيص ، ص ١٠١) .

(٦) الصابونية نوع من الحلوى ، يصنع من الدقيق الذي يحمس بالسمن ، ثم يضاف إليه السكر واللبن ،

ويعمل منه قوالب مثل الصابون ، توضع في طبق وتبقى في الفرن حتى تنضج . (الوصلة إلى الخبيص ، ص ٥٢) .

(٧) لم يتيسر معرفة تركيب هذا النوع من الحلوى من المراجع المتداولة في هذه الحواشي .

(٨) الحشكناج — أو الحشكناك كما في النسخة ه — لفظ فارسي ، وهو يطلق على الحلوى التي تصنع

من دقيق السيز الذي يعجن وييسط ويضاف إليه السكر واللوز المقشر والكافور ، وفليل من ماء الورد .

(الوصلة إلى الخبيص ، ص ١٢٧) .

(٩) بل هذا التسخين ص ، م ، عبارة ضويلة ، وصها : "وقد يغشون الخناج لغوش بحسل ،

ويكثر من بيض البيض فيه ، ثم يبيعونه على أنه من السكر . ومنهم من يأخذ غسالة الأمطار من عسل النحل

ويضيفون إليه الدس ، ويصنعونه حلوى محمية على أنها كلها بسل النحل . ومنهم من يغش الصابونية بالقتد

الغبر اللوز ، ويضيفون إليه العسل ، ومنهم من يكثر النشا ، ويصنع إذا طال مكثها . وكذلك جميع الحلاوات

المنبوغة الألوان ، والجوارش الطيبة ، وحلاوة المصطكي ، يقتونها بالسكر الغبر والقتود والعسل .

وأما البسندود فإنهم يصنعون حلاوة من العسل ، ويبيعونه على أنه من السكر ؛ وكذلك الحشكناك ، فإنهم

وقت التأليف يكثر الدقيق على السكر ، وربما عملوه سكرًا متغيراً ، وقللوا حسوه وقد ينضجوه في خبز .

فكل ذلك يحجب على المحتسب أن براعيهم [فيه] ، ولا بهمل أمرهم . وأما الخبائص فإنهم يضيفون إلى السكر

القتد ويكثرون النشا ، وربما عملوا مكان اللوز قلب المشمش الحلو المسوط ، ويخرطونه أرباعاً ، فيظن السري

أنه لوز ، وربما صبغوها بالسكر مكان الرغفران . وجميع عشوش الحلوى لا تخفى منظرها وذوقها ، فيعتبر

عليهم المحتسب جميع ذلك . وابتدعوا في عمل الحلاوة من الديدب والذباب ، لتلا يسط في أقطار النحل ،

فلا بهون عليهم إهراقها ، ويعملونها للسامين . وبلغني أن بعض الحلوانين إذا عملوا حلاوة لإنسان كبير

يسربون من الشيرج مقداراً جيداً ، ثم يخرجون قدام من يصعد عملهم ، فلا ينكر عليهم ، فيسفرغون

ذلك الشيرج ، ويبيعونه على الرباين . فيجب أن يمنع الزبائن من سرائه منهم ، والله أعلم .

الباب السابع عشر في الحسبة على الصيادلة

تدليس هذا الباب والذي بعده كثير ، لا يمكن حصر معرفته على التمام . فرحم الله من نظره فيه ، وعرف استخراج غشوشه ، فكتبها في حواشيه تقريباً إلى الله تعالى ، فهي أضرُّ على الخلق من غيرها ؛ لأن العقاقير والأشربة مختلفة الطبائع والأمزجة ، والتداوى على قدر أمزجتها . فمنها ما يصلح (١١٩) لمرض ومزاج ، فإذا أضيف إليها غيرها أحرقها عن مزاجها ، فأضرت بالمريض لا محالة ؛ فالواجب على^(١) الصيادلة أن يراقبوا الله عز وجل في ذلك .

و ينبغي للمحتسب أن يخوفهم ويعطهم ونذرهم العقوبة والتعزير ، و يعتبر عليهم عقاقيرهم في كل أسبوع . فمن غشوشهم المشهورة أنهم يغشون الأفيون^(٢) المصرى شيافاً^(٣) ماميتاً^(٤) ، ويغشونه أيضاً بعصارة ورق الخس البرى ، وغشونه أيضاً بالصمغ . وعلامة غشه أنه إذا أذنب بالماء ظهرت له رائحة كرائحة الزعفران ، إن كان مغشوشاً بالماميتا ؛ وإن كانت رائحته ضعيفة ، وهو خشن ، كان مغشوشاً بعصارة الخس ؛ والذي هو مَرَصَانِي اللون ضعيف القوة ، يكون مغشوشاً بالصمغ . وقد يغشون الراوند [الصينى]^(٥) بنبته يقال

(١) في س ، وسائر السج الأخرى "علمهم" ، وقد حذف الصبير وأثبت العائد للتوصيح .
(٢) الأفيون ابن الحشعاش الأسود ، وكاتب تكثر زراعته في صعيد مصر ، ومنها يحمل إلى سائر البلدان في العصور الوسطى . (اس البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٤٥ — ٤٦) .
(٣) الشيافاً نوع من الأدوية ، يتخذ قماً أو تليسة لمعالجة أمراض المستقيم ، أو دواء سائلاً لأمراض العيون . (ابن سنام : نخبه من كتاب مهابة الرتبة في طلب الحسنة ، محلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، المجلد ١١ ، ص ٥٨٢ ؛ القررى : السلوك ، ج ١ ، ص ٩٩٩ ، حاشية ٣) .
(٤) الماميتا نبات قليل الارهاق من الطعام ، وورقه تشبه بورق المحتحات ، ورهقه يميل إلى الرقة . (اس البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٢٢ — ١٢٥) .
(٥) الإصافة من ص ، م . والراوند ساق نبات إذا استحر - من الأرض وهو رطب يتشقق قطعاً ، وهذه نبت وتطم في حيوط وتعلق في الهواء حتى تجف ، وهو يميل إلى الحمرة . وإذا مصغ مال لونه إلى الصفرة ، وكان يستخدم في معالجة أوجاع الكبد والكلى والعس وغيرها . (اس البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٢٩ — ١٣١) . وموطنه (الراوند) بلاد الصين بمقاطعة شانسى (Chan-si) ، وكانت تنقله القوافل عن طريق وسط آسيا ، إما إلى طرازروب أو إلى حلب . اعلم . (Heyd Op Cit. II, pp 665—667)

لها راوند الدواب^(١) تنبت بالشام . وعلامة غشّه أن الراوند الجيد هو الأحمر الذي لا رائحة له ، ويكون خفيفاً ؛ وأقواء الذي يسلم من السوس ، وإذا تقع [في الماء]^(٢) كان في لونه صفرة ، وما خالف هذه الصفة كان مغشوشاً بما ذكرناه . وقد يشّون الطباشير^(٣) بالعظام المحروقة في الأتابين ، ومعرفة عشها أنها إذا طرحت في الماء رسب العظم وطفأ الطباشير . وقد يشّون اللبان المذكور (١٩ ب) بالقلفونية^(٤) والصمغ ، ومعرفة عشه أنه إذا طرح في النار تهبّت القلفونية ودخنت وفاحت رائحتها . وقد يغشّون التمر هندي بلحم الأجاج^(٥) . وقد يشّون الحوض^(٦) حكر الزيت ومرائر النقر ، في وقت طبخه^(٧) ، ومعرفة غشّه أنه إذا طرح منه شيء في النار فإن الخالص يلهب ، ثم إذا أطفئته بعد الالتهاب يصير له رغوّة كلون الدم ؛ وأيضاً فإن الجيد منه أسود . ويرى داخله باقوتى اللون ، وما لا يلهب وما لا يرغى^(٨) يكون مغشوشاً بما ذكرناه .

وقد يشّون القسطنط^(٩) دصول الراسين^(١٠) . ومعرفة عشّه أن القسط له رائحة ، وإذا

-
- (١) راوند الدواب — وهو نعروف الشامى ، وكان يجلب من نواحي عمان في أشام — عروقه خشبية طويلة مستديرة في علط الإصبع ، وسمي بهذا الاسم لأن الياصرة كانوا يستخدمونه في معالجة المواشي . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٢٩ — ١٣١) .
- (٢) ما بين الحاصرين وورد في ل فقط .
- (٣) الطباشير رماد أصول القنا الهندى (الحريران) ، ينحط من ساحل الهند ، وأجوده أشده ياماء ؛ وكان يستعمل لمعالجة أمراض القلب والحيات . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٣ ، ص ٩٦) .
- (٤) القلفونية صمغ الصبور السائل من تلعاء تشبه إذا طمخ ، ويكثر في بلاد اليونان . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ٣١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٧٧٣) .
- (٥) الإجاج هو البرقوق . (بدجيان : النجم المصور لأسماء النباتات ، ص ٤٨٧) .
- (٦) في س "الحص" ، وماها من ص ، ع ، ل ، هـ . والحصن شجر شوكى ، كانت تحدد عصره في الأدوة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٢٤) .
- (٧) في س "طحته" ، وماها من ص ، ع ، ل ، هـ .
- (٨) في س "رعب" ، والتصويب من ل ، هـ .
- (٩) القسط هما العود ، وهو بوعان ، أولهما الأبيض الرقيق السرة وهو الأجود ، ويكثر بكرمان ، وآخر يميل إلى السواد ، وينحط من الهند . ولدا يعرف باسم العود الهندى . وكان لهسط موعبه يدخل في تركيب كثير من الأدوية والمعاجين ، ويعمل منه دهن . (الورنى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ٤٩ — ٥٢) ، كما أنه استعمل بحورا في الطقوس الدينية المسيحية . (Heyd Op. Cit. II. PP. 610 — 611) .
- (١٠) في س "الراسين" ، وماها من ص ، ع ، م ، ل ، هـ . وراسينات حدره سميك ، ورهمه يميل إلى الرقة ؛ وهو عطري الرائحة ، وطعمه وسط بين الحراقة والحدة ، ونبت في الأماكن الرطبة والحلبيه -لجها السرقية بأورا . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ١٠١) .

وُضِعَ عَلَى اللِّسَانِ يَكُونُ لَهُ طَعْمٌ ، وَالرَّاسُ بِخِلَافِ ذَلِكَ . وَقَدْ يَغْشَوْنَ زَغَبَ السَّنْبِلِ (١)
بِزَغَبِ القَلْقَاسِ ، وَمَعْرِفَةُ غَشِّهِ أَنَّهُ بَوْضَعُهُ (٢) فِي القَمِّ يَغْشَى وَيَحْرَقُ . وَقَدْ يَغْشَوْنَ الأَفْرِ بَيْوُنَ (٣)
بِالبَقْلَا اليَابِسِ المَدْقُوقِ ، وَقَدْ يَغْشَوْنَ المِصْطَكِي بِصَمِغِ الأَبْهَلِ (٤) . وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْشَى العَقْلَ (٥)
بِالصَمِغِ القَوِيِّ ، وَمَعْرِفَةُ غَشِّهِ أَنَّ المِهنْدِي تَكُونُ لَهُ رَائِحَةٌ ظَاهِرَةٌ إِذَا بُحَّرَ بِهِ ، وَلَيْسَ فِيهِ مِرَارَةٌ .
وَالأَفْتِيمُونَ (٦) الإِقْرِيطَشِيُّ يَغْشَوْنَهُ بِالشَّامِيِّ ، وَلَيْسَ بِضَارًّا ؛ وَيَغْشَوْنَهُ أَيْضًا بِزَغَبِ البَسْبَاجِ (٧) .
وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْشَى المَحْمُودَةَ (٨) بِلَبْنِ اليَتُوعِ (٩) المَجْمُودِ ، وَمَعْرِفَةُ غَشِّهَا أَنَّ تَوْضِعَ عَلَى اللِّسَانِ ،
فَإِنَّ قِرْصَتَهُ فِيهِ (١٢٠) مَغْشُوشَةٌ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْشَى أَيْضًا بِنِشَارَةِ القُرُونِ ، وَتَعْمَجُنُ بِمَاءِ
الصَمِغِ عَلَى هَيْئَةِ المَحْمُودَةِ ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَغْشَى بِدَقِيقِ البَقْلَا وَدَقِيقِ الحِصِّ . وَمَعْرِفَةُ غَشِّ ذَلِكَ
كَلَّهُ أَنَّ الخَالِصَةَ صَافِيَةَ اللَوْنِ مِثْلَ الغَرِيِّ ، وَالمَغْشُوشَةُ بِخِلَافِ ذَلِكَ . وَقَدْ يَغْشَوْنَ المَرَّ بِالصَمِغِ
الْمُنْتَوِعِ فِي المَاءِ ، وَصِفَةُ غَشِّهِ أَنَّ الخَالِصَ يَكُونُ خَفِيفًا وَلَوْنُهُ وَاحِدًا ، وَإِذَا كَسَرَ ظَهَرَ فِيهِ أَشْيَاءُ

(١) السنبل شجر طيب الرائحة ، له سنابل صغيرة ، ويجلب من الهند . (ابن سينا : القانون :
ج ١ ، ص ٣٩٠ — ٣٩١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٥٤٤ ؛ المحض ، ج ١١ ،
ص ١٩٧) .

(٢) في س " يوضع " ، وما هنا من ه فقط .

(٣) الأفرزيون نبات كندر العسارة ، سافه شوكة مسطوية ، وإذا شق هذا الساق خرجت منه
عصارة لينة لا تلبث أن تجف ؛ وهو ينمو بإفريقية والهند . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ١ ، ص ٢٣١) .
(٤) الأبهل نوع من النبات ، يقارب ثمرة النبيق في الحجم ، وهو أحمر اللون ، فإذا تمّ نضجه أسود ،
ورائحة الأوراق عطرية نفاذة ، وطعمها حريف مرّ . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٧٣٤) .
(٥) القل صمغ شجر ينبت في اليمن وعمان . (التورى : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ٣٢١) .

(٦) الأفتيمون نبات له أصل كالجزر وهو شديد الحمرة ، وزهره أحمر ، وبذره صغير ؛ ويلف هذا
النبات بما يجاوره ، وبكبر بجزيرة إقريطش وبرقة وجبال الشام ، وكان يتخذ كسمل . (التورى : نهاية
الأرب ، ج ١١ ، ص ٢٨٧ ، حاشية ٦ ؛ مجله المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، ص ٥٨٤) .
(٧) البسباج نبات ارتفاعه نحو شبر ، وهو دقيق الورق ، ويوجد بين الأطلال والمصخور . ولونه
بين الأصفر والأحمر ، وعروقه داخلها سىء كالقستق عفوصة وحلاوة . (التورى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ،
ص ١٩١ ، حاشية ٢) .

(٨) المحمودة — وتسمى أيضاً السعونيا — نبات كثير الرطوبة والأغصان ، وارتفاعه نحو ثلاثة
أذرع . وورقه شبه ورق اللبلاب . وزهره أبيض ، وعصارتها صمغية ، وكانت هذه العصارة تستخدم بعد
تفيفها كسمل . انظر (ابن البطار : انفرادات ، ج ٣ ، ص ١٧ — ١٨ ؛ ابن سينا : القانون ، ج ١
ص ٣٨٥ راجع أيضا . (Heyd : Op. Cit. II. pp. 669 — 670) .

(٩) اليتوع باب كبير العصارة مثل السعونيا ، وكان مستعملا في معالجة وجع الأسنان والجرب
والقروح ، بعد إضافة الحل أو الزيت إلى العصارة . (ابن البطار : انفرادات ، ج ٤ ، ص ٢٠٤ — ٢٠٧) .

كشكّل^(١) الأظفار ملساء ، تشبه الحصى ، وتكون له رائحة طيبة ؛ وما كان منه ثقيلاً ولونه لون الزيت فلا خير فيه . ومنهم من يغشّ قشر اللبان^(٢) بقشور شجر الصنوبر ، وصفة غشّه أن يلقى في النار ، فإن التهب وفاحت له رائحة طيبة^(٣) فهو خالص ، وإن كان بالضدّ فهو مغشوش ؛ ومنهم من يغشّ المرزنجوش^(٤) بيزر الخندقوق^(٥) .

وقد يغشّون الشمع بشحم المزم وبالقلفونية ، وقد يذرون فيه عند سبكه دقيق الباقلا أو الرمل الناعم ، أو الكحل الأسود المسحوق ؛ ثم يجعل ذلك بطانة في الشمعة ، ثم يُغشى^(٦) بالشمع الخالص ؛ ومعرفة غشّه أنك إذا أشعلت الشمعة ظهر فيها ذلك . وقد يغشّون الزنجبار بالرخام والقلقند^(٧) ؛ ومعرفة غشّه أن تبلّ إبهامك وتغمسها فيه ، ثم تدلك بها السبابة ، فإن نعيم^(٢٠ ب) وصار كالزبد فهو خالص ، وإن ابيضّ وتحبّب فهو مغشوش ؛ وأيضاً يترك منه شيء بين الأسنان ، فإن وجدته كإبرم فهو مغشوش بالرخام ؛ وأيضاً تُحصى صفيحة في النار ، ثم يذّر عليها ، فإن احمرّ فهو مغشوش بالقلقند ، وإن اسودّ فهو خالص . وقد يختارون من الإهليلج^(٨) الأسود إهليلجاً أصفر ، ويبيمونه مع الكابلي ؛ ويختارون

(١) في س "نم" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) اللبان صنع يستخرج من أشجار تنبت بجزيرة العرب . (مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ . المجلد

١١ ، ص ٥٨٥) . (٣) الإضافة من ل ، هـ .

(٤) المرزنجوش — وطلق عليه أيضاً المردفوش ، وهو معروف في مصر بالردوش — نوع من الرياحين التي تزرع في البيوت ، وهو دقيق الورق ، ورهقه أبيض مشرب بحمرة ، ويزده كالريحان ، طيب الرائحة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٤٤ ؛ المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٤ — ١٩٥) .

(٥) الخندقوق نبات يبلغ في ارتفاعه نحو دراعين ، وله بزر شبيه ببزر الحلبة ، إلا أنه أصغر منه ، وكان يستعمل في معالجة بعض الأمراض . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٣٩ — ٤٠) .

(٦) في س وغيرها من النسخ "يغشها" ، وقد أصححت لاسجام العبارة .

(٧) القلقند الزجاج الأخضر ، والزجاج مادة معدنية يمكن تحليلها بالماء والصلح ، وتوجد في عادة مخالطة لأحجار لا تقبل التحليل . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٤٨ ؛ ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٠٣) . والقلقند من الأدوية التي كانت تستعمل في معالجة أمراض الأذن . (ابن سينا . القانون ، ج ١ ، ص ٤٢٢) .

(٨) الإهليلج نمرة نبات من الفصيلة الإهليلجية (Myrobalamus) ، وتقرنه هذه ريوية ، أي زوانة من شحم ونواة ، وهي عدسة الرائحة (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٢٩٤) . والإهليلج خمسة أنواع ، وهي الأبلج والبليج والكابلي والأصفر والهندي ؛ وتنمو أسجاره بالهند وأفغانستان ، وأدخله العرب في أدويةهم المسماة ، ووصل إلى أوروبا عن طريق عدن والاسكندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II, 643 — 644 PP. ؛ والرشيدى (عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٢٩٤) ؛ وابن البيطار (المفردات ، ج ٢ ، ص ١٩٦ — ١٩٧) .

من الإهليلج الأصفر المصَّب^(١) حُباشة^(٢) الكابلي ، ويبيعهونه مع الكابلي . وقد يرشون الماء على الخيارشِير^(٣) وهو ملفوف في الأكسية عند بيعه ، فيزيد رطله نصف [رطل]^(٤) . ومنهم من يأخذ اللك^(٥) ويسبكه على النار ، ويخلط معه الأجر المسحوق والمغرة^(٦) ، ثم يعقده ويبسطه أقراصاً ، ثم يكسره بعد جفافه ويبيعه على أنه دم الأخوين^(٧) . ومنهم من يدقّ العلك^(٨) دقا جريشاً ، ثم يجعل فيه شيئاً من الجاوشير^(٩) ، [ويطبخه]^(١٠) على النار في عسل النحل ، ويلقى فيه شيئاً من الزعفران ، فإذا غلى وأرغى ، طرح فيه العلك ، وحركه إلى أن يشتدّ ، ثم يعمله أقراصاً إذا برد ، ويكسره ويخلط معه الجاوشير ، فلا يظهر فيه .
وأما جميع الأدهان الطيبة وغيرها ، فإنهم يغشونها بدهن النخل بعد أن يُغلى على النار ، ويُطرح فيه جوز ولوز مرضوض ، ليزيل^(١١) رائحته وطعمه ، ثم يمزجونه^(١٢) بالأدهان .
(١٢١) ومنهم من يأخذ نوى الشمس والسَّمسم ، ثم يعجنهما بعد دقهما ، ويعصرهما

-
- (١) المصَّب — كما في القاموس — هو السيد ، والمقصود هنا المختار من الإهليلج .
(٢) الحُباشة الجماعة من الناس ، ليست من قبيلة واحدة (تاج العروس) . والمقصود بهذا اللفظ هما الخليط من أنواع الإهليلج .
(٣) في س "الخيارشِير" ، والتصويب من ل ، ع ، ص ، هـ . وهو نوع من الحروب كبير الحجم ، ويحمل قرونا خضراء طويلة بها حب أسود حلو المذاق ، تستعمل كدواء مسهل ؟ وكان يصدر في العصور الوسطى إلى أوروبا من الإسكندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II. pp. 602 — 603) .
(٤) الإضافة من ع فقط .
(٥) اللك شجر يكثر في الهند وجزر الهند الشرقية والهند الصينية ، ويخرج منه صمغ أحمر اللون يغطي القشرة الظاهرة من الأغصان ؟ وكان سلعة تجارية هامة في العصور الوسطى ، لاستعماله في الصباغة والطلاء والطب . (Heyd : Op. Cit. II pp 624 — 626) .
(٦) المغرة صين أحمر يستخدم في الصباغة . (المخصص ، ج ١٠ ، ص ٦٢) .
(٧) شرح ابن البيطار (المفردات ، ج ١ ، ص ٧٢ ؛ ج ٢ ، ص ٩٦) ، دم الأخوين -- وهو العندم والأيدع أيضاً — بأنه صمغ أحمر ينبت شجره بجزيرة سقطرى في شرق إفريقيا .
(٨) في س "الكمك" ، وما هنا من ص . والملك صمغ كاللبان يمضغ فلا يتميع (لسان العرب) .
(٩) الجاوشير لفظ فارسي معرب ، ومعناه الحرفي حليب البقر ، وهو في الحقيقة شجر يثمر في الأرض ، وأوراقه طويلة وأزهاره صفراء ، وصمغ قوى الرائحة مر الطعم ، ويكثر في الهند والبلاد الشرقية . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٣ ص ٦٨٥) .
(١٠) الإضافة من ع فقط .
(١١) في س "أزيل" ، وما هنا من ل ، هـ .
(١٢) في س وغيرها من النسخ "بمزجه" .

ويبيع دهنها على أنه دهن لوز . ومنهم من يغشّ دهن البلسان^(١) بدهن السوسن^(٢) ،
ومعرفة غشه أن يُقطر منه شيء على خرقة صوف ثم يغسل ، فإن زال عنها ولم يؤثر فيها فهو
خالص ، وإن أثر فيها كان مغشوشاً ؛ وأيضاً فإن الخالص منه إذا قُطر في الماء ينحلّ
ويصير في قوام اللبن ، والمشوش يطفو مثل الزيت ، ويبقى كواكباً^(٣) فوق الماء .
وقد أعرضتُ عن أشياء كثيرة في هذا الباب لم أذكرها لخفيّ غشها ، ولا متراجها^(٤)
بالمقابر ، مخافة أن يتعلّمها من لا دين له ، فيدلّس بها على المسلمين . وإنما ذكرتُ في هذا
الباب وفي غيره ما قد اشتهر غشه بين الناس ، ويتعاطاه كثير منهم . وأمستُ عن أشياء
غير مشهورة^(٥) ، قد ذكر أكرها صاحب كتاب كيمياء العطر^(٦) ؛ فرحم الله من وقع في
يده ذلك الكتاب ، فزقه وحرّقه تقريباً إلى الله عزّ وجلّ .

(١) البلسان شجرة كانت تنبت بين شمس بضواحي القاهرة . وتثمرط الشجرة في وقت معين من السنة ، ويجمع ما يرشح منها ، فلا يتجاوز بضعة أرتال من الدهن الطيب الرائحة . وكان البلسان مستعملاً في الطقوس الدينية المسيحية ، واشتهرت مصر بوجوده بها في العصور الوسطى . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٢٦٥ — ٢٦٦ ؛ Heyd : Op. Cit. II. pp. 575 — 580 .)

(٢) السوسن نبات طيب الرائحة ، له ساق عليها أزهار مختلفة الألوان . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٨٢) .

(٣) الكواكب جمع كوكب ، وفي اللغة كوكبُ الشيء معظمه (لسان العرب) . ولعل المقصود هنا أن ذلك الدهن إذا كان مغشوشاً طفا معظمه على وجه الماء ، في أشكال مستديرة مثل الكواكب .

(٤) في س والنسخ الأخرى « وامتراجها » .

(٥) في س « مشتهرة » ، وما هنا من ص ، ل .

(٦) ربما كان الكندي هو المقصود هنا ، فن بين كتبه التي ذكرها ابن الندم (الفهرست ،

ص ٢٦١) كتاب في كيمياء العطر .

الباب الثامن عشر

في الحسبة على العطارين

عشوش العطر كثيرة — مختلفة أيضاً — ، لاختلاف أجناس الطيب وأنواعه ، وتجانس العقاقير الطبية وقاربها^(١) في الرائحة . وسأذكرُ من ذلك ما اشتهر غشّه وصنعتّه ، وأعرضُ عما خفي غشّه وصنعتّه ، ولا بتعاطاه كثير منهم . فمن ذلك أنهم^(٢) (٢١ ب) يعملون نائجة^(٣) المسك من قشور الأملج^(٤) والشيطرج^(٥) الهندي ، ومثلها شادوران^(٦) ، ويعجنونه بماء صمغ الصنوبر ، ويعملون مع كل أربعة^(٧) دراهم من هذا درهم مسك ، ويحشون به النائجة ، ويسدون رأسها بالصمغ ، ثم يجفّفونها على رأس نور .

ومعرفة عشها — وسائر عشوش التوافج — أن بفتحها [المحتسب] ويلئمها ، كالمثخني للشيء ، فإن طلع إلى فيه المسك^(٨) حدة كأنار ، فهو غل لا غت فيه ، وإن كان بالقد فهو مغشوش . ومنهم من عمل نائجة من الأملج والشادوران الذي قد تزع صبغه بالماء الحار ،

(١) في س "قاوها" ، والصويب من سائر النسخ الأخرى .

(٢) في س "قانه" ، وماها من السج الأخرى .

(٣) اللجة — وجمعها بوايح — الجلد الذي تتمع فيه المسك (Vessie de musc) . انظر لسان العرب ، وكذلك (Dozy: Supp, Dict. Ar.) . والمسك مادة تؤخذ من حيوان خاص يوحد اللب والصبر والهد الصينية وحرار سيلان وحاوه واليابان ، ومسك التبت أطيب أنواع المسك رائحة ، وهو إلى جانب فائده العظيمة كان يستعمل في معالجة المصابين بالحفقا وصعب القلب . (اس سنا : القابون ، ج١ ، ص ٣٦) ، وكذلك . (Heyd Op. Cit. II. pp 636 — 640) .

(٤) الأملج شجر سمو بعض أطالم الهد ، وتربه تسبه السكرى الصغيرة ، وكانت تستخدم في العقاقير . (الووري : مهارة الأرب ، > ١٢ ، ص ١١٢ ، حاشية ، ٢ ، وكذلك لسان العرب) .
(٥) الشيطرج نبات هندي يسمو في الصور والحيطان العتيقة ، وهو ناصر دائماً ، وله رائحة حادة جدا . (اس سنا : القابون ، > ١ ، ص ٤٣٤) .

(٦) الشادوران حجر أسود راي ، وهو يكوّن في نحوونات أصول الأشجار الصيقة مثل الحور ، فإذا قطعت الشجرة وحد في وسطها ؛ ويوحد بعض أطالم الهد . (الووري : مهارة الأرب ، > ١١ ، ص ٣١٧ ، حاشية ، ١) .

(٧) وردت هذه المقادير في س بالأرقام معط ، بدون تغيير ، وماها من س ، م ، هـ .

(٨) في س "ذلك الك" ، وماها من سائر النسخ الأخرى .

ومعها الأنزورت^(١) ، ويعبضه بماء الصمغ ويخدمه ، ثم يجعل لكل ثلاثة دراهم^(٢) منه درهم مسك صُنْدِي^(٣) ، ويسحق الجميع ويحشى منه النافجة ، ثم يجففه على تنور ؛ ومعرفة غشه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل نافجة بشور البَلُوط الخدوم بالنار ، ويخلط منه [لكل ثلاثة دراهم درهم مسك]^(٤) ، ثم يحشى به النافجة ؛ ومعرفة غشه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل مسكاً بغير^(٥) نافجة ، من زرواند^(٦) ورامك^(٧) ودم أخوين ، ويعجن الجميع ، ويعمل للدرهم الواحد درهم مسك^(٨) . ومنهم من يعمل [مسكاً] من سنبل الطيب وبرة^(٩) المود^(١٠) وقرقة^(١١) وقرنفل^(١٢) ، ويخلط بمثله [مسكاً]^(١٣) . ومنهم من يعمل من القرنفل [وشادوران وزعفران ، ويعجن الجميع بماء ورد ، ويخلطه بمثله]^(١٤) ، ويحشون جميع ذلك عنبراً^(١٥) ؛ ومعرفة

(١) الأنزورت صمغ سعرة شوكية تثبت بجبال فارس . وهو تارة على شكل حبوب صغيرة لامعة مصفرة أو حمرة ، وتارة على شكل حبوب غليظة . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٥٠٢) .

(٢) وردت هذه المقادير في س بالأرقام ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .

(٣) في س "صعدى" ، وما هنا من الوبرى (نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ٦) حيث ورد أن الملك الصغدي هو ما انتراه نهار خراسان من التبت وبلاد الصغد التي تقع فيها بخارى وسمرقند .

(٤) في س "ويخلط منه ٦ ٣" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) في س "غير" ، وما هنا من هـ .

(٦) الزرأوند نبات ورقه طيب الرائحة ، وكانت تستعمل جذوره في العقاقير الطبية . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٥٢ ، حاشية ١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٣٩٠) .

(٧) الرامك مادة سوداء كالفار تخطط بالمسك ، ويسمى هذا المزيج المسك . انظر المخصص (ج ١١ ، ص ٢٠١) ، وكذلك لسان العرب .

(٨) في س "وعمل للواحد" ، وما هنا من ص ، ل ، ع .

(٩) في س "رادة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) المود — ومن أسمائه عود هندي ، وعود التند — خشب شجر طيب الرائحة . وهو معروف في التجارة وفي الطب والصيدلة وصناعة الأثاث . من قديم الزمان في المرق والغرب . وموطنه الهند والهند لصينية وجاوة وسومطرة ، وكانت أسواقه في العصور الوسطى هي القسطنطينية ودمشق وعكا والإسكندرية . (الدمشقي : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ٢٠ ؛ وكذلك Heyd : Op. Cit. II. pp. 681 — 685)

(١١) انقرقة قشر شجرة معروفة بهذا الاسم . وهو ذكي الطعم والرائحة . (الدمشقي : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ٢٣ ؛ Heyd : Op. Cit. II. pp. 595 — 601)

(١٢) القرنفل براعم بها ثمار تحملها أغصان شجرة معروفة بهذا الاسم ، وكانت تستعمل أعصان الشجرة وأوراقها في الطب والأطعمة والأشربة . وموطن القرنفل جزائر الملوك بالهند الشرقية ، وأشهر أسواقه في العصور الوسطى القسطنطينية والإسكندرية . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ٤٥ — ٤٦ ؛ وكذلك Heyd. Op. Cit. II. pp. 603 — 607)

(١٣) الإضافة من ص ، م .

(١٤) ليس لما بين الحاصرتين وجود في س ، وهو وارد بسائر النسخ الأخرى .

(١٥) العنبر مادة صلبة شبيهة باللون تشبه الشمع ، إذا سخنت خرجت منها رائحة طيبة . ويرى =

(١٢٢) غش جميع هذه الأنواع وغيرها من أنواع المسك ، أن تطرح منها^(١) شيئاً في فيك ، ثم تنقله على قيص أبيض ، ثم تنفضه ، فإن انتفض ولم يصبغ فلا غش فيه من دم وغيره ، وإن صبغ ولم ينتفض فهو مغشوش . ومنهم من يلقى على المسك الخالص شيئاً من دم الأخوين أو دم الجداء ؛ ومنهم من يسحق المسك بدم الغزال ، ثم يحشيه في مصرانها^(٢) ، ويشده بخيط ، ثم يحقفه في الظل ، ثم يشق عنه ويخلطه مع غيره في القوارير ؛ ومنهم من يفشه بالكبود المحروقة ؛ ومعرفة غش ذلك كله بما ذكرناه . ومنهم من يطرح مع المسك رصاصاً على مقدار الفلفل وأصغر من ذلك ، مصبوغاً بالمداد ، فلا يتبين إلا عند السحق .

فصل

وأما العنبر ، فمنهم من يعمله من زبد البحر^(٣) والصبغ الأسود والشمع الأبيض والسندروس^(٤) وجوزة الطيب^(٥) ، ويخدمه ويخلطه بمثله . ومنهم من يعمله من زبد البحر والسندروس والعود والسنبل وبعراضب^(٦) ، ويخدمه^(٧) ويدفنه في بطون الخيل ، ثم يخرجها ويخلطه بمثله ؛ وربما عمل على [شكل]^(٨) تمثال أو قلاند أو غير ذلك . ومنهم من يعمله

البحر أنه مادة بحرية تذهبها الأمواج إلى الشاطئ ، وأنه مستخرج من الحوت ، وقال أيضاً إنه مادة نباتية ؛ غير أن أغلب الآراء متفقة على أن مصدره بحري من المحيط الهندي ، وهو مستخدم في الطب والطر . انظر (Heyd. Op. Cit. II. pp. 571 — 574) .

(١) في س "منه" ، وما هنا من ل فقط .

(٢) في س "مصرانها" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٣) في س "بد البحر" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ . وزبد البحر مادة تستخرج فعلاً من مياه البحار ، ومنها ما تشبه رائحتها المسك ؛ وكانت هذه المادة تستعمل في معالجة أمراض الأسنان والجرب والطحال والسكلى . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٠٤ — ٣٠٥ ؛ وكذلك Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٤) السندروس صمغ شجرة يسيل قطعاً صغيرة سهلة الكسر ، ورائحته وطعمه كالصنوبر . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٧٨٦) .

(٥) جوزة الطيب ثمرة شجرة تنبت في الهند وجزائر الهند الشرقية ، فإذا اجرت لونها تجمع ويخفف في الشمس ، فيصير لونها برتقالياً ؛ وقد استعملها العرب في الطب والتواليد ، وكان أشهر أسواقها الإسكندرية وسمرقند . (Heyd : Op. Cit. II. pp. 644 — 648) .

(٦) لم تتيسر للناشر معرفة هذه المادة من المراجع والمعاجم المتداولة في هذه الحواشي .

(٧) في س "ولا يخدمه" . وما هنا من ل ، هـ .

(٨) الإضافة يقتضيها اتساق المعنى والأسلوب .

من المسك والشمع والعنبر ؛ وقد يطاون جاسم العنبر بالسندروس ، فيجب أن تحرق^(١) رموسها حتى تعلم سلامتها منه ومن غيره؛ وربما حُفرت^(٢) [جاسم العنبر] والتي فيها (٢٢ ب) قطع الرصاص . ومعرفة غشّ جميع ما ذكرناه أن يجعل منه شيء^(٣) في النار ، فلا تخفى [رائحة شيء من ذلك ، وتظهر رائحة]^(٤) الأخلط فيه ؛ وأيضاً فإنه لا يجفّ ، وإن كان فيه سندروس فهو يتفتت .

فصل

وأما الكافور^(٥) ، فإن منهم من يعمل به بنخاله رخام الخراطين المدبر . ومنهم من يعجن الكافور بماء الصمغ الأبيض ، ويُنجره^(٦) على الغرايسل . [ومنهم من يعمل من حجارة النوشادر ، ويكسّره صفاراً ثم يخلطه به]^(٧) . ومنهم من يعمل من ذريرة^(٨) غير مفتوتة ، وجبسين غير مشويّ وصمغ أبيض ، ومثل الجميع كافور . [ومنهم من يعمل من خشب الخروع النخر ، والأرز المدبر . ومنهم من يعمل من نوى البلح بدقّه حتى يصير مثل الزبد ، ويجعل عليه مثله كافور]^(٩) ، ثم يعجنه بماء الكافور ، ويبسطه رقيقاً ، [فيبقى]^(١٠) مثل الكافور . ومعرفة غشوش الكافور التي ذكرناها وما لم نذكرها هو أن يلتقي منه^(١١) شيء في الماء ، فإن رسب فهو مغشوش ، وإن طفا فهو خالص ؛ وأيضاً يلتقي منه شيء على خرقه ، ثم يجعل^(١٢) على النار ، فإن طار ولم يلبث فهو خالص ، وإن احترق وصار رماداً فهو مغشوش .

- (١) في س "مخذف" ، وما هنا من م ، ه .
- (٢) في س "حضرت" ، وما هنا من ص ، م ، ع .
- (٣) في س "شيء" ، وما هنا من ص ، ل .
- (٤) ما بين الحاصرين وورد في ص ، م ققط .
- (٥) الكافور سائل أو صمغ يستخرج من شجر ينبت بالهند والصين وجزائر الهند الشرقية ، واستخدمه العرب في الطب . اظر (Heyd : Op. Cit. II. pp. 590 — 595) .
- (٦) في س "ينجره" ، وما هنا من ل ، ه ، ع ، ص .
- (٧) الإضافة من ع ، ل ، ه ، م .
- (٨) الذريرة نوع من المطر ، وتستخرج من نبات يسمى قصب الدريرة ، وهو ينمو في الهند وبلاد العرب . اظر (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٦٦٥ ؛ المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٩) .
- (٩) ليس لما بين الحاصرين وجود في س ، والإضافة من سائر النسخ الأخرى .
- (١٠) الإضافة من ه .
- (١١) في س "منها" ، وما هنا من ل ، ه .
- (١٢) في س "ثم يجعلها على النار" ، وقد عدلت العبارة للتوضيح .

فصل

ومنهم من يفش الزعفران الشعر^(١) بصدور الدجاج ولحوم البقر، بعد سلقها بالماء، ثم ينشر ما شاء منها ويقدهه ويصبغه بالزعفران، ثم يجففه ويخلطه في السلال. ومعرفة غشه أن يأخذ [المحتسب] منه (١٢٣) شيئاً وينقعه في الخل، فإن تقلص فهو مغشوش باللحم؛ وأيضاً يتغير لونه إذا وُضع في الخل، والخالص يبقى لونه على ما كان عليه.

ومنهم من يقطع الأكشوت^(٢) مثل شعرة الزعفران، ثم يطبخه بمطبوخ البقم^(٣)، ويضيف إليه شيئاً مصبوغاً بماء الزعفران، ويدثر عليه قليل سكر مدقوق، ليثقل ويلصق بعضه ببعض، ثم يخلطه بمثل زعفران ويرفقه في السلال. وبيان غشه أن تأخذه في فيك، فإن كان حلواً فهو مغشوش بما ذكرناه. ومنهم من يأخذ نبات الحلبة، وينقعه في خمر عتيق قد ترك^(٤) فيه فلفل وكرم^(٥) منخولان وزعفران أياماً^(٦) معلومة، ثم يبسطه في الظل، ويخلطه في السلال. ومعرفة جميع غشوش الزعفران أن يكون يابس الشعرة، فخذ من وسط السلة فإنه يتبين لك الغشوش بيباسته. ومنهم من يطحن الزعفران المغشوش ناعماً لثلاً يظهر غشه، ويخلط معه في الطحن دم الأخوين، ليبقى لونه على ما كان عليه، فإن المغشوش إذا طحن أبيض لونه، فيجعلون به دم الأخوين. ومعرفة غشه أن يُلقي منه شيء في الماء في قدح زجاج، فإن رسب منه شيء فهو مغشوش، وإن طفا فهو خالص. ومنهم من يفشه بالزجاج المسحوق، ومعرفة غشه (٢٣ ب) بما ذكرناه.

(١) الزعفران الشعر شجر عتار زعبه بياض يسبر، وكان يستخدم بعد سحقه في الصباغة. (ان البيطار: المفردات، ج ٢، ص ١٦٢ — ١٦٣).

(٢) في س "الأكشوت"، وما هنا من ل. ه. والأكشوت نبات لا ورق له، يلتف على الشوك والشجر، وزهره صغير أبيض فيه مرارة، وكانت تعالج به أمراض المعدة والكبد. (ابن سينا: القانون، ص ١٠١).

(٣) البقم خشب أجم اللون، وموطن شجره بلاد الهند وجزائر الهند الشرقية. ويدخل البقم في تركيب الأصباغ، وتعمل منه ألوان تزيين المخطوطات، ومنه يصنع الأثاث الدقيق. (Heyd. Op. Cit. II. pp. 587 — 590).

(٤) في س "نزل"، وما هنا من ع. ه. ه.

(٥) الكرم عيدان صنراة من نبات معروف بهذا الاسم، وهو من مواد الصباغة. (المخصص: ص ١١١).

(٦) في س "المداء"، وما هنا من ص. ل. ه. ع.

ومنه من يشبه بالنشا المسحوق ، ومعرفة غشيه أنه إذا وضع على النار في إناء فيه ماء فإنه يتمدد ويتدبق (١) . ومنه من يشبه بالخلوق (٢) ، ومعرفة غشيه أنه إذا وضع في الخل والجرذل احمر لونه وصبح . وقد يستحل قوم منهم أن يقيم قرطاساً في وسط البرنية (٣) ، ويلاجانها الواحد خلوقاً ، والجانب الآخر زعفراناً مسحوقاً ، ثم يدفع إلى كل مقدار (٤) مبرقة .

فصل

وأما الغالية (٥) ، فمنه من يجعل أصلها من القطران المدبر (٦) ، ثم يجعل على كل درهمين (٧) منه درهم مسك جيد ، ودرهم عود مسحوق ، ودرهم سكت لادن (٨) مسبوك على النار ، [ويضيف إليه] (٩) نصف مثقال عنبر ، ويخلط الجميع في أربعة مثاقيل دهن بان (١٠) ، فيجىء غالية (١١) لا تكاد تعرف . ومنه من يعمل جسدها من نخالة الرخام الرخو والشادوران المدبر ، ويجعل على كل درهمين منه ما قد ذكرنا من الطيب . [ومنه من يعمل جسدها من الفستق ، ويجعل عليها للواحد (١٢) واحدا] . ومنه من يجعل جسدها من السمسم الحديث المقشر

- (١) المعنى المقصود هنا أن الزعفران يصير لزجاً . (انظر لسان العرب) .
- (٢) الخلوق ضرب من الطيب يضاف إلى الزعفران لغشه ، كما بالمتن . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ١٣٩ ؛ وكذلك Dozy. Supp. Dict. Ar.) .
- (٣) البرنية إناء من الخزف . (الصعدي : الإفصاح ، ص ١٨٨) .
- (٤) في س "مقدار" ، وما هنا من ل .
- (٥) الغالية مسك وعنبر معجونان بالبان ، ويقال إن الذي سماها غالية هو معاوية بن أبي سفيان ، وذلك أنه سُمِّها من عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فاستجابها . فسأله عنها فوصفها له ، فقال هذه غالية . (المختص ، ج ١١ ، ص ٢٠١) .
- (٦) تقدم هذا اللفظ في ص ٢٠ . ٣٦ . ٥١ . من غير تعريف ، وهو حسب ما ورد في (Dozy. Supp. Dict. Ar.) الماء الغلي مع بعض المواد الطيبة ليكون شرباً للمريض ، وربما كان المقصود هنا القطران المذاب في ماء مغلي .
- (٧) هذه المقادير وغيرها من مقادير الأوزان في هذا الباب واردة أرقاماً مجردة في س ، وما هنا من هـ .
- (٨) اللادن مادة لزجة تستخرج من شجر يكثر في أواسط أوروبا وغرب آسيا والشام ، وكان سلعة تجارية هامة في العصور الوسطى ، لاستعماله في تركيب الرامم وربط أكفان الموتى . (Heyd · Op. Cit. II. p. 631) .
- (٩) الإضافة من ل فقط .
- (١٠) البان شجر ثمرته تشبه قرون اللوبيا ، وإذا مضغ خشبه يستخرج منه دهن البان الذي يستعمل في الطيب والأدوية ؛ وكان ينمو في مصر وبلاد المغرب والحبيشة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٧٩) .
- (١١) في س "غاية" ، وما هنا من هـ ، م .
- (١٢) ما بين الحاصرين وازد في ل . ه فقط .

والقرطاس^(١) المحرق ، ويجعل عليها الطيب المعروف . ومنهم من يعمل جسدها من شمع الشادوران وعيدانه ، ويجعل عليها الطيب المعروف . وجميع هذه الغوالي المغشوشة لا تخفى على المحتسب والعريف ، من اللون والرائحة والقوام ، فيجب أن يراعيها [كل منهما] بعينه ، فأكثر (١٤٤) من يبيعها الدوّارون^(٢) والذين يجلسون على الطرقات ، ممن لا دين له . وأما الزباد^(٣) فغشوشة كثيرة ، ولا فرق بين جسده وجسد الغالية في الغش ، وإنما الاختلاف في وزن الحميرة ، فأعرضت عن ذكر ذلك لشهرته .

فصل

ومهم من نفس العود الهندى ، يأخذ الصندل^(٤) ببرده نظير العود ، وبقعه في مطبوخ الكرم العتيق ، ثم يدرجه^(٥) ويخلطه بالعود الهندى . ومعرفة عشه أن يُلبى منه شيء في النار ، فتظهر رائحة الصندل . ومهم من يعمله من فشور خشب يقال له الإبلق^(٦) ، فبقعه في ماء الورد المدبّر بالمسك والكافور أنما ، ثم يخرججه ويقلبه ويدرجه . ومهم من يعمل هذه الصفة من خشب الزتون ، ومعرفة عشه أن يُلبى منه شيء في النار ، فلا يخفى عشه .

فصل

ومهم من نفس دهن الناب ، فعمله من دهن حب^(٧) القطن أو دهن بوى الشمس ، وبقعه^(٨) شيء من المسك الشعدى والأفاويه^(٩) . ومهم من عمله أصباً من رت

-
- (١) القرطاس المحرق هو الكاعد الأبيض المصوغ من سات الردى ، وكان الردى سمو بمصر .
(اس البطار : المررات ، ١٠ ، ص ٨٦) .
- (٢) الدوّارون هم العاة المتحوّلة . (Dozy Supp Dict ١١) .
- (٣) الرّباد نوع من الطيب . كان يستعمل لمداواة الركام . (القاموس المحيط) .
- (٤) الصندل خشب سعراء رائحة طيبة ، وكان يدخل في تركيب الأدوية . (الدمشى : الإشاره إلى محاسن البحارة ص ٢٠) . انظر أيضا (Heyd Op Cit 11. pp 585-587) .
- (٥) معنى يدرجه ها ، طوبه وبقعه . (أقرب الموارد)
- (٦) الإبلق - والاسلق أيضا - حب دولوبس ، أسود وأبيض . (Dozy Supp Dict ١١) .
- (٧) في سب "حب حنت القطن" ، وماها من ل ، ه .
- (٨) معنى بقت ها ، صابجا . (أقرب الموارد) .
- (٩) الأفاويه جمع الجمع للأفواه ، والورد موه ، وهو اطيب عامه . (القاموس المحيط) .

الأنفاق^(١) ، ثم يعتمقه^(٢) وي طرح فيه أطراف الآس^(٣) ، فيجىء فيه خضرة ، ويقارب للدائنى^(٤) . ومهم من يصعد عقد الصنوبر وقشور الكندُر^(٥) ، فلا يُشك أنه ماء الكافور ؛ ومعرفة غشه (٢٤ ب) أن يقطر [المحتسب] منه شيئاً على خرقة بيضاء ، ثم يغسلها ، فإن علق فيها وأثر فهو معشوش بما ذكرناه في هذا الكتاب . ولا يتجاسر على عمله وبيعه إلا الغرباء الأعاجم ، ومن يدور في خلال الدروب ، فلا يهمل المحتسب الكشف عن ذلك كله ، وإشهار فاعله بالتميز على ما تقدم .

(١) زيت الأماق هو زيت لدى سحر من تر برسون من حنجره على شعر . وكله أمدق من أصل يونانى معناها غير واضح (Sanguinetti Quelques Chaires de ... (٥٥٥) . نظر Medec et Therapeutique le Jour de Avril-Mai, 1860. p. 105) .

(١) اطرح حشية ٨ . ص ٥٤ .

(٢) الآس شعر طيب الرائحة ، وكان من مواد مستعملة في الأدوية . فصلا عن ... في حيب . المحققين : ص ١١٥ . س ١٥٥ ، ارشيدى : عمدة الحما . ص ٢٠٠ ، ص ٢٨٦ .

(٤) استضع لسرا أن يمد برحا طابا . ص ص ص . ص ص ص . ص ص ص . ص ص ص .

(٥) الكندر هو اللبان . وسحره سوكية . ودره و مرره وعسكه في ص ص ص . ص ص ص . الأرم ، ص ١٢٠ ، ص ١٥٦ ، ارشيدى : عمدة الحما . ص ٢٠٠ ، ص ٢٨٦ .

الباب التاسع عشر

في الحسبة على الشرايين^(١)

لا بعدد الأشربة ويركب المعاجين والجوارشيات^(٢) إلا من اشتهرت معرفته ، وظهرت خبرته ، وكثرت تجربته ، وشاهد تجريب العقاقير ومقاديرها من أربابها وأهل الخبرة^(٣) بها ولا يركبها [الشرايين] إلا من الكناشات^(٤) المشهورة ، والأقرباذينات^(٥) المعروفة ، مثل أقرباذين سابور^(٦) ، والملسكي^(٧) ، والقانون^(٨) ، وغير ذلك مما يوثق به . وعليه أن يتق الله عز وجل ، ويخشى اليوم الآخر من التهاون بها والتفريط بأوزانها ، وأن يدخل عليها ما بنا فيها ويسلبها خاصيتها ، مثل غسل القصب المدبر بالبن الحليب والخل والإسفيداج^(٩) ؛ فإن هذا عمله كثير منهم ، فيخرج صافي اللون طيب الطم والرائحة ، فيركب منه الأشربة

-
- (١) المقصود بالشرايين — والفرد شرايين — صناع الأسمية ، وهي الأدوية السائلة على اختلافها .
وقابل الفرائي في المصطلح الحاضر لفظ صيدلي . انظر (Dozy. Supp. Dict. Ar.) .
- (٢) الجوارشيات هي الأدوية الهاضمة للطعام . (التهاوني : كشاف اصطلاحات الفنون ، ج ١ ، ص ٢٣٠) .
- (٣) في س " والخبرة " ، وما هنا من ل . ه .
- (٤) الكناشات — والفرد كناشة — لفظة آرامية معناها " المجموعة " ، والمقصود هنا مجموعة المدكرات الطبية المصطلح عليها . (Dozy · Supp. Dict. Ar.)
- (٥) الأقرباذينات — ومقردها أقرباذين (Pharmacopée) — دستور الأدوية (Dozy: Supp. Dict. Ar)
- (٦) المقصود بهذا الاسم سابور بن سهل لنصراني . رئيس بمارستان جنديسابور ، في عهد الخليفة المعتدي بالله ؛ وكانت وفاة سابور هذا سنة ٢٥٥ هـ ، أي ٨٦٨ م . (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٧ ؛ ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٦١) .
- (٧) الملسكي — أو كامل الصنعة الطيبة — اسم الكتاب الذي صنفه الطبيب علي بن العباس المجوسي للملك عضد الدولة بن بويه الديلمي المتوفى سنة ٣٧٢ هـ . أي ٩٨٢ م ؛ ولم تعرف سنة وفاة هذا الطبيب . (ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٣٦ — ٢٣٧) .
- (٨) القانون كتاب ألفه ابن سينا (٣٧٥ — ٤٢٨ هـ ، ٩٨٥ — ١٠٣٦ م) في الأدوية والأمراض . (ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ٦) .
- (٩) الإسفيداج رماد الرصاص . وكان يدخل في عمل المرامم المقيدة في معالجة الأورام . (ابن سينا : قانون ، ج ١ ، ص ٢٥٨ ؛ الخوارزمي : مناهج العلوم ، ص ١٤٩) .

والمعاجين بدلا من السكر والعسل النحل . فيحلقهم المحتسب أنهم لا يعملونه ، لأنه بضره ،
ويحرف الأمزجة (١٢٥) ويفسدها .

ومعرفة غشه^(١) أنه لا بد أن يرجع إلى السواد إذا أضيف إلى غيره من الأشربة ،
وتظهر فيه رائحة الخل إذا مضت عليه مدة . وأيضاً يطرح [المحتسب] منه شيئاً في وسط
الراحة ، ويقطر عليه^(٢) الماء ، ثم يحلّه بأصبعه ، فإن العسل يبيض مثل الفانيد^(٣) .
وينبغي أن يعتبر [المحتسب] عليهم الأشربة في رأس كل شهر ، فما وجد فيها حامضاً
لتناول المدة عليه ومتغيراً ، فليس لصاحبه أن يجيده إلى الطبخ ثانياً ، لفساد مزاجها
وأحرف طبعها ، سوى شراب الورد [وشراب]^(٤) البنفسج ، فإن تغيرها يكون سريعاً ، وردّه
إلى الطبخ يزيد قوته وبقاءً ونفعاً للمعدة . والسكنجيين^(٥) البروري ، متى كان لونه مائلاً
إلى السواد فهو مغشوش بعسل القصب المذكور ؛ وكذلك المعاجين ، إذا تغيرت في البراني
وحضت أو تننت تكون مغشوشة بما ذكرناه . وينبغي للصانع أن يقوى عقد جميع الأشربة
حتى يصير لها قوام ، وإذا عقد^(٦) من العتاب شراباً قواه بكثرته فيه ، لأنه يزداد لطفي^(٧)
الدم . ومنهم من يعجن عكر الخل بدبس^(٨) وشادوران ، ثم يقرصه ويبيعه^(٩) على أنه
عصارة برياريس^(١٠) .

(١) الضمير تأد على عسل القصب الوارد بالصفحة السابقة .

(٢) في س "عليها" ، وما هنا من ل .

(٣) الفانيد عصارة القصب تطبخ حتى تصير أغلظ وأكثر صلاحه من لسكر الأبيض المتاد . وكان
هذا الفانيد مستعملاً للسعال وبرد الرحم والأمعاء ، واشتهرت بلاد مكران بجنوب إيران بصناعته . ومنه
حمل إلى البلاد الأخرى . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٤٠٥) .

(٤) الإضافة من ل ، ه .

(٥) في س "السكنجيين" ، وما هنا من س ، ل ، ه . والسكنجيين شراب يتخذ من حسل والخل
(الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ١٠٤) . والسكنجيين البروري هو الشراب المضاف إليه برور من
النباتات بعد دقها . (الشيرازي : كتاب الحاوي في علم التداوي ، ص ٢٥) .

(٦) في س "عقدت" .

(٧) في س "لطفية" ، وما هنا من ع .

(٨) الدبس عسل البلح . (راجع حاشية ٧ ، ص ٢٠) . وشادوران حجر أسود برّاق
(راجع حاشية ٦ ، ص ٤٨) .

(٩) في س "ينقعه" ، وما هنا من ل ، ه .

(١٠) البرياريس شجرة شوكية كانت تنخذ عصارتها وجيوبها في الأدوية . (ابن ليغاز : مفردات ،
ج ١ ، ص ٥٥ ؛ مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، ص ٥٨٣) .

الباب العشرون في الحسبة على السمانين^(١)

(٢٥ ب) يعتبر [المحتسب] عليهم المكايل والموازين والأرطال ، على ما قدّمنا ذكره في بابه ، ويُنهون عن خلط البضاعة الرديئة بالجيدة ، إذا اشتروا كل واحد منها على انفرادها بسعر ، وعن خلط عتيق التمر والزبيب بالجديد ، وألّا يرشوا الماء على التمر والزبيب ليرطبه ويزيد^(٢) في وزنه ، وألّا يدهنوا الزبيب بالزيت ، ليصني لونه ويحسن منظره^(٣) . ومنهم من يمزج العسل القصب بالماء الحارّ ، ويرشه على الرطب ؛ ومنهم من يغشّ الزيت وقت نفاقه بدهن القرطم^(٤) ، ومعرفة غشه [أنه]^(٥) إذا ترك على النار يكون له دخان عظيم يخنق .. ومنهم من يخلط الشيرج لوقته ؛ ومنهم من يمزج الزيت الذي قد ترك فيه الجبن في الخوابي بالزيت^(٦) الصافي ، ومعرفة غشه أنه يفتق^(٧) في السراج ؛ وأيضاً يكون زفرأ . وأكثرهم يغشّ الخللّ بالماء ؛ ومعرفة غشه أن الخالص إذا صبّ منه شيء على الأرض نش^(٨) ، والمشوب بالماء لا ينشّ ؛ وأيضاً إذا وضعت^(٩) فيه حشيشة الطحلب فإنها تشرب الماء دون الخللّ . وكذلك اللبن المشوب بالماء إذا طرحت فيه هذه الحشيشة فصلت بين الماء واللبن ؛ وأيضاً يعرف غشّ اللبن بالحليب^(١٠) بأن يغمس [المحتسب] فيه شعرة ، ثمّ

(١) السمانون — ومفرده سمان — بانحو السمن ، وليس في ذلك ما يدعو إلى تفسير ، إنما الذي يدعو إلى الالتفات هنا أن السمان في مصر في العصور الوسطى — كالزيات في العصور الحديثة — كان يتجر في كثير من حاجات البيوت ، فضلاً عن السمن وغيره من المأكولات السائلة .

(٢) في س "وزيده" ، وما هنا من ل .

(٣) في س "نظره" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٤) القرطم نبات تنمو أوراؤه في طرف الساق ، وكان يسحق ويستخدم مسحوقه لمعالجة بعض الأمراض . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٤١٩) .

(٥) الإضافة من ل فقط .

(٦) عبارة س هي "في خوابي الزيت الصافي" . والصويب من ه .

(٧) في س "يفقع" ، وما هنا من ل ، ه ، والقصود أن الزيت المغشوش يفرقع في اللهب .

(الفاموس المحيط) .

(٨) معنى نشّ هنا ، سمع له صوت عند صبه . (لسان العرب) .

(٩) في س "وقع" ، وما هنا من ل .

(١٠) الحليب من اللبن ما كان طبيعياً لا يخالطه شيء من الحموضة والحرافة والملوحة . بل يكون فيه حلاوة يسرة ورائحة طيبة . (ابن الطيار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٩٣) .

يخرجها ، فإن لم يعلق (٢٦ ١) عليها شيء من اللبن يكون مغشوشاً بالماء ، وإن علق اللبن وتكوكب^(١) كان خالصاً .

ويعتبر [المحتسب] عليهم الخلل على اختلاف أجناسه — إذا طرح عليه الكرج^(٢) — فكلما كان مجشّه يابساً يابساً قوياً أعيد إلى الخلل^(٣) الثقيف^(٤) ، وكلما كان مجشّه رُحى به ، فإنه قد فسد . ومتى حمضت عندهم الكوامخ يأمر [المحتسب] بإزالتها خارج البلاد ، فإنها لا تصلح بعد حمضها . وكلما تغير عندهم — أو فسد ودود^(٥) — [شيء] من الجبن المكسود في الخوازي^(٦) والشحوم والأدهان ، فلا يجوز لهم بيعه لما فيه من الضرر بالناس ؛ وكذلك الكبر^(٧) إذا دود في خوازيه . وينبغي أن يمنعهم [المحتسب] من عمل الزرى^(٨) الطبوخ على النار ، فإنه يورث الجذام . ومنهم من يعمل مزياً^(٩) يبيعه من يومه ، وهو أن يأخذ ربة الخرنوب أو غسل القصب والكمون والكراويا والسماق ، ويلت الجميع بدقيق الشعير ؛ وهذا أيضاً كثير الضرر ، فيمنعهم [المحتسب] من عمله . وقد يخاطون الأبايزير بعضها ببعض ؛ ومنهم من يخلط الكراويا بيزورحشيشة يقال لها عين الحية ، تشبه الكراويا في اللون ، إلا أن حبتها أكبر قليلاً ، ولأرائحة لها ؛ فيعتبر [المحتسب] ذلك عليهم . وقد يغشون الدبس البلبكي (٢٦ ب) بدقيق الخوازي^(١٠) والسكدان^(١١) ؛ ومعرفة غشه أنه إذا جعل منه شيء في الماء رسب الخوازي في أسفل الإناء ، وربما بقي للنساء رغوة . وأكثرهم يمزجون المسل النحل بالماء ، وعلامة غشه أنه يبقى في زمن الشتاء محبباً كالسميد ، وفي زمن الصيف يكون مائتاً رقيقاً . ومنهم من يدق قشور الزمان ويغش

(١) في س "تكركب" ، وما هنا من ل . (راجع حاشية ٣ ، ص ٤٩) .
 (٢) الكرج في الفارسية القطعة من البطيخ (Steingass: Pers. Eng. Dict. ، وفي العربية توصف الأشياء التي تفسد وتملؤها خضرة بأنها مكرجة (لسان العرب) ؛ وربما كان المقصود هنا بالكرج ما فسد من قعر البطيخ المخلل . (٣) المقصود بذلك الخل الشديد الخوض . (أقرب الموارد) .
 (٤) عبارة س "من الجبن في الخوازي المكسورة" ، وما هنا من ل . ه . وهو الأصوب فيما يبدو .
 (٥) الكبر نبات شوكة (النوري : نهاية الأرب . ج ١٢ ، ص ١٥٧) . وعمل منه كامخ بالريف بمصر حتى الوقت الحاضر .
 (٦) المرى نوع من الكامخ يؤدم به ، يخذلما من سمك الملح واللحوم الساخنة ، وما من خير الشعير أو الحنطة المحروقة . (النوري : نهاية الأرب . ج ١١ ، ص ٤٧ ، حاشية ٦) .
 (٧) في س "زياً" ، وما هنا من سائر نسخ الأخرى .
 (٨) في س "الحرارة" ، وما هنا من ل ، والخوازي دقيق س الحنطة . أي الدقيق . ساعد الخالص . (النوري : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٤٤) .
 (٩) السكدان نوع من الحصى ، يؤخذ من التربة الصلبة التماسكة . (Dozy Supp. Dict ١٠١) .

الباب العشرون في الحسبة على السمانين^(١)

(٢٥ ب) يعتبر [المحتسب] عليهم الكايل والموازن والأرطال ، على ما قدمنا ذكره في بابه ، ويُنهون عن خلط البضاعة الرديئة بالجيدة ، إذا اشتروا كل واحدة منها على انفرادها بسعر ، وعن خلط عتيق التمر والزبيب بالجديد ، وألاً يرشوا الماء على التمر والزبيب ليرطبه ويزيد^(٢) في وزنه ، وألاً يدهنوا الزبيب بالزيت ، ليصفي لونه ويحسن منظره^(٣) . ومنهم من يمزج المسل القصب بالماء الحار ، ويرشه على الرطب ؛ ومنهم من يفتن الزيت وقت نفاقه بدهن القرطم^(٤) ، ومعرفة غشه [أنه]^(٥) إذا ترك على النار يكون له دخان عظيم يخفق . ومنهم من يخلط الشيرج لوقته ؛ ومنهم من يمزج الزيت الذي قد ترك فيه اللبن في الخوابي بالزيت^(٦) الصافي ، ومعرفة غشه أنه يفتق^(٧) في السراج ؛ وأيضاً يكون زفراً . وأكثرهم يفتن الخلل بالماء ؛ ومعرفة غشه أن الخالص إذا صب منه شيء على الأرض نش^(٨) ، والمشوب بالماء لا يفتن ؛ وأيضاً إذا وضعت^(٩) فيه حشيشة الطحلب فإنها تشرب الماء دون الخلل . وكذلك اللبن المشوب بالماء إذا طرحت فيه هذه الحشيشة فصلت بين الماء واللبن ؛ وأيضاً يعرف غش اللبن بالحليب^(١٠) بأن يغمس [المحتسب] فيه شعرة ، ثم

(١) السمانون — ومفرده سمان — بانمو السمن ، وليس في ذلك ما يدعو إلى تفسير ، إنما الذي يدعو إلى الالتفات هنا أن السمان في مصر في العصور الوسطى — كالزيات في العصور الحديثة — كان يتجر في كثير من حاجات البيوت ، فضلاً عن السمن وغيره من المأكولات السائلة .

(٢) في س "وزيده" ، وما هنا من ل .

(٣) في س "نظره" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٤) القرطم نبات تنمو أوراقه في طرف الساق ، وكان يسحق ويستخدم مسحوقه لمعالجة بعض

الأمراض . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٤١٩) .

(٥) الإضافة من ل فقط .

(٦) عبارة س هي "في خوابي الزيت الصافي" . والتصويب من ه .

(٧) في س "يفتق" ، وما هنا من ل ، ه ، والمقصود أن الريت المغشوش يفرقع في اللهب .

(القاموس المحيط) .

(٨) بمعنى نش هنا ، سمع له صوت عند صبه . (لسان العرب) .

(٩) في س "وغم" ، وما هنا من ل .

(١٠) الحلب من اللبن ما كان طبيعياً لا يخالطه شيء من الحموضة والحراة والمالحة . بل يكون

فيه حلاوة يسرة ورائحة طيبة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ٩٣) .

يخرجها ، فإن لم يعلق (٢٦ ١) عليها شيء من اللبن يكون مغشوشاً بالماء ، وإن علق اللبن وتكوكب^(١) كان خالصاً .

ويعتبر [المحتسب] عليهم الخلل على اختلاف أجناسه — إذا طرح عليه الكرج^(٢) — فكلماً كان مجشاً يابساً يابساً قوياً أعيد إلى الخلل التقيف^(٣) ، وكما لان مجشته رُمي به ، فإنه قد فسد . ومتى حمضت عندهم الكوامخ يأمر [المحتسب] بإزالتها خارج البلد ، فإنها لا تصلح بعد حمضها . وكما تغير عندهم — أو فسد ودود^(٤) — [شيء] من الجبن المكسود في الخوازي^(٥) والشحوم والأدهان ، فلا يجوز لهم بيعه لما فيه من الضرر بالناس ؛ وكذلك الكبر^(٥) إذا دود في خوازيه . وينبغي أن يمنعهم [المحتسب] من عمل المزى^(٦) المطبوخ على النار ، فإنه يورث الجذام . ومنهم من يعمل مزياً^(٧) يبيعه من يومه ، وهو أن يأخذ رب الخرنوب أو غسل القصب والكمون والكرأويا والسماق ، ويلت الجميع بدقيق الشعير ؛ وهذا أيضاً كثير المضرّة ، فيمنعهم [المحتسب] من عمله . وقد يخلطون الأبايزير بعضها ببعض ؛ ومنهم من يخلط الكراويا بيزورحشيشة يقال لها عين الحية ، تشبه الكراويا في اللون ، إلا أن حبها أكبر قليلاً ، ولا رائحة لها ؛ فيعتبر [المحتسب] ذلك عليهم . وقد يغشون الدبس البعلبكي (٢٦ ب) بدقيق الخوازي^(٨) والسكدان^(٩) ؛ ومعرفة غشه أنه إذا جعل منه شيء في الماء رسب الخوازي في أسفل الإناء ، وربما بقي للماء رغوة . وأكثرهم يمزجون العسل النحل بالماء ، وعلامة غشه أنه يبقى في زمن الشتاء محبباً كالسميد ، وفي زمن الصيف يكون مائلاً رقيقاً . ومنهم من يدق قشور الرمان ويفش

(١) في س "تكركب" . وما هنا من ل . (راجع حاشية ٣ ص ٤٩) .
(٢) الكرج في الفارسية المقطعة من البطيخ (Steingass: Pers. Eng. Dict.) ، وفي العربية توصف الأشياء التي تفسد وتطوها خضرة بأنها مكرجة (لسان العرب) ؛ وربما كان المقصود هنا بالكرج ما فسد من قشر البطيخ المخلل . (٣) المقصود بذلك خل البنديد خوضة . (أقرب الموارد) .
(٤) عبارة س "من الجبن في الخوازي المكسورة" ، وما هنا من ل . ه . وهو الأصوب فيما يبدو .
(٥) الكبر نبات شوكي (النوبري : نهاية الأرب . ج ١٧ ، ص ١٥٧) ، وعمل منه كاهج بالريف بمصر حتى الوقت الحاضر .
(٦) المزى نوع من الكامح يؤتدم به ، أحياناً من اسكت دج والحمود من حبه . وإنما من خبر الشعير أو الخنطة المحروقة . (النوبري : نهاية الأرب . ج ١١ . ص ٤٧ ، حاشية ٦) .
(٧) في س "زياً" ، وما هنا من سائر نسخ الأخرى .
(٨) في س "الحرارة" ، وما هنا من ل ، والخوازي دقيق ب حنطة ، أي تدقيق الماء الحامس . (النوبري : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٢٤) .
(٩) السكدان نوع من الحمص . يؤخذ من الذرية الصلبة المتسكة . (Dozy Synon. Dict . ١٠١) .

بها السكرم ؛ [وقد يفشون الحنبا بالرمل والطحى^(١) ، ومعرفة عشه ظاهرة]^(٢) . وقد يفشون الزفت برماد القصب أو بالرمل ، وكذلك يفشون القار .

فصل

وينبغي أن تكون بضائعهم مصنونة في البراني والقطارميز^(٣) ، لئلا يصل إليها شيء من النباب وهوام الأرض ، أو يقع عليها شيء من التراب والغبار ونحو ذلك ؛ وإن وضعوها في قفاف الخوص فلا بأس بها إذا كانت مغطاة بالميازير^(٤) ؛ وتكون المذبة في يده^(٥) ، يذب عن البضاعة بها النباب . وبأصمهم [الحنسب] بنظافة أثوابهم ، وبأصمهم بغسل مغارفهم وأنتهم وأيديهم ، ومسح موازينهم ومكاييلهم على ما ذكرناه . ويتفقد^(٦) [الحنسب أصحاب] الحوانيت المنفردة في [الحرارة و]^(٧) الدروب الخارجة عن الأسواق ، ويعتبر عليهم بضائعهم وموازينهم في كل أسبوع ، على حين غفلة منهم ، فإن أكثرهم يدلس بما ذكرناه^(٨) .

(١) الطحى — أو العاسول — صنف من الملوخية البرية ، له ورق مستدر ، وحدوره ودوره لها فوائد طبية . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٩٣ — ٩٤) .

(٢) الإضافة من سائر اللسح الأخرى .

(٣) القطارميز — ومفردتها قطرميز — وعاء من الفخار قصير العنق واسع الفوهه (Dozv Supp. Diet. Ar.)

(٤) الميازير — ومفردتها مئزر — رداء مصير يمر اللحم من اسمة الى أسفل (Dozv Diet. Vets) ، والمقصود بالترها العطاء .

(٥) الصمير عائد على لابع التهموم من السياق .

(٦) في س "يتعاهد" ، وماها من ع .

(٧) ما بين الحاصرين وارد في س . م مقط .

(٨) في س "ذكرنا" . وماها من ه .

(١٢٧) الباب الحادى والعشرون

فى الحسبة على البزازين^(١)

وبنبنى ألا يتجر فى البز إلا من عرف أحكام البيع وعود المعاملات ، وما يحل له
مها وما يحرم عليه ، وإلا وقع فى الشبهات وارتكب المحظورات . وقد قال عمر بن الخطاب
رضى الله عنه : " لا يتجر فى سوقنا إلا من نفقه فى دينه ، وإلا أكل الربا ، شاء أو أبى " . وقد
رأيت فى هذا الزمان أكثر باعة البز فى الأسواق يفعلون فى بياعاتهم ما لا يحل عمله ، مما سئذ كره
إن شاء الله [نعالي] ^(٢) . فمن ذلك النجس ، وهو أن يزيد [الرجل] فى ثمن السلعة ،
ولا يريد الشراء ، ليغتر غيره ، وهذا حرام ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النجس .
روى أبو هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا تناجشوا ولا تباغضوا ،
ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً " . ولا يزيد فى السلعة أكثر مما تساوى ،
ليغتر بها الناس فيكون حراماً . ومن ذلك البيع على بيع أخيه ، وهو أن يشتري الرجل
سلعة بثمن معلوم بشرط الخيار ^(٣) ، فيقول له رجل ^(٤) آخر : " ردّها وأنا أبيعك خيراً منها
بهذا الثمن ، أو منلها بدون هذا الثمن " ؛ فهذا الفعل أيضاً حرام ، لأن النبى صلى الله عليه
وسلم قال : " لا يبيع الرجل على (٢٧ -) بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه " . ومنهم من
يسوم على سوم أخيه ، وهو أن يشتري سلعة من رجل ، فيقول له رجل آخر : " أنا أعطيك أجود
منها بهذا الثمن ، أو منلها بدون هذا الثمن ، ثم يعرض عليه السلعة فيراها المشتري : وهذا [أيضاً]
حرام ، لقوله ^(٥) صلى الله عليه وسلم : " لا يسوم الرجل على سوم أخيه " . ومنهم من يقول

(١) البزازون — والمرد — راز — مائة الثياب . (المعنى : الإصاح فى فقه الامّة .
ص ٦٨٤) .

(٢) الإصافه من سائر السج الأخرى .

(٣) الحار اصطلاح فقهي يستعمل فى البيع . وله ثلاث حالات . وهى إتمام البيع فوراً ، أو البيع
خلال ثلاثة أيام تبدأ من يوم عقد الصفقة . أو البيع بشرط أن يلتزم البائع قبول السلعة إذ ظهر فيها عيب .
(السرحدى : لمبسوط ، ص ١٣٠ ، ص ٣٨) . وتوجد كثير من هذه الاصطلاحات الفقهية هنا فيما يلى . وقد
عى المؤلف بشرحها فى مواضعها ، وليس عت حاجة لى التعليق عليها إلا إذا كان للتعليق أهمية خاصة .

(٤) فى س "لرجل" ، وما هنا من ل ، م .

(٥) فى س "يقول" ، وما هنا من ع . ل . م .

للمشتري : "بتك هذا الثوب مثل ما باع به فلان ثوبه ، أو بتك هذه السلعة برقمها" . ومنهم من يقول للتاجر : "بتك هذا الثوب على أن تبغى ثوبك ، أو بتك هذا الثوب بشرة [دراهم] (١) تقدماً أو بعشرين نسيئة" . ومنهم من يبيع السلعة إلى أجل مجهول ، أو يبيعها (٢) على شرط مستقبل مجهول ، وهو أن يقول : "بتك هذا الثوب إلى قدوم الحاج ، أو إلى دِراس الغلة ، أو على عطاء السلطان" ، وما أشبه ذلك . [ومنهم من يشتري سلعة من تاجر مثله] (٣) ، ثم يبيعها لرجل آخر قبل القبض — ؛ فجميع ذلك حرام ، لا يجوز لهم فعله ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه . ولا يجوز بيع اللامسة ، [وهو أن يقول البائع للمشتري : "إذا لمست الثوب بيدك ولم تشتريه لزمك البيع" . ولا يجوز بيع المنابذة] (٤) ، وهو أن يقول [البائع للمشتري] : "بتك هذا الثوب الذى معى [بالثوب] (٥) الذى معك" ، فإذا بنذ كل واحد منهما (٦) ثوبه إلى الآخر فقد وجب البيع . ولا [يجوز] (٧) بيع (١٢٨) الحصاة ، وهو أن يقول [البائع للمشتري] : "بتك ما تقع عليه الحصاة من أرض أو ثوب" ، لما روى أبو سعيد الخدرى (٨) رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللامسة والمنابذة والحصاة ، وأراد به ما ذكرناه .

فصل

ويعتبر [المحتسب] عليهم صدق القول في أخبار الشراء ، ومقدار رأس المال في بيع المراجعة (٩) ، فإن أكثرهم يفعلون ما لا يجوز . فمن ذلك أن أحدهم يشتري سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم ، ثم ينجز برأس (١٠) المال في بيع المراجعة ، وهذا لا يجوز ، لأن الأجل يقابله (١١)

- (١) ما بين الحاصرتين وارد في ص ، م فقط .
- (٢) في س "بسلعة" ، وما هنا من ع بعد التصويب لنوعياً .
- (٣) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .
- (٤) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، ه فقط .
- (٥) الإضافة من ل ، ه فقط .
- (٦) في س "منهم" ، وما هنا من ص ، م ، ع ، ل .
- (٧) الإضافة من ل فقط . (٨) راجع حاشية ه ، ص ١٥ .
- (٩) المراجعة في مصطلح الفقهاء بيع السلعة بربح معروف للمشتري ، فيدفعه راضياً فوق الثمن الأصلي . (ابن الحاج : المدخل ، ج ٤ ، ص ٣١) .
- (١٠) في س "رأس" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، ه . ورأس المال هنا هو الثمن الأصلي للسلعة المعروضة للبيع .
- (١١) في س "مقابله" ، وما هنا من ص ، ل ، ه .

قسط من الثمن . ومنهم من يشتري سلعة بثمن معلوم ، فإذا انعقد العقد ، وطلب البائع الثمن ، قصه^(١) [المشتري] منه شيئاً ، وهذا لا يجوز بعد تمام العقد . ومنهم من يشتري سلعة بثمن معلوم ، فإذا وجد بها عيباً ، ورجع بالأرش^(٢) على بائعها ، يخبر برأس مالها الذي اشتراها به أولاً من غير أرش . ومنهم من يواطى جاره أو غلامه ، فيبيعه ثوباً بعشرة دراهم مثلاً ، ثم يشتريه منه بخمسة عشر درهماً ، ليخبر بها في بيع المراجعة ، ويقول اشتريته بخمسة عشر درهماً ؛ وجميع ذلك حرام لا يجوز . فإذا اشترى [التاجر] ثوباً بعشرة [دراهم^(٣)] ، ثم قصره بدرهم ، [وطرزه بدرم^(٤)] ، ورفاه بدرم ، فإنه لا (٢٨ ب) يقول اشتريته بثلاثة عشر درهماً ، لأنه يكون كاذباً ، بل يقول قام على بثلاثة عشر درهماً ، [أو هو على بثلاثة عشر درهماً . وإن كان هو الذي قصره وطرزه ورفاه بنفسه ، فإنه لا يقول قام على بثلاثة عشر درهماً ، لأن عمل الإنسان لا يقوم عليه ، ولا يقول رأس ماله ثلاثة عشر درهماً^(٥)] ، لأنه^(٦) يكون كاذباً ، بل يقول اشتريته بعشرة [دراهم^(٧)] ، وعملت فيه عملاً يساوي ثلاثة [دراهم^(٨)] . فلي المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وينهاهم عن فعل ذلك ، ويتفقد موازينهم وأذرعهم ؛ ويمنعهم من شركة المنادى والدلال^(٩) ، ويراعى حسن معاملتهم مع المشتريين وجلابي^(١٠) البضائع ، وصدق القول في جميع الأحوال .

(١) في س "قبض" ، وما هنا من ل ، ه .

(٢) الأرش في اللغة الدية والحديث ، والقصود هنا التعويض يدفعه البائع عن العيب الذي قد يوجد في السلعة بعد بيعها . (القاموس المحيط ؛ ابن رشد : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج ٢ ، ص ١٥١) .

(٣) الإضافة من ل .

(٤) ما بين الحاصرين وارد في ه فقط .

(٥) الإضافة من ل ، ه ، ص .

(٦) في س "بل انه" ، وما هنا من ه .

(٧ ، ٨) الإضافة من ل ، ه ، ص ، م .

(٩) يقابل هذه الفقرة في ص ، م عبارات تختلف عما في المتن هنا حتى نهاية الفصل ، ونصها : "ويراعى [المحتسب] الدلائن ، فإن فيهم من ينادى على السلعة حتى تنتهي [المناداة] ، ويفترها هو لنفسه ، ويقول للتاجر ما رضى صاحبها ببيعها . ومن الدلائن من لا يبيع التاجر سلعة إلا أن يجعل له شيء عنده ، ومنهم من يزيد في السلعة من عنده . وتدل عليهم كثير ، فليراعيهم [المحتسب] ولا يهمل أمرهم ، فإنهم فليلو الدين . قال بعضهم إبليس علمهم الكذب ، وزادوا على الكذب الأيمان الحاشية ، والله أعلم" .

(١٠) في س "جلايين" .

الباب الثاني والعشرون في الحسبة على الدالين^(١) والمنادين

ينبغي أن يكونوا أخياراً ثقة ، من أهل الدين والأمانة وصدق القول ، لأنهم يتسلمون بضائع الناس ، ويقبلونهم الأمانة في بيعها . ولا ينبغي لأحد منهم أن يزيد في السلعة من نفسه ، ولا يكون شريكاً للبزاز ، [ولا يشتريها لنفسه]^(٢) ، ولا يقبض ثمن السلعة من غير أن يوكله صاحبها في القبض . ومنهم من يعمد إلى صناع البزّ والحاكّة ، ويعطيهم ذهباً على سبيل القرض ، ويشترط عليهم ألا يبيع لهم شيئاً من متاعهم إلا هو ؛ وهذا حرام ، لأنه قرضٌ جرّ منفعة . ومنهم من يشتري السلعة لنفسه ، ويوهب صاحبها أن بعض الناس اشتراها (١٢٩) منه ، ويواطىء غيره على شرائها^(٣) منه . ومنهم من تكون السلعة له ، فينادى عليها ويزيد في ثمنها [من]^(٤) عنده ، ويوهب الناس أنها لبعض التجار . ومنهم من يكون بينه وبين البزاز شرط ومواطأة على شيء معلوم من الأجرة ، فإذا قدم إلى البزاز تاجر ومعه متاع ، فإن البزاز يستدعي ذلك المنادي لبيع^(٥) المتاع ، فإذا فرغ البيع وأخذ الأجرة ، أعطى البزاز ما كان شرطه له وواطأه عليه ؛ وهذا حرام على البزاز فعله . ومتى علم المنادي [أن]^(٦) في السلعة عيباً . وجب عليه أن يعلم المشتري [به]^(٧) ، ويوقفه عليه . وعلى المحتسب أن يعتد عليه جميع ما قلناه . ويتفقد أحواله في ذلك .

(١) الدالون جمع دال ، وهو شخص الذي يتوسط بين البائع والمشتري . وليس في ذلك مدعوى شرح ؛ غير أن الذي يدعوى الالفاظ هنا أن المؤلف أفرد لهذه الفئة — ومعه فئة المنادين — بدلاً من . مما يساعد على تصوير المعاملات التجارية بالبلاد الإسلامية في العصور الوسطى .

(٢) بين خاصيتين وارد في ص . . فقط .

(٣) في ص "شراها" . وهد من ص . . .

(٤) إضافة من سائر نسخ الأخرى .

(٥) في ص "بيع" . وهد من ص .

(٦) إضافة من ص . . .

(٧) الإصالة من ع فقط .

الباب الثالث والعشرون

في الحسبة على الحاككة^(١)

[يجب على المحتسب أن]^(٢) يأمرهم بمجودة عمل الشقة^(٣) وصفاقها، ونهاية طولها المتعارف به، وعرضها ودقة غزلها، وتنقيتها من القشرة السوداء بالحجر الأسود الخشن. ويمنعهم من نثر الدقيق والجبصين المشوي عليها في وقت نسجها، فإنه يستر وحاشتها^(٤)، فتبين كأنها صفيقة الرقعة، وهذا تدليس على الناس. وإذا نسج أحدهم ثوبا من الهداب^(٥) والجداد^(٦) المعقود، فإنه يبيسه مفردا عن الثياب، وإلا كان (٢٩ ب) تدليسا. ومنهم من ينسج وجه الشقة من الغزل الطيب المصطحب^(٧)، ثم ينسج باقيها من الغزل الغليظ المعقد من الهداب؛ فبراعيتهم العريف، ويعتبر عليهم ذلك. وإذا أخذ أحدهم غزلا للإنسان لينسجه له ثوبا، فليأخذه بالوزن؛ فإذا نسجه ثوبا غسله، ثم دفعه إلى صاحبه بالوزن، ليكون أنفى للتهمة عنه؛ فإذا ادعى صاحب الغزل أن الحائك أبدل غزله، عرضه المحتسب على العريف، فإن رجعا إلى قوله [كان بها]^(٨)، وإلا حملهما إلى [حكم]^(٩) الشرع. ومنهم من يكون [له]^(١٠) على باب حانوته جرن^(١١) [من حجر]^(١٢) يعرك شقته فيه^(١٣)، فإذا

(١) الحاككة جمع حائك، وهو الذي ينسج الغزل قاشا. (لسان العرب).

(٢) ما بين الحاصرين وورد في س، م فقط.

(٣) الشقة قطعة من النسيج. وخاصة نسيج الكتان. وتطلق أيضا على نصف ثوب. (لسان العرب)؛

(Dozy . Supp. Dict. Ar.

(٤) في س "حاوشتها". وما هنا من س . . . ح . ه .

(٥) الهداب طرف الثوب. (لسان العرب).

(٦) الجداد معرب اللفظ فارسي كداد. وهو الحيوط المعقدة والحقان من شيب. (لسان

العرب)؛ (Steingass : Pers. Eng. Dict.

(٧) المصطحب هنا الغزل الخالي من العقد. (لسان العرب).

(٨) أضيف ما بين الحاصرين ليستقيم المعنى.

(٩) الإضافة من ه فقط.

(١٠) الإضافة من س . ع . ه .

(١١) الجرن في اللغة حجر منقور يصب فيه الماء ميتوضا منه. ويوضح من امتن أنه كان يستخذه

لأمراض أخرى. (لسان العرب).

(١٢) ما بين الحاصرين وورد في س . ن . ه .

(١٣) في س "فيها". وما هنا من ن . ه .

انصرف جاءت الكلاب وولفت^(١) فيه؛ فيكفهم المحتسب أن يجملوا لها أغطية من الخشب،
أو يفساوها كل يوم سبع مرات إحداهن بالتراب، عند الحاجة إليها. وينبغي أن يمنعهم
من أن يمدوا شقاتهم^(٢) في طرقات المسلمين، لأنها تضر^(٣) بالمأزفة؛ [ويعنيهم أيضا من^(٤) أن]
يلقوا الطعام الذي فيها [من دقيق^(٥) ونحوه] تحت أقدام المسلمين، والله أعلم.

(١) في س "لقتها"، وما هنا من س، م، ع، ن.

(٢) في س "سعيانهم"، وما هنا من م.

(٣) في س "يلاضروا"، وما هنا من ج.

(٤) في س وسائر النسخ "وايضا"، وقد أتيت ما بين الحاصرتين لتوضيح المعنى.

(٥) أضيف ما بين الحاصرتين لتوضيح معنى المراد بلفظ الطعام.

الباب الرابع والعشرون في الحسبة على الخياطين

يؤمرون بمجودة التفصيل ، وحسن فتح الجيب ، وسعة التخاريس^(١) ، واعتدال الكُتْمين والأطراف ، واستواء الذيل . والأجود أن تكون الخياطة درزاً^(٢) (١٣٠) لا شتلاً^(٣) ، والإبرة دقيقة^(٤) ، والخيط في^(٥) الخرم قصيراً ، لأنه إذا طال انسلخ وانتقض فتله فيضعف ، وأيضاً كلما نتر^(٦) [الخياط] ضعف . وينبغي أن لا يفصل [الخياط] لأحد ثوباً له قيمة حتى يقدره ، ثم يقطعه بعد ذلك ، فإن كان ثوباً له قيمة كالحرير والديباج ، فلا يأخذه إلا بعد أن يزنه ، فإذا خاطه ردّه إلى صاحبه بذلك الوزن . ويعتبر [المحتسب] عليهم ما يسرقونه من أمتعة الناس ، فمنهم من إذا خاط ثوباً حريراً ونحوه حشاه^(٧) وقت كفه رملاً وأشراساً^(٨) ، ويسرق بقدره من الثوب إذا كان موزوناً عليه . ويمنعهم أن يماطلوا الناس بخياطة أمتعتهم ، باستضرارهم بالتردد إليهم ، وحبس الأمتعة عنهم . ولا يتكلمون للناس عملاً أكثر من الأسبوع ، إلا أن يشرطوا لصاحبه أكثر من ذلك ، ولا يتعدون الشرط . وينبغي أن يُحلف [المحتسب] الرفاثين أن لا يرفوا لأحد من القصارين^(٩) والدقائين ثوباً محروقاً^(١٠) ، إلا بمحضرة صاحبه .

-
- (١) في س "التخاريس" . وماها من ل . والتخاريس جمع تخريس ، وهو بنية الثوب ، أي ما يزيد في عرض الثوب تحت كفيه . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٨٥ ؛ الجواليقي : العرب ، ص ٨٧ ، حاشية ١) .
- (٢) الدرز الخياطة الدقيقة . (هج العروس) .
- (٣) القتل الخياطة الخفيفة الواسعة . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٨٩) .
- (٤) في س "رقيقة" . وماها من ل ، ه ، ص ، م .
- (٥) في س "على" ، وماها من ص ، م .
- (٦) في س "نتر" ، وماها من ل ، ه ، ص ، م .
- (٧) في س "أحشا" ، وماها من ل .
- (٨) الأشراس — ومفردها سريس — بات دو ألياف ، وتطحن أصوه م صر في نلاء ، فتسجيل مادة لرحة تستخدم في مثل الوارد نالين ، أو في نجيد كنب . (ابن نبيطار: المفردات ، ج ١ ، ص ٣٨) .
- (٩) انقصارون — وانفرد قصار — هم الذين يقومون بنق قماش لتحويله ونميشه . (لسان العرب) .
- (١٠) في س "محروق" . وماها من م . وهو نصوب لثوباً .

ولا ينقل المطرّز أو الرقّام رقم ثوب إلى ثوب يحضره إليه القصّار أو الدّفاق ، فكثير منهم يفعلون ذلك بثياب الناس . وأما صنّاع القلائس^(١) ، فيأمرهم [المحتسب] بعملها من (٣٠ ب) الخرق الجديدة وخبوط الأبريسم^(٢) والكتان المصبوغ ؛ ولا يعملونها^(٣) من الخرق البالية المصبوغة ، ويقوّونها بالأشراس والنّشا^(٤) ، فهذا تدليس ، فيمنعهم من فعله وعمله .

(١) القلنسة — والقطنية أيضا — ما يلف على الرأس تكويبر من العمامة . (Dozy: Dict. Vets.) .
وقد اختلف ما ورد في ص . م عن الوارد بالثمن هنا ، وبصه مصححا : ” ويجب على المحتسب أن يخلف الخياطين ألا يأخذوا بطانة شخص يعملونها لآخر ، وألا يمكن خياطاً من القماد في دكان إلا بعد أن يقيم له ضماناً . لئلا يأخذ ثياب الناس وينسحب . وكذلك الخاكة والقصّارون والرّفّاءون ، فكثير عمل ذلك وأنحاء متاع لس وهراب . وأما صنّاع الأقباع والطواق الصوف وغيرها ، فلا يمكنهم أن يعملوها إلا جسدة . ولا يعملوها من الخرق بناية مصبوغة القوّة بالنسا والأشراس ، فهذا تدليس . يمنعهم من فعله وعمله . والله أعلم .“

(٢) الأبريسم نوع من الحرير . (المختص ، ج ٤ ، ص ٦٩) .

(٣) في ص ”ولا يعملونها“ ، وما هنا من هـ .

(٤) في ص ”النشاة“ . وفي ن . هـ ”لسراه“ ، وما هنا من ص ، م . (اظر ص ٧٠ ،

حاشية :) .

الباب الخامس والعشرون

في الحسبة على القطنين^(١)

لا يخلطون جديد القطن بقديمه ، ولا أحمره بأبيضه . وينبغي أن يندف القطن ندفاً مكرراً ، حتى تطير منه القشرة السوداء والحب المكسور^(٢) ، لأنه إذا بقي فيه الحب ظهر في وزنه ، وإذا طُرح^(٣) في لحاف أو جبة [أو قباء]^(٤) قرضه الفأر . ولا يخلطون الذي في أسفل البسطة^(٥) من الصفايا^(٦) ، وما يطير^(٧) على الحيطان من القطن الصافي . ومنهم من يندف القطن الرديء الأحمر ويجعله في أسفل الكبة^(٨) ، ثم يعليه بالقطن الأبيض النقي ، فلا يظهر إلا عند غزله . وبنهاهم [المحتسب] أن يجلسوا النسوان على أبواب حوانيتهم ، لا تنتظار فراغ الندف ، [وينهاهم]^(٩) عن الحديث معهن . ولا يضعون القطن بعد ندفه في المواضع الندية ، فإن ذلك يزيد في وزنه ، فإذا جفت نقص ؛ وهذا تدليس يفعله الكل ، فيمنعهم [المحتسب] من فعله ، والله أعلم .

- (١) القطنون — ومفرده قطن — وهو الذي يقوم بندف القطن ، ويقابله في العصر الحاضر التمسح .
- (٢) في س "المكسر" ، وما هنا من م .
- (٣) في س "طرح" ، والرسم انبثت نالتن يصلح العبارة .
- (٤) ما بين الحاصرتين وارد في س . م فقط . و"قباء" توب لبس ، ويتصدق عليه . (أقرب الموارد) .
- (٥) البسطة هنا قطعة من الحر الصلد (Dozy: Supp. Dict. Ar.) يندف عنها القطن ، لتخليصه من القشرة السوداء والحب المكسور . وغيره من المواد الواردة هنا نالتن .
- (٦) في س ونسخ الأخرى "اصفاه" . وما هنا من تلح عروس . حيث ورد أن لصفيا جمع صفي . وهو جنس كل شيء ومختاره .
- (٧) في س "يظهر" ، وما هنا من ل ، ه .
- (٨) في س "الكبة" ، وما هنا من ل . والكبة من جزاء شرح من الغزل . (المخصص : ج ١٢ ، ص ٢٥٩) .
- (٩) أضيف ما بين الحاصرتين بتوضيح .

الباب السادس والعشرون

في الحسبة (١٣١) على الكتانين

أجود الكتان^(١) للمصرى الجيزى ، وأجوده الناعم المورق ، وأردؤه القصير الخشن ،
الذى يتصف تحت الصدفة^(٢) . فلا يخلطون جيده برديته ، ولا الكتان النابلسى بالمصرى .
ومنهم من يخلط القنداس^(٣) — وهو ما يخرج من السراقة^(٤) — بالكتان الناعم بعد
مشطه ، وجميع ذلك تدلس . ولا تتركون النسوان جلوساً على أبواب حوانبهم ،
كما ذكرنا في القطابين ، والله أعلم .

(١) سكانات صعب من حيوان أليف ثلاثى ، وشتهرت بمصر براعه وسحه من قديم الزمان ،
وكان صدرى مصوراً لوسطى من مصر عملاً من شمال إفريقيا وفارس والبططية ولهااليا وإسبانيا .
راجع (Hevd Op. Cit II p 672) .

(٢) صدفة هي لمخاربه في البحر . (السان العرب) . ولا حظ أب هذا اللفظ وارد في ص ، ه
برء "سجرة" .

(٣) م سسر لـ سسر أن هـ مرعاً لهد لفظ المرع سداوه يهد الخواصى . ومحتمل أن يكون
معب ككامة حرس ككش ، وهي حصاة من حصى سهل لعرب . اصغر (Steingass Pers.
Fng D٥٢) .

(٤) سرآه . حـ . ورد في (Dozv Supp D٥٢ Ar) آة من آلاب سحار ، وسدوأن
لتصود بإشارة عما . سرج من عمد آة من سعرة لربيعه تى تكس حطها بالكتان اسعد .

الباب السابع والعشرون

في الحسبة على الحريريين

لا يصغون القزَّ قبل تبيضه ، لثلا يتغير بعد ذلك ؛ وقد فعلونه حتى يزيد لهم . ومنهم من تنقل الحرير بالنشا المدبر^(١) ، ومنهم من تنقله بالسمن أو الزيت ، ومنهم من يجعل في ظهره^(٢) عقداً من عيره . فيعتبر [المحتسب] عليهم جميع ذلك ، والله أعلم .

(١) اطهر نفهرس .

(٢) في س وجميع نسخ الأخرى "معره" ، وربما كان مشتقاً من بيتي هو مر د .

الباب الثامن والعشرون في الحسبة على الصباغين

أكثر صباغى الحرير الأحمر — وغيره من الغزل والثياب — يصبغون في حوانيتهم بالحنا عوضاً عن القوة^(١)؛ فيخرج الصبغ حسناً مشرقاً، فإذا أصابته الشمس تغير لونه، وزال إشراقه. ومنهم من يدكّن^(٢) الثياب بالمفص^(٣) والزاج^(٤)، إذا أراد صبغها كحلياً، ثم يدلها في الخالية، فتخرج صافية اللون شديدة السواد (٣١ ب)، فإذا مضت عليها أقلّ مدة تغير لونها، ونقص صبغها. وهذا كله تدليس، فيمنعهم [المحتسب] من فعله. وينبغي أن يكتبوا على ثياب الناس أسماءهم بالخبر، لئلا يتبدل منها شيء. وأكثر الصباغين والمرندجين^(٥) — إذا كان في أيام المواسم والأعياد، وغيرها من الأفراح — يغيرون ثياب الناس، ويكثرونها بالأجرة، لمن يلبسها في ذلك اليوم ويتزين بها. وهذه خيانة وعدوان، فيمنعهم [المحتسب] من فعله. ويعتبر عليهم ما يفعلونه ويفشون به^(٦) الصبغ، ويعرض ذلك على عمرينهم، والله أعلم.

(١) القوة — وتسمى أيضا قوة المباغين — نبات عروقه حمراء، وكانت تلك العروق تستخدم في الصباغة. (ابن البيطار: المفردات، ج ٣، ص ١٦٩؛ Heyd: Op. Cit. II, p. 618).

(٢) المعنى هنا أن الصباغ يجعل القماش أو الثوب داكناً، أى ضارباً إلى السواد (أقرب الموارد)، ليستعين بذلك على صبغها كحلياً. كالوارد بالمتن.

(٣) المفص ثمر شجرة يكون أحمر اللون عند نضجه، فيجفف ويسحق، وكان يستخدم في الأضدة والصبغة. (ابن البيطار: المفردات، ج ٣، ص ١٢٧).

(٤) انظر ص ٤٥، حاشية ٧.

(٥) في س ونسخ الأخرى "المرندجين"، وأصواب ما هنا. والمقصود بذلك الاسم الصباغون الذين يصبغون الملابس بلون الأسود، باستخدام "المرندج"، وهو الزاج (تاج العروس)؛ وفي العصر الحاضر يطلق لفظ المرندج — عند الصباغين — على الصانع الذى يتولى تنقية الخيط المنزول وصبغه.

(٦) في س "بها"، وما هنا من ل، ه، م.

الباب التاسع والعشرون في الحسية على الأساكفة

لا يكثرون حشو الخرق [البالية] ^(١) فيما بين البشيتك ^(٢) والبطانه ، ولا بين النسل والظهارة ^(٣) . ويشدون حشو الأعقاب ، ولا يشدون نملاً قد أحرقتة الباغية ، ولا فطيراً ^(٤) لم ينضج ، ولا أديماً بهذه الصفة . وينبى أن يحكموا إرام ^(٥) الخيط ، ولا يطولونه أكثر من ذراع ، لأنه إذا طال أكثر من ذلك انسحج ^(٦) ، فانتقض إرامه ، وضعف عن الجذب . ولا يخرزون بشعر الخنزير ، بل يعملون عوضه ^(٧) ليفاً أو شارب الثعلب ، فإنه يقوم مقامه . ولا يتطلون أحداً بتناعه ، إلا أن يشرطوا صاحبه إلى يوم معلوم ، فإن الناس يتضررون بالتردد إليهم ، ومحبس (١٣٢) الأمتعة عنهم . ولا يعملون الورق واللبد وأشباهه في أخفاف ^(٨) النسوان ، لكي تضر عند المشى ، كما يفعله نساء بغداد . فإنه قبيح ، وشبهة لا تليق للأحرار ؛ فيمنع المحتسب من عمله ولبسه ، والله أعلم .

(١) ما بين الحاصرتين وارد في ع فقط .

(٢) لم يستطع الناشر أن يجد شرحاً لهذا اللفظ بالمراجع المتداولة بهذه الخواشي ، غير أن صناع الأحذية والأساكفة يقولون إن المراد بالبشيت الخرز نعلوى من مقدمه الخذاء ، ويبدو من سياق العبارة أن هذا المعنى هو المقصود هنا . ويوجد في اللغة الفارسية لفظة پشت ، ومعناها نهر . انظر : Steingass : Pers. Eng. Dict.)

(٣) الظهارية من ثوب ما علمته وظهر (ربيع لعمروس) . وهو هـ — في يبدو — احد الذي يشد إليه العمل .

(٤) فطير نجين لدى ينتشر (لسان عرب) . والمقصود هنا الخلد لدى . يمد دغه .

(٥) في س "إرام" ، وما هنا وارد بسائر نسخ الأخرى .

(٦) في س "انسحج" . وما هـ من ل . والمقصود أن الخيط إذا طال يفسد . (أقرب نوردي) .

(٧) في س "يعملون عوضها" ، وما هـ من ل ، هـ .

(٨) الأخفاف جمع خف ، وهو حذاء قصير يصنع من احد ثمر كسي لأصفر ، وناسه رجب ونسده

على النسوان . (Dozy : Dict. Vets) .

الباب الثلاثون

في الحسبة على الصيارف^(١)

التعیش^(٢) بالصرف خطر على دين متعاطيه ، بل لا بقاء للدين معه إذا كان الصيرفي جاهلا بالشريعة غير عالم بأحكام الربا . فالواجب ألا يتعاطاه [أحد]^(٣) إلا بعد معرفته بالشرع ، ليتجنب الوقوع في المحذور من أبوابه . وعلى المحنسب أن يتفقد سوقهم ، ويتجسس عليهم ، فإن عثر بمن رابى — أو فعل في الصرف ما لا يجوز في الشريعة — عزّره وأقامه من السوق . هذا بعد أن يعرفهم بأصول مسائل الربا ، وأنه [لا يجوز لأحد]^(٤) أن يبيع الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، إلا مثلا بمثل ، يداً بيد ؛ فإن أخذ [الصيرفي] زيادةً على المثل أو تفرّفاً^(٥) قبل القبض كان ذلك حراماً . وأما بيع الذهب بالفضة ، فيجوز فيه التفاضل^(٦) ، ويحرّم فيه النسا^(٧) والتفرّق قبل القبض . ولا يجوز بيع الخالص بالمغشوش ، ولا بيع المغشوش بالمغشوش من الذهب والفضة ، كبيع الدنانير المصرية^(٨) بالدنانير الصورية^(٩) ، أو الصورية

(١) يعرف الفقهاء الصّرف بأنه عقد بيع السلع أو العملة بعضها بعض ، بشروط خاصة وردت في كتب الفقه ؛ والصّراف هو الذي تولّى هذه العملية . (لسان العرب ؛ Ency. Isl. Art. Saif).

(٢) وى س " التعيش " ، وجميع النسخ الأخرى أخطأت كذلك في إيراد هذا اللفظ ، والصواب لغة كالمبت هنا بالمتن .

(٣) الإضافة من ل ، ه ، هـ .

(٤) الإضافة من ل ، ه ، هـ ، بعد تعديل العبارة بما ناسب الأسلوب .

(٥) انظر في قصد به افتراق المتعري عن البائع .

(٦) تماثل عدم ائولية في العقود . (ابن رشد : بداية المجهد ، ص ٢ ، ص ١٦١) .

(٧) نسا — ونسبا والنسيئة أيضاً — الدفع ، وإحلال ، وهو عكس التمور . (ابن رشد : بداية المجهد

ص ٢ ، ص ١٦٠ — ١٦١) .

(٨) الدينير المصرية هي الدنانير اقدمية اتي صرحت في عهد عاضيين الأوائل ، وقد احتضت بيارها

على مرّ السنين . (De Bouard . L' Evolution Monétaire de L' Egypte Médievale p. 448) .

(٩) الدينير الصورية هي الدنانير التي استعملها أهل الشام والعراق في معاملاتهم منذ أيام

صليبين ، وكان صرحها بتمدية صور اتمام ، ولذا سميت لإنها . تم سقطت لك المدينة في يد الصليبيين

سنة ٥١٨ هـ (١١٢٤) ، فلم يضل صرح الدنانير الصورية بها إلا بعد وفاة الخليفة الأمر

محمدي . على أنها تمت متداوة بين المسلمين منه ضوالة . ونقشت صور ملوكهم على وجوهها . راجع

صباح ، على أنها تمت متداوة بين المسلمين منه ضوالة . ونقشت صور ملوكهم على وجوهها . راجع

صباح ، على أنها تمت متداوة بين المسلمين منه ضوالة . ونقشت صور ملوكهم على وجوهها . راجع

صباح ، على أنها تمت متداوة بين المسلمين منه ضوالة . ونقشت صور ملوكهم على وجوهها . راجع

كله حرام لا يجوز فعله . فعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وما لم نذكره من هذا الباب . وقد ذكروا أن وزن^(١) الأربعة مثاقيل إذا فرقت نقصت نقصاً بيناً ، ولهذا كثير [من] الصيارف يكره قبضها لنفسه (١٢١) ، وإذا كان لأحدٍ عليه أكثر من أربعة دنانير فإنه يدفع إليه أربعة ، ويعدده بقبض الباقي في وقت آخر . أما اعتبار موازينهم وصنجمهم فقد سبق [ذكره]^(٢) ، والله أعلم .

(١) في س ، " ورة " ، وما هنا من ل .

(٢) من بن الحصريين وارد في - فقط .

الباب الحادى والثلاثون

فى الحسبة على الصّاعة

يجب ألا يبيعوا أواني الذهب والفضة والخليّ المصوغة إلا بغير جنسها ، ليحلّ فيها التفاضل ، وإن باعها [الصائع] بجنسها حرّم فيه التفاضل والنساء والتفرّق قبل القبض ، بما ذكرناه فى باب الصرف . فإن باع شيئاً من الخليّ المشوشة لزمه أن حرّف المشتري مقدار ما فيها من الفتر ، يندخل على بصيرة . وإذا أراد صياغة^(١) تبيء من الخليّ لأحد ، فلا يسبكه فى الكور إلا بحضرة صاحبه ، بعد تحقيق ورنه ، فإذا فرغ من سبكه أعاد الوزن . وإن احتاج إلى الحاء فإنه يره قبل إدخاله فيه ، ولا يركب شيئاً من الفصوص والجواهر على الخوانم والخليّ إلا بعد وزنها بحضرة صاحبها . وبالجملة إن مدلس الصاعة وغشوشهم خفية لا سكاذ يعرف ، ولا بصدهم عن ذلك إلا أماتهم ودينهم ، فإنهم يعرفون من الجلاوات والأصابع مالا مرفه غيرهم . فنهى من (٣٣ ب) صيغ الفضة صيفاً لا يفارق الجسد إلا بعد السك الطويل فى الرواى^(٢) . ثم يمزجون بها الذهب للواحد اثنين . فمن ذلك صفة صهيبره : يؤخذ ساذج^(٣) قد سوت ودهنت على الأعراد . وراست^(٤) قد شوى تما . المريح^(٥) المدترسع مرّات . وزاج^(٦) ورخمر^(٧) منومان بماء العقب^(٨) المحلول فى الضرورة .

(١) فى س "صاعة" . وما هنا من ستر مسح بأخرى .

(٢) روس هو الإله لدى صهيبريه معد ، لصحح حمنة من شون . (Dozy Supp.)

. Dict. Ar.)

(٣) ساذج — وساذج أيد — معرب عن دزسيه "ساذة" . ويسمى كذلك حجر دة . وهو حجر أحمر معمر قابل للصفى . وهو مؤنث مذكرة . (Steingas- Pers. Eng. Dict.)

(٤) راست لفظ معرب عن دزسيه . ومعنى حى حلى الخوف . سكرت ورس من حجر

كحل . (Steingas- Pers. Eng. Dict. ; Dozy Supp. Dict. Ar.)

(٥) ربح ورج من حود . (مخصص . ١١٠ . ص ١١٥ .)

(٦) اعظمه سبق . حشية ١ . ص ٤٥ .

(٧) شعير حجر يرتقى . وصح من سكرت وراق . ١ . حد روى : مدنيح حود .

ص ١٤٩ : من يضار : شراب . ٢٠٠ . ص ١٧٠ - ١١٧١ .

(٨) عتاب هو حجر حر . ويعسوب . لاسم عدد كيميائى . ص ١٠٠ . حى ورج حود در ، وهو

مضودها . (Dozy . Supp. Dict. Ar.)

ثم يجمع بين الجميع في السحق بعد ذلك ، ثم يشوى قدحان بماء المرنج المذكور سبع مرات ، [ثم] ^(١) بماء العقاب المحلول سبع مرات ، فإنه ينمقد حجراً أحمر مثل الدم ، يلقي منه درهم على عشرة [درام] ^(٢) قمر ^(٣) يردّه شمسا ^(٤) في عيار ستة عشر ، فإن حُلّ هذا الحجر الإكسير ^(٥) الأحمر ، ثم تُقَد صر القمر في عيار عشرين ، يفرغ منه دنانير تعمل منه ، ويُصل منه مصاغاً ^(٦) . ومنهم من يأخذ راسخت يشويه بمرارة البقر سبماً ، ثم يضيفه إلى مثله ذهباً مكلساً بصفرة الكبريت المستخرجة بالجير والقل ^(٧) ، ثم يشوى الجميع بماء العقاب المحلول سبماً ، ثم يدهنه بدهن زعفران الطور سبماً ، فإنه ينمقد حجراً مثل الأول ، [فإن حَلَّه وعقده صار أبلغ من الأول] ^(٨) ، يقارب المدنى ^(٩) ، والمُلَّق منه قيراط على درهم قمر . وقد يعملون من الطبخات والجلالات أشياء (١٣٤) يطول شرحها ، ولولا [أنى] أخاف أن يطلع على هذا السر من لادين له ، لأوضحت ^(١٠) منه جملاً كثيرة ، لا يهتدى إليها كثير من الصاغة . فيجب على كل مسلم مراقبة الله عز وجل ، ولا يزغل على المسلمين شيئاً بهذا ولا غيره . فإن عثر المحتسب بأحدٍ بفعل هذا عزّره وأشهره ، كما سبق بيانه في موضعه . وأما تراب دكا كين الصاغة ورمادها فلا يجوز بيعه إلا بالفلس ، أو بقرص ^(١١) من غير الفلوس ^(١٢) ، فإنه لا يخلو من ذهب وفضة يكون فيه ، فيؤدى إلى الربا ، والله أعلم ..

(١) الإضافة من س ، ل ، م .

(٢) الإضافة من هـ .

(٣ ، ٤) يطلق كيمائو العرب القمر والشمس على الفضة والذهب . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم

ص ١٤٧ : Dory : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) الإكسير هو المركب من جسد وروح ، والأجساد مثل الذهب والفضة والحديد وغيرها من المعادن ،

والأرواح مثل الكبريت والرئيب والزرنيخ . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ١٥٠ ، ١٤٧) .

(٦) في س " مصوغاً " ، وماها من ع .

(٧) القلي بات تؤخذ منه مادة ملحية كانت تستخدم في الصاغة . (ابن البيطار : المرادات ، ص ٤٠ ، ص ٣١) .

(٨) ما بين الحاصرتين وارد في ل ، هـ فقط .

(٩) المدنى فيما يبدو . وذلك حسبما ورد بالصفحة التالية ، هو المادة المعدنية الحامدة .

(١٠) في س " وصحت " ، وماها من س . ل . هـ . ع .

(١١) في س " بوض " ، وماها من ل ، هـ .

(١٢) هوس — ومفرده فلس — بقدر يودنى أثيني قدم ، وهو يساوى سدس الدرهم الأتيكي ، نسبة

إلى مدينة أتيكاساد يونان أيضاً . وكان وزن الفلوس ٧٢ جراماً (لسكرملي : النقود العربية وعلم التمثيلات ،

ص ٧٠ ، حاشية ٢) ، غير أنه كان يخلق عند المسلمين على النقود لحاسبية فقط . (المقرئى : إيالة الأمة ، ص ٦٦) .

الباب الثاني والثلاثون في الحسبة على النحاسين والحدادين

لا يجوز لهم أن يمزجوا النحاس بالحبق^(١) الذي يخرج للصاغة وسبّاكي^(٢) الفضة عند السبك ، فإنه يصلب النحاس ويزيده ييبساً ، فإذا أفرغ منه طاسة أو هاون انكسر سريعاً مثل الزجاج . وينبغي ألا يمزجوا^(٣) النحاس للكسور من الأواني وغيرها بالنحاس المعدني الذي [١] ^(٤) يستعمل ، بل يُسبك كل واحد منهما على انفراد ، وتعمل^(٥) منفرداً .

فصل

أما الحدادون فلا يضربون سكيناً — ولا مقراضاً ولا مخصصاً^(٦) وما أشبه ذلك (٣٤ -) — من الأرمهان^(٧) ، وبيعونه على أنه فولاذ ، فإن ذلك تدليس . ولا يخلطون المسامير الرجيمة^(٨) المطرقة بالمسامير الجديدة الضرب ، ولا سمون إلا الفولاذ المصنوع لسكين والقصن والموسى^(٩) ، والله أعلم .

(١) كذا في س والنسخ الأخرى . ولم يستطع الناشر أن يجد لهذا لفظ شرحاً بالمراجع والمصادر المتداولة في هذه الحواشي .

(٢) في س "سباكين لفضة" .

(٣) في س "يمزجون" ، وما هنا من " .

(٤) الإضافة من ه .

(٥) في س "وصله" ، وما هنا من م .

(٦) المحصف هو الخرز الذي تحصف — أي تقب — به حال من اجهد ، وغيره من لأشياء سبيكة ،

(لسان العرب) .

(٧) في س "أرمهان" ، وما هنا من ع ، وابن الأخوة (معناه عمرة ، ص ١٤٨) . والأرمهان مط

فارسي أصله نرم آهن ، ومعناه الحديد الناعم (soft iron) . مطر (Steingasa : Pers. Eng. Dict.) .

(٨) المقصود بسبك المسامير التي تصنع من مسامير قديمة سبق استعمالها .

(٩) ما بين الحاصرتين وورد في س ، م فقط .

الباب الثالث والثلاثون

في الحسبة على البيطرة

البيطرة علم جليل سطرته الفلاسفة في كتبهم ، ووضعوا فيها مصانيف [كثيرة]^(١) .
وهي أصعب علاجاً من أمراض آدميين ، لأن الدوابّ لبس لها نطق تعبّر به عما تجرد من
المرض والألم ، وإيما يستدلّ على عطلها بالجنس والنظر ، فبمتم البيطار إلى حدق^(٢) وبصيرة
بعلل الدوابّ وعلاجها ؛ فلا يتعاطى البيطرة إلا من له دن بصدّه عن التهجّم على الدوابّ
بصد أو قطع أو كنى ، وما أشبه ذلك بغير مخرة ، فؤدى إلى هلاك الدابة أو عطلها .

فصل

وينبغى للبيطار أن ينظر [إلى]^(٣) رسع الدابة ، وعتبر حافرهما قمل قليمه ، فإن كان
أحنف^(٤) أو مائلاً ، نسّف من الجانب الآخر قدرأ يحصل به الاعتدال ، وإن كانت يد الدابة
فائمة جعل المسامير المؤخّرة صفاراً والمقدمة كئاراً ، وإن كانت ندها بالصدّ من ذلك صعرّ المقدمة
وكبّر المؤخّرة . ولا يبالغ [السطار] في سف الحافر فتغمس الدابة ، ولا رخى (١٣٥) المسامير
فيتحرك العنق ويدخل محتة الحصى والزمل ، فترهص^(٥) [الدابة]^(٦) ؛ ولا [ينبغى له أن]
يشدها فوق^(٧) على الحافر فترمن [الدابة]^(٨) . واعلم أنّ العال للطريقة ألزم للحافر ، والليسة
أتنت للمسامير الصلوة . والمسامير الدقيقة خير من الغلظة . وإذا احتاجت الدابة إلى فتح

(١) إضافة من .

(٢) في س "حس" ، ومدها من .

(٣) إضافة من .

(٤) الحنف أن يكون حافر الدابة مائلاً إلى الداخل . (مققتدى : صحح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨) .

(٥) الرهصة وجمع يصيب حافر الدابة بسب حفر يدخل بين العنق والحافر ، فلا تطبق الدابة وضع

الحافر كاه على الأرض . (كتاب في ليصرة ، يعرف من مؤلفه . وهو موجود بدار الكتب المصرية

رقم ٢٠٠ ص ، وصفه ليس حرقومة) .

(٦) إضافة من من .

(٧) في س "قوه" ، وهما من ح .

(٨) إضافة من ح .

عرق أخذ [البيطار] المبضع بين إصبعيه ، وسجل نصابه في راحته ، وأخرج من رأسه مقدار نصف ظفر ، ثم فتح العرق تعليقا^(١) إلى فوق بشفة ورقق . ولا تضرب [البيطار] العرق حتى يجسه بإصبعه ، سيّا عروق الأوداج ، فإنها خطيرة لمجاورتها للمرىء ، فإن أراد أن يمتح شيئا من عروق الأوداج^(٢) خنق الدابة خنقا شديدا ، حتى يبدُر^(٣) عروق الأوداج ، فيتمكن حينئذ بما أراد .

فصل

وينبغي أن يكون [البيطار]^(٤) خبيراً بكل الدواب ، ومعرفة [ما تحتاج إليه]^(٥) ، وما يحدث فيها من العيوب ، فيرجع الناس إليه إذا اختلفوا في [عيب]^(٦) الدابة . وقد ذكر بعض الحكماء في كتاب البيطرة أن علل الدواب ثلثمائة وعشرون علة . منها الخناق^(٧) ، والخنان^(٨) الرطب ، والخنان الياس ، والجئون^(٩) ، وفساد^(١٠) الدماغ ، والضداع^(١١) ، والجر^(١٢) .

- (١) الفصود بذلك تطبيق عرق إلى أعلا . (القاموس المحيط) .
- (٢) ما بين الحاصرتين وورد في ص ، ل ، ه ، ا .
- (٣) الفصود بذلك إظهار العروق . (القاموس المحيط) .
- (٤) الإضافة من ع .
- (٥) ما بين الحاصرتين وورد في ص ، م فقط .
- (٦) ما بين الحاصرتين وورد في ل ، ه فقط .
- (٧) الخناق صيق في ابلعوم . (احوار روى : معانيج ابلعوم ، ص ٩٧) .
- (٨) الخنان داء يصيب الدابة . تنسب عنه مسيل عيج من المعرن ، والدموح من عيين . (اس الأحف : كتاب البيطرة ، ص ١٧٣) .
- (٩) ما بين الحاصرتين وورد في ص ، ل ، ه ، ا .
- (١٠) فساد الدماغ حمص يصيب لدابة في رأسها ، وأمرصه تكيس برس ورحاد عراس . واسترقاء الأدين ، والسهو فلا تستطيع الدابة أن تهدي ناسيا بها . (كتاب في بيطرة . فصل في علل الدواب . اطر ما سبق ، ص ٨٠ ، حاشية ١٥) .
- (١١) الضداع داء يجعل الدابة مسكة رأس ، وعي عديم شبه متدوة . (اس الأحف : كتاب بيطرة ، ص ١٨٥ — ١٨٦) .
- (١٢) الخمر عنة يصيب الدم في سره . يسه لإفرد ونحه من كل شعير أو شرب الداء عقب العمل . (اس الأحف : كتب طرة ، ص ١٣٥ — ١٣٦ . نقضندي : صبح الأعشى . ص ٢٠٢ ، ص ٢٧٧) .

والنفضة^(١) ، والورم ، والثرثرة الهاشجة^(٢) ، والذبية^(٣) ، والحشام^(٤) ، ووجع الكبد ،
(٣٥) ووجع القلب ، والدود في البطن ، وللغل^(٥) ، والنفس^(٦) ، وريح السوس^(٧) ،
والقضاع^(٨) ، والصدام^(٩) ، والسعال البارد ، والسعال الحار ، وانفجار الدم من الدبر والتذكر ،
واليجل^(١٠) ، والحلق ، وعسر^(١١) البول ، ووجع المفاصل ، والرّهصة^(١٢) ، والدّخس^(١٣) ،
والدّاحس^(١٤) ، والنملة^(١٥) ، والتسكب^(١٦) ، والخلد^(١٧) ، والقوة^(١٨) ، والماء الحادث في

(١) النفضة مرض من أمراض الدواب ، وأعراضها الامتاع عن البول والروث ، وسرعة الوقوع
على الأرض ، والتواء الرأس . (كتاب في البيطرة) .

(٢) الثرثرة الهاشجة مرض أعراضه اشتباك قوائم الدابة ، وغلظ البول ، وورم الرأس والحلق .
(كتاب في البيطرة) .

(٣) الذبية ورم في صدر الدابة ، وأعراضها امتاع الدابة عن العلف . (كتاب في البيطرة) .

(٤) الحشام داء يصيب الدابة في أنفها ، فتتن رائحته . (ابن دريد : الجمهرة ، ج ٢ ، ص ٢٢٤) .

(٥) الغل داء يصيب رأس الدابة ، وأعراضه انتفاخ البطن ، وتنت الروث ، وغلظ البول ، والعجز
عن السير . (كتاب في البيطرة) .

(٦) النفس — والنفس أيضاً كما في م — وجع في أسفل البطن والأمعاء . (لسان العرب) .

(٧) ریح السوس داء يصيب الحيوان في عجزه ، فيمنعه من الاعتدال . (كتاب في البيطرة) .

(٨) القضاع داء يحدث في بطن الحيوان . (المختص : ج ٥ ، ص ٧٧) .

(٩) الصدام داء يصيب سفار الخيل والبغال والحمير ، وأعراضه التهاب الأنف والخيشوم والخنجرة ،
وانتفاخ الغدد اللعابية انتفاخاً يصعب التنفس ، وقد يمتنع الحيوان بسببه . (عسكر بك : مبادئ الطب
البيطري ، ص ١٩٠) .

(١٠) الجعل قرحة تصيب ذكر الحيوان . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(١١) في س " عسار " ، وما هنا من ل .

(١٢) انظر ما سبق ، ص ٨٠ ، حاشية ٥ .

(١٣) في س " الرحس " ، وما هنا من النويري (نهاية الأرب . ج ١٠ ، ص ٣٢) ، حيث ورد

أن الدخس ورم حول الحافر . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٥٤) .

(١٤) في س " الراحس " ، وما هنا من ص ، ل ، ه ، ؛ والدخس ورم يحدث عند الحافر .

(النويري : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ١٠٠ ، حاشية ٣) .

(١٥) الخلة شق في الحافر من ظاهره . (القلقندي : صبح الأعشى . ج ٢ ، ص ٢٨ ؛

ابن الأحنف : كتاب لبيطرة ، ص ١٢٥) .

(١٦) التسكب داء في كتف الدابة يجعلها تفر في السير . (القاموس المحيط) .

(١٧) الخلد مرض يتقب موضعه من جسم الدابة ، ويسيل منه ماء أصفر ، فإذا كوى وبرأ ، ظهر

في موضع آخر ، وهكذا حتى تمتق الدابة . (القلقندي : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨ — ٢٩) .

(١٨) القوة عوارج شنت الدابة من أكل العلف اليابس . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ،

ص ١٩٤) .

العين ، والمياخونة^(١) ، ورخاوة الأذنين ، والضرس ، وغير ذلك مما يطول شرحه ، ويفتقر
البيطار إلى تحصيل معرفة علاجه ، وسبب حدوث هذه العلل . فمنها ما إذا حدث في الدابة
صار عيباً دائماً ، ومنها ما لم يصر عيباً دائماً ؛ ولولا التطويل لشرحت من ذلك جُملاً
وتفاصيل . فلا يهمل المحتسب امتحان البيطار بما ذكرناه ، وسراعاة فعله بدواب الناس ،
والله أعلم .

(١) المياخونة — والمالتخوليا أيضاً — ضرب من الجنون بين الدواب . (الخوارزمي : مفاتيح
لعلمه ، ص ٩٦) .

الباب الرابع والثلاثون في الحسبة على نخاس العبيد والدواب

يكون النخاس^(١) ثقة أميناً عادلاً ، مشهوراً بالحق والصيانة ، لأنه يتسلم جوارى^(٢) الناس وعلمانهم ، وربما اختلى بهم في منزله . وينبغي^(٣) ألا يبيع [النخاس] لأحد (١٣٦) جارية ولا عبداً حتى يعرف البائع ، أو يأتي بمن يعرفه ، ويكتب اسمه وصفته في دفتره ، لئلا يكون المبيع حرّاً أو مسروقاً . ومن أراد شراء جارية ، جاز له أن ينظر إلى وجهها وكفيها ، فإن طلب استعراضها في منزله والمخاطبة بها فلا يمكنه النخاس من ذلك ، إلا أن يكون عنده ساء في منزله . فينظرون^(٤) جميع بلدنها ؛ ومن أراد شراء علام ، فله أن يحظر منه إلى ما فوق الشرة ودون الركبة . هذا كله قبل عقد البيع ، فأما بعده فله أن ينظر إلى جميع بلدن الجارية . ولا يجوز أن يفرق بين الجارية وولدها قبل سبع سنين ؛ ولا يجوز بيع الجارية أو المملوك إذا كانا مسلمين لأحد من أهل النمة ، إلا أن يعلم [النخاس] بقينا أن المملوك ليس بمسلم ؛ ومتى علم [أن]^(٥) بالمبيع عيباً وجب عليه بيانه للمشتري ، كما ذكرنا في أول الكتاب .

فصل

ونبغي أن يكون النخاس بصيراً بالصواب ، حبيراً بابتداء العلل والأمراض ؛

(١) النخاس : بيع الدواب والعبيد . (الصعدي : معه اللام . ص ٥٧٦) ؛ على أنه لم يكن تاجراً مسترياً ويبيع . بل اقتصر عمله على الدلالة على السلع التي يملك إليه سعيها . وقد أوضح المؤلف ذلك في الصفحة التالية .

(٢) في س " حرار " . وهما سائر أنواع الأخرى .

(٣) في س " ورء " . وماها من

(٤) في س وسائر نسخ " فيضرون " . واست ثابت هو صواب المصنف .

(٥) نصيب . من خاصه بين المتوسيع .

فإذا أراد بيع غلام نظر إلى جميع جسده سوى عورته قبل بيعه ، و يعتبر ذلك لثلاثاً يكون فيه عيب أو علة فيخبر به المشتري . فأول ما ينظر إلى وجهه ، فإن كان مائل اللون إلى الصفرة أو القبرة^(١) دل ذلك على مرض أو علة في الكبد أو الطحال أو البواسير^(٢) ، (٣٦ ب) بما يطلع عليه من ذلك . و ينبغي [للدلال]^(٣) ألا يبيع دابة حتى يعرف البائع أو يأتي بمن يعرفه ، و يكتب اسمه في دفتره كما قلنا أولاً ، لثلاث تكون الدابة معيبة أو مسروقة ، [والله أعلم]-(٤) .

(١) في س " عير " . و مد ه من . ه . ه . و مرة - كدرة هه . حه . ا . عموس ل محمد .

(٢) في س " بواسير " . و مد ه من س . ه . ه .

(٣) لإصافه من ه . ه . ه . ه . عير ل محمد من سيبه جمع من صيبه . سره . سسر ه . رد .

(٤) . بر الخصرين و . في س . ه . ه . ه . ه . ه . وهو من مع د . حه . في وجر رؤوس .

الباب الخامس والثلاثون

في الحسبة على الحمامات^(١) وقومتها

قد ذكرنا في هذا الباب — وفي الذي قبله — أشياء ليست من قبيل^(٢) الحسبة ، وإنما ذكرناها لعموم الانتفاع بمعرفتها ، وهي لاتمة بهذا المكان . ولعمري إن الحكمة ضالة كل حكيم ، والفائدة^(٣) حسنة حيث وجدت . قال بعض الحكماء : خير الحمامات ما قدم بناؤه ، وأتسع هواؤه ، وعذب ماؤه ، وقدر الأثان وقوده بقدر مزاج من أراد وروده . واعلم أن الفعل الطبيعي [للحمام هو]^(٤) التسخين بهوائه ، والترطيب بمائه ؛ فالبيت الأول مبرّد مرطب ، والبيت الثاني مسخّن مرخ^(٥) ، والبيت الثالث مسخن مجفف . والحمام يشتمل على منافع ومضار ، فأما منافعها فتوسيع المسام واستفراغ الفضلات ، [وهي]^(٦) تحلل الرياح ، وتحبس الطبع إذا كانت سهولته عن هيضة^(٧) ، وتنظف الوسخ والعرق ، وتذهب الحكمة والجرب [والإعياء]^(٨) ، وترطب البدن ، وتجوّد الهضم ، وتنضج النزلات^(٩) والزكام ، وتنفع من حمى^(١٠) يوم ، ومن حمى الدق^(١١) والرّبع^(١٢) بعد نضج خلطها . وأما مضارها (١٣٧) فإنها تُرخي الجسد ، وتضعف الحرارة عند طول المقام فيها ، وتسقط شهوة الطعام ، وتضعف

(١) استعمل لفظ الحمام في هذا الباب بصيغتي التذكير والتأنيث ، وكلاهما صحيح .

(٢) في س " قبله " ، وما هنا من س ، ل .

(٣) في س " الفائدة " ، وما هنا من س ، ل ، ه .

(٤) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٥) في س " مرخي " ، وما هنا من ل .

(٦) الإضافة يظنها الأسلوب .

(٧) الهيضة معص وكرب يحدث معهما ق . (الخوارزمي : مفاتيح علوم ، ص ٩٧) .

(٨) الإضافة من س ، ه .

(٩) في س " انتركاب " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) المقصود بذلك الحمى العارضة لتي نزول في يوم واحد . وقلما تجاوزت ثلاثة أيام ؛ وأعراضها

قشعررة ونحس . وعده الاستمرار مدة ملوثة . (ابن سينا : القانون ، ج ٣ ، ص ٦) .

(١١) أعراض هذه الحمى أنها تدوم أياما كثيرة ، ولكنها لا تكون قوة الحرارة ، وينتهي الإنسان

منها إلى ذبول وصي . (الخوارزمي : مفاتيح علوم ، ص ٩٩) .

(١٢) هذه الحمى تدور يوما ، تنهب يومين ، تعود في اليوم الرابع . (هس المرجع والصفحة) .

يُكْفَى نَوَاسِمًا ، وَيَطَّيَّبُ رَأْسَهَا . وَلَا يَجْسُ مَاءَ التَّسَالُاتِ فِي سَبِيلِ الْحَمَامِ ، لِثَلَا تَفْرُحَ وَأُخْتَهَا ؛ وَلَا يَمْسُحُ الْأَسَاكِمَةَ وَخَيْرِمَ يَصْبُغُونَ الْجُلُودَ فِي الْحَمَامِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَتَضَرَّرُونَ بِرَأْسَةِ الدَّبَاغَةِ ؛ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ الْجَذُومَ وَالْأَبْرَصَ إِلَى الْحَمَامِ . وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِلْحَمَامِ مِيَازِرٌ ^(١) . بَوَجْزِهَا لِلنَّاسِ ، أَوْ يَمِيرُهَا ^(٢) لَمْ ، فَإِنَّ التَّرْبَاءَ وَالضَّعْفَاءَ قَدْ يَحْتَاجُونَ إِلَى ذَلِكَ . وَبِأَمْرِ [الْحَتْسَبِ] بَفَتْحِ الْحَمَامِ فِي السَّحَرِ ، لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهَا لِتَطَهَّرَ فِيهَا قَبْلَ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؛ وَبَلَزَمَ النَّاطُورُ ^(٣) حِفْظَ ثِيَابِ النَّاسِ ، فَإِنَّ ضَاعَ مِنْهَا شَيْءٌ لَزِمَهُ ضَمَانُهُ ، عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فصل

وَيَكُونُ الْمَزِينُ — [وَهُوَ الْبَلَانُ] ^(٤) — خَفِيفًا رَشِيقًا بَصِيرًا بِالْحَلِاقَةِ ، وَكَوْنُ حَدِيدِهِ رَطْبًا قَاطِمًا ، وَلَا يَسْتَقْبَلُ الرَّأْسَ وَمَنَابِتِ النَّعْرِ اسْتِقْبَالًا . وَلَا يَأْكُلُ [الْمَزِينُ] مَا مُعَيَّرَ نَكَبَتَهُ ، كَالْبَصْلِ وَالتُّومِ وَالْكُرَاتِ وَأَشْوَاهِ ذَلِكَ ، لِثَلَا يَتَضَرَّرَ النَّاسُ بِرَأْسَةِ فِيهِ عِنْدَ الْحَلِاقَةِ . وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْلِقَ الْجَبِينِ وَالصَّدْغَيْنِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِالْحَالِ ، وَلَا يَحْلِقُ شَعْرَ صَبِيٍّ إِلَّا بِإِذْنِ وَلِيِّهِ ، وَلَا يَحْلِقُ عِذَارَ أَمْرَدٍ وَلَا لَحِيَةَ مَخْنَثٍ . وَيَأْمُرُ [الْحَتْسَبُ] لِلدَّلْكَ أَنْ يَدُلَّكَ بَدَنُهُ بِقَشُورِ الرَّمَانِ ، لِتَصِيرَ خَشْنَةً ، (١٣٨) فَتُخْرِجَ الْوَسْخَ ، وَيَسْتَلْتَهُ بِهَا الْإِنْسَانُ ؛ وَيَمْنَعُ مِنْ دَلُوكِ الْمَاقِلِ ^(٥) وَالْعَدَسِ فِي الْحَمَامِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ طَعَامٌ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَمَنَّيَنَّ .

فصل

وَيَلِرُهُ الْحَتْسَبُ أَنْ يَتَفَقَّدَ الْحَمَامَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَارًا ، وَحَتَّى مَا ذَكَرْنَاهُ ^(٦) ؛ وَإِنْ رَأَى أَحَدًا قَدْ كَشَفَ عَوْرَتَهُ عَلَى كَشْفِهَا ، لِأَنَّ كَشْفَ الْعَوْرَةِ حَرَامٌ ، وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاطِرَ وَالْمَنْظُورَ إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) اطرس ٦٠ ، حاشية ٤ .

(٢) في س " يمرها " ، وماها من ص . ل . ه .

(٣) في س " سا " فقط ، وماها من سائر النسخ الأخرى . والقصود بذلك ما حارس الثياب

في الحمام . (س دزد : الجمهرة ، ٢٠ ، ص ٣٧٥ : لسان العرب) .

(٤) م بين الحصريين ورد في ص . ه . فقط .

(٥) طر جهرس .

(٦) في س " سكره " . وه ه . م . ه . ه . ه . ه . ه .

الباب السادس والثلاثون في الحسبة على الفصّادين والحجّامين

لا يتصدّى للفصد^(١) إلا من اشتهرت معرفته بتشريح الأعضاء والعروق والمضل
والشرايين^(٢)، وأحاط بمعرفة تركيبها وكيفيتها ، لتلايق الموضع في عرق غير مقصود أو في
عضلة أو شريان ، فيؤدّي إلى زمانة العصور^(٣) وهلاك الفصود ؛ فكثير هلك من ذلك . ومن
أراد تعلم الفصد فلين من فصد ورق السلق — أعنى العروق التي في الورقة — حتى تستقيم
يده . وينبغي للقاصد أن يمنع نفسه من عمل صناعة مهينة ، نكسب أمانه صلاحية وعسر
حسن ، لا تثنّى معها^(٤) نبش العروق ؛ وأن يراعى بصره بالأحوال الموقّية له والأيارجات^(٥) ،
إن كان ممن يحتاج (٣٨ ب) إليها ؛ وألا يفصد عبداً إلا بإذن مولاه ، ولا صبياً إلا بإذن
ولّيه ، ولا حاملاً ولا طامثاً ؛ وألا يفصد إلا في مكان مضى ، وبآله ماضية ؛ وألا يفصد
وهو منزوع الجنان .

وبالجملة ينبغي للمحتسب أن يأخذ عليهم^(٦) العهد والميثاق [ألا يفصدوا^(٧) في عشرة
أمرجة ، وليحذروا^(٨) فيها حذراً ، إلا بعد مشاورة الأطباء . وهي : في السن القاصر عن
الرايع عشر ، وفي سن النسيحوخة ، وفي الأبدان الشديدة القضاقة^(٩) ، وفي الأبدان الشديدة
السمن^(١٠) ، وفي الأبدان المتخلخلة ، وفي الأبدان البصر المرهقة ، وفي الأبدان الصغر العديمة

-
- (١) لفصد (Phlebotomy) سن لعرق لاستخراج الدم . لما برداهه وله حوفة من حنوث
أعراس نتيجة كثرة الدم . (اس سنا : لقوب . ١٠٠ ص ٢٠٢) .
- (٢) في س " لسرين " وماه من ل . ه .
- (٣) في س " عصور " وماه من ص . ل . ه .
- (٤) في س " معاه " وماهنا من ل . ه .
- (٥) الأيارجات — ومرادها أريج — شعيرات مسبّبة . (جوزي : بهمة لأرب . ٢٠٠ ص ١٩٦ . حاسية ١٥) .
- (٦) صمير عُد على عصادس .
- (٧) ما بين الحصرتين وورد في س . ه . قصد .
- (٨) في س " وخذروا " وماه من ه . ه .
- (٩) عصفه " جد في جسم ، مع ذقّة لعصه . (اس عرب) .
- (١٠) بين حصرتين وورد في ه . قصد .

الهم ، وفي الأبدان التي طالت بها الأمراض ، وفي المزاج الشديد البارد ، وعند الوجع الشديد ؛
فهذه الأحوال يجب أن تُكشَف على الفاصد عند وجودها^(١) . وقد نهت الأطباء عن القصد
في خمسة أحوال أيضاً ، ولكن مَضَرَّتْهُ دون مَضَرَّة العشرة المتقدم^(٢) ذكرها ؛ فالحالة
الأولى القصد عقيب الجماع ، وبعد الاستحمام المحلل ، وفي حال الامتلاء من الطعام ،
وفي حالة امتلاء المعدة والأمعاء من الثقل^(٣) ، وفي حالة تَدَّة البرد والحَرِّ ؛ فهذه أحوال
يتوقى القصد فيها أيضاً .

واعلم أن القصد له وقتان : وقت اختيار ووقت اضطرار ، فأما وقت الاختيار (١٣٩)
فهو صحوة سهارٍ بعد تمام الهضم والنقص^(٤) ، وأما وقت الاضطرار فهو الوقت الموجب الذي
لا يتسع أخيره ، ولا يلتفت فيه إلى سبب ماع . وينبغي للمفتصد ألاَّ يمتليء من الطعام
بعده ، بل يتدرج في الغذاء ويُلطِّفه ؛ ولا يرتاض بعده ، بل يميل إلى الاستلقاء ؛ ويحذر
النوم عقيب القصد . فإنه يُحدث انكساراً في الأعضاء ؛ ومن افتصد وتورمت عليه اليدُ
افتصد^(٥) في اليد الأخرى ، بمقدار الاحتمال .

فصل

ينبغي أن تكون مع الفاصد مباحة كثيرة ، من ذوات الشعيرة وغيرها ؛ وأن تكون
معه^(٦) كثة^(٧) من حرير أو خز ، أو شيء من آلة القية ، من خشب أوريس . و[ينبغي]
أن تكون معه وبر الأرب . ودواء الصر^(٨) والكندر^(٩) ، وصعته أن يؤخذ من الكندر

(١) عبارة من " هذه الأحوال التي يجب ان تكشف على الفاصد في وجودها " ، وقد صححت
الاسماء بما يابلها في ل . ه .

(٢) في س " المقدم " ، وماها من م .

(٣) سير مع في س ، وماها من ص ، ه ، م .

(٤) كذا في س ، وفي ص ، م " القايط " .

(٥) في س " افتصد من " ، وماها من ه .

(٦) في س " ل " ، وماها من ل ، ه .

(٧) اطرا س سق من ٦٩ ، حاشية ٨

(٨) صبر سات كثير الورق ، كان سعاد من صغاره في نسخة عن الامراس . (ا لمخصص .

١١٥ من ٢١٤) .

(٩) اطرا س سق من ٥٥ . حاشية .

والصبر والمر (١) ودم الأخوين (٢) ، من كل واحد جزء ، [ومن القلقطار (٣) والزاج من كل واحد نصف جزء ؛ ويجمع الجميع] (٤) ، ويعمل كالمرم ؛ ويرفعه [الفاصد] عنده لوقت الحاجة إليه .
و[ينبغي] أن يكون معه نايحة مسك وأقراص المسك ، ويمتد بجميع ما ذكرناه ، حتى إذا عرض للنصود (٥) غشي يادر فألقم الموضع كبسة الحرير ، وألقمه بآلة القى ، وشتمه النايحة ، وجرحه من أقراص المسك شيئاً ، فتنقش قوته بذلك . (٣٩ ب) وإن حدث فتوق دم ، من عرق أوشريان ، حشاه [الفاصد] بوبر الأرب ودواء الكندر المذكور . ولا يضرب [الفاصد] بمضع كال ، فإنه كبير المضرّة ، لأنه يخطى فلا يلحق [العرق] (٦) ، فيورم ويوجع . ولتيسح رأس مبضعه بالزيت ، فإنه لا يوجع عند المضع . غير أنه لا يلتحم سريعاً . وإذا أخذ المبضع قليلاً أخذه بالإبهام والوسطى ، وترك التسبابة للجفن ؛ ويكون الأخذ على نصف [المبضع] (٧) . ولا يكون فوق ذلك ، فيكون التمكن منه مصطرباً . ولا يدفع (٨) للمبضع باليد غمزاً ، بل يدفع بالاحتلاس . يوصل طرف المصبع حسو (٩) العروق . وله أرفى ساعة المصد أحذق من رجلين رأيتهما بمدينة حلب ، اقتخر كل واحد منهما على صاحبه بالخذق ؛ فأما أحدهم فإنه لبس علالة (١٠) . وتند نده من فوق الغلالة . وانغمس في ركة . ثم فصد يده في قع الماء من فوق الغلالة ؛ وأما الآخر فمسح المبضع بإبهام رجله اليسرى ، ثم فصد يده (١١) .

واعلم أنه ينبغي أن يوسع [الفاصد] المضع (١٢) في الشتاء . تتلاجمد الدم (١٣) ، وحقيقته

(١) المر صمغ سحرة تمت في بلاد عرب . وكاب سحرة في مدحه من لأمر من . (ان ليصار : المردات . ٢٠٠ ص . ١٤٥ - ١٤٧) .

(٢) اطرماسي . ص ٢٦ . ٢٩ . ٥٢

(٣) القلقطار نوع من الرياح لونه أحمر . او حسو (. سمي : بحمة حنبل . ١٠٠ ص . ٤٥٥) .

(٤) ما بين الحاصريين وأردى في ل . ه . ه . ه .

(٥) في س "النصود" . وماها من مسج لأخرى .

(٦) ما بين الحاصريين وأردى في س . ه . ه . ه . فقط .

(٧) الإضافة من ل فقط .

(٨) في س "رفع" . وماها من س . ورسيد (قاوي . ١٠٠ ص . ٢١١) .

(٩) في س "حسو" . وماها من س . ورسيد (قاوي . ١٠٠ ص . ٢١١) .

(١٠) علالة توب رقيق مس تحت ثوب مس . ١٠٠ ص . ه . ه . ه . : ١٦٣ ؛ شعبي :

فته اللمة . ص ١٩٣) .

(١١) ما بين الحاصريين وأردى في ل . ه . ه . ه .

(١٢) في س "لمضع" . وماها من س .

(١٣) إضافة من مسج لأخرى .

فصل

وأما عروق الـدين^(١) فـسته ، [وهى] القـيـمال^(٢) ، والأـكـحل^(٣) ، والبـاسـليـق^(٤) ،
وحبل الـدراع^(٥) ، والأـسـيـل^(٦) ، والإـبطى — وهـو شـعـبة من البـاسـليـق ؛ وأسـل هـذه العـروـق
القـيـمال . ويـنبغى [على القاصـد] أن نـسـحى فى فـصـده [عن]^(٧) رأس العـضـلة إلى موضـع لـين ،
ويوسـع بـصـته إن أراد أن يُبـنـى . وأما الأـكـحل فى فـصـده خطـر عـظـيم ، لأجل العـضـلة الـتى
تحتـه ، فرتـما وقـعت بين عـصـبتين ، ورما كان فـوقـها عـصـة دقـيـقة مـدوـرة كالـوتر ؛ فيجب
[على القاصـد] أن يـعرف ذلك ويتـجـنبـه^(٨) فى حال القـصـد . ويـحتـاط أن صـيبـه^(٩) الضـربة ،
فيحدث مـنـها خـدر مـرمن . وأما البـاسـليـق فعـظـيم الخطـر أـيـضـا ، لوقـوع الشـريان تحتـه ،
فيجب [على القاصـد] أن يـحتـاط لـذلك ، فإن التـريـان إذا بـصـع لم يـرَ قـا^(١٠) دمـه . وأما
الأـسـيـل ، فالأـصـوب أن يـعـصـد طـولـا ؛ وحبل الـدراع يُفـصـد مورثـبـا ؛ [وكـلـما انـحـدر القاصـد
فى فـصـد^(١١) البـاسـليـق إلى الـدراع كان أسـل .

فصل

وأما عروق البدن ، فـرطـان على الـطن ، أحـدهـما مـوصـوع على الكـد ، والآخـر مـوصـوع

-
- (١) فى س " الـدن " . وما هـ من س . ل . هـ .
 - (٢) القـيـمال (Vena cephalica) من عـروـق الـدراع ، وتـسـمى حـمة عـرق الرأـس . (الزهـراوى :
لصـرف لم يـخـز عن التـأليف . ٢٥٠ ص ٢٦٠) .
 - (٣) الأـكـحل — ويسى مـأـس حـا عـرق أو سـحـق الـدراع . (زهـراوى . ص
لرجع والصحة) .
 - (٤) البـاسـليـق (Vena basilica) هو عـرق سـحـق و حـاـب فـداخـل من حـمـه . وسـمـيه حـامة
عـرق الـطن . (الزهـراوى : عـن لـرجع و صـحـة) .
 - (٥) حبل الـدراع هو لعـرق المـتـد على طـول اـرد . وعـنـهـر و حـا فـوق لإيـهـه . (الزهـراوى :
عـن الـرجع و الصـحـة) .
 - (٦) الأـسـيـل عـرق بين الحـصـر والتـصـر . وهـو من شـعـب سـاسـيـن . (لزهـراوى : عـن لـرجع
و الصـحـة ؛ الحـواشـى : مـعـايـج لـنـوم . ص ٢٥٣) .
 - (٧) الإصـافـة من هـ .
 - (٨) فى س " حـب " . و ما هـ من هـ .
 - (٩) ضـربـه من مـسـر و صـحـة .
 - (١٠) فى س " بـق " . وهـ هـا هو صـوب ضـر . بى . ص ٥٤ ، حـاسة ١٠ .
 - (١١) ما بين الحـاصـرتين و ارد فى هـ . هـ .

على الطحال؟ [و] ينفع فصد الأيمن منها للاستسقاء^(١) ، والأيسر ينفع للطحال^(٢) .

فصل

وأما عروق الرّجلين ، فأربعة ، منها عرق النسا^(٣) ، ويُفصد عند الجانب الوحشيّ من الكعب ، فإن خفي فلتفصد الشّعبة (١٤١) التي بين الخنصر والبنصر [من القدم] ؛ ومنفعة^(٤) ذلك عظيمة ، سيّما في القرس^(٥) والدوالي^(٦) وداء القيل^(٧) . ومنها عرق الصّافن^(٨) ، وهو على الجانب الأيسر [من الساق] ، وهو أظهر من عرق النسا ، وفصده ينفع من البواسير ، ويدبر الطمث ، وينفع الأعضاء التي تحت الكبد . ومنها عرق مابض [تحت]^(٩) الرّكبة ، وهو مثل الصّافن في النفع . ومنها العرق الذي خلف العرقوب ، وكأنه شعبة من الصّافن ، ومنفعة فصده مثل الصّافن .

فصل

وأما العروق والشرايين المفصودة في الغالب ، ويجوز فصدها ، فهي الصغار والبعيدة من القلب . فإن هذه هي التي يرقأ^(١٠) دمها إذا فصدت . وأما الشرايين الكبار القريبة الوضع من القلب ، فإنه لا يرقأ دمها إذا فصدت ، والتي يجوز فصدها [منها] - على الأكثر - شريان

-
- (١) الاستسقاء أن يكون البطن متفخا متددا . إذا ضرب بخنفة سمع منه مثل صوت الطبل . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٨) .
 - (٢) هذا النصل كله وارد في ل ، ه فقط .
 - (٣) موضع عرق نسا عند العقب من الجانب الخارجي للقدم . وهو المعروف أيضا باسم الجانب الوحشي ، كما باتن . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ص ٩٣ ؛ الزهراوي : التصريف لمن عجز عن التأليف ، ج ٢ ، ص ٢٦٠) .
 - (٤) في س "ومعرفة ذلك" ، وما هنا من ل .
 - (٥) القرس ورم في المفاصل . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٩) .
 - (٦) الدوالي عروق تظهر في الساق ، وهي عليظة ملتوية شديدة الخضرة . (الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٩) .
 - (٧) داء أثيل حرس من أعراضه تورّم الساق . (الخوارزمي : نفس المرجع والصفحة) .
 - (٨) صافن عرق في الساق يظهر عند العقب من الجانب الداخلي . (الزهراوي : نفس المرجع والصفحة) .
 - (٩) إضافة من ل فقط .
 - (١٠) تسعود لذلك أن ترين لدمه ينقطع بعد فترة قصيرة من فتحها . (القاموس المحيط) .

الصدغين ، والشريانان اللذان بين الإبهام والسبابة ؛ وقد أمر جالينوس^(١) بغصدهما في المنام .

فصل

والحِجَامَةُ^(٢) عظيمة المنفعة ، وهي أقلّ خطراً من الفِصَادَةِ . وينبغي أن يكون الحِجَامُ خفيفاً رشيماً ، خبيراً بالصناعة ، فيخفّ يده في الشروط ويستعمل ، (٤١ ب) ثم يُملِّق الحِجْمَةَ^(٣) . وتكون التعليقة الأولى خفيفة سريعة القلع^(٤) ، ثم يتدرّج إلى القلع بإبطاء وإمهال . وينبغي للمحتسب أن يمتحن الحِجَامَ بورقة يلصقها على آجرّة ، ثم يأمره بشرطها ، فإن نفذ الشرط كان ثقیل اليد سيّء الصناعة ؛ وعلامة حذق الحِجَامِ خفة يده ، وألّا يوجع المحجوم .

فصل

وقد ذكرت الحكماء أن الحِجَامَةَ تُكره في أوّل الشهر رَوِي فِي آخِرِهِ ، لأنّ الأخلاط في أوّل الشهر^(٥) لا تكون قد تحرّكت ولا هاجت ، وفي آخِرِهِ [تكون]^(٦) قد نقصت ، فلا تفيد الحِجَامَةَ شيئاً . وإنما تستحبّ الحِجَامَةُ وسط الشهر . إذا تكامل النور في جرم القمر ،

(١) جالينوس (Galens) هو الطبيب المشهور في كتب الطب عند العرب . كان مولده سنة ١٣٠ م في برجاموس (Pergamus) بآسيا الصغرى ، وقد تعلم الطب عن أبيه وأمه ، وعن نصيب ينيوب (Pelops) والفيلسوف (Albinus) ؛ ثم سافر إلى أثينا وروما ، وصقلية والإسكندرية ، وقبرص ولبنوس ، ورحل كذلك إلى الشام ، وكلّ ذلك في طلب العلم . ونال جالينوس شهرة واسعة أثناء إقامته في روما ، حيث كتب كثيراً من مؤلفاته ، وعهد إليه الإمبراطور ماركوس أوريليوس (Marcus Aurelius) بتأديب ابنه كومودوس (Commodus) ؛ وكانت وفاته حوالي سنة ٢٠٠ - بجزيرة صقلية . (ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٧١ - ٨٢ ؛ ابن تيمية : تمهيد ، ص ٢٨٨ - ٢٨٩ ؛ نقضى : تاريخ الحكماء ، ص ١٢٢ ؛ Ency. Brit. Art. Galens) .

(٢) الحِجَامَةُ (Ventouse) امتصاص الدم التماسد أو نزّه . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .
(٣) في من " المحجبة " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والمحجبة الماء من نحس أو الحرف الصفيق ، أسطوانى الشكل ، ويستدقّ في النهاية ؛ وكان هذا الإله يستخذه في قلع نزف الدم في مواضع العمية ، مثل عضل الساق والخذ والذراع واليدن ويطن . (زهرراوى : تصريف ابن حجر عن التأليف ، ج ١ ، ص ٨٥) .

(٤) المقصود بهذا اللفظ انتراج لمحجبة من موضعها بعد الحطامة . (سيب : لغوى ، ج ١ ، ص ٢١٣) .

(٥) ما بين الحصرين وارد في ل . ه فقط .

(٦) "الإضافة من ل . ه .

الحجامة الساعية الثانية والثالثة من النهار .
 الحجامة الساعية الثانية والثالثة من النهار .

[فصل]^(٢)

وأما منافع الحجامة ، فإنها^(٣) على الثقبرة^(٤) خليفة^(٥) فصد الأكل ، ونفع من قتل
 الحاجبين ، وجرب العينين ، والتخثر في العم ؛ غير أنها تورث التسيان ، كما قال النبي صلى الله
 عليه وسلم "إن مؤخر التماغ موضع الحط ، ونصفه الحجامة" . والحجامة على الأكل^(٦)
 خليفة فصد الباسليق^(٧) ، ونفع من وجع المنسكب والحلق ، غير أنها بصعب (١٤٢) فم
 العدة . والحجامة في الأخدعين^(٨) خليفة فصد القيصال^(٩) ، وتنفع الوجه والأسنان والأصراس ،
 والعيبين والأذنين ، والأنف والحلق ، ورعشة الرأس ؛ غير أنها تُحدث رعشة في الرأس لمن
 لم [يكن]^(١٠) به رعشة . والحجامة تحت الذفن نفع الوجه والأسنان والحلقوم ، وتنقى الرأس .
 والحجامة على الهامة^(١١) نفع من اختلاط العقل والدوار ، وبطلى بالتب ؛ غير أنها بصرة
 باللحن ، وتورث نلها . [والحجامة على المعذين من قدام نفع من وجع الخصيتين
 وحرّاجات]^(١٢) المعذين والساقين ، والتي على المعذين من خلف نفع من الأورام والحرّاجات
 الحادثة في الإليتين . والحجامة على الساقين قوم مقام العصد ، وتنقى الدم ، وتدرّ الطمت ، والله أعلم .

- (١) الإصاف — والقصب أصا — العظم الذي فوق الدماغ من الجمجمة . (لسان العرب) .
 (٢) الإضافة من ل ، ه .
 (٣) الصير عائد على الحطامة .
 (٤) القرة خفرة صغيرة (fossette) في مؤخر الدماغ . اطهر (Dozy Supp Dict. Ar.)
 (٥) المقصود بذلك إحراء الحجامة عقب العصد .
 (٦) في س " الكهل " ، وماها من م . اطهر ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٣ .
 (٧) اصرا ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٤ .
 (٨) الأحدثان مني أحدع . وهو الصريان المؤخرى (Occipital artery) . ويسمى أيضا الصريان
 قفاني . (شرف : معجم إيجيري عرو . . . الخ . ص ٥٥١) .
 (٩) اطهر ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٢ .
 (١٠) الإضافة من س ، ل ، ه .
 (١١) المقصود بذلك أعلى الرأس . (شرف : معجم إيجيري عرو ، ص ٣٥٥) .
 (١٢) بين الحاصريين وارد في ه فقط . وهو تنفق مع ما جاء في اس سنا (اقاوون ، ص ١٠٠ ،
 ص ٢١٣) .

الباب السابع والثلاثون

في الحسبة على الأطباء والكحالين^(١) والمجبرين^(٢) والجراثيمين^(٣)

الطب علم ظريء وعملى ، أباحت الشريعة علمه وعمله ، لما فيه من حفظ الصحة ودفع العلل والأمراض عن هذه البنية الشريعة . والطبيب هو العارف بتركيب البدن ، وسراج الأعضاء ، والأمراض الحادثة فيها ، وأسبابها وأعراضها وعلاماتها ، والأدوية النافعة فيها ، والاعتياض (٤٢ ب) مما لم يوجد منها ، والوجه فى استخراجها ، وطريق مداواتها ، ليُسْتَاوَى بين الأمراض والأدوية فى كلياتها ، ويخالف بينها وبين كلياتها . فمن لم يكن كذلك فلا يحل له مداواة المرضى ، ولا يجوز له الإقدام على علاج يُخاطر فيه ، ولا يتعرض^(٤) إلى ما لم يحكم علمه من جميع ما ذكرناه .

وقد حكى أن ملوك اليونان كانوا يجعلون فى كل مدينة حكما مشهورا بالحكمة ، ثم يعرضون عليه بقية أطباء البلد ليمتحنهم ، فمن وجده مقصرا فى عمله أمره بالاشتغال^(٥) وقراءة العلم ، وسماه عن المداواة ويسعى إذا دخل الطبيب على مريض أن يسأله عن سبب مرضه ، وعما يجد من الألم ، ويعرف السبب والعلامة والنص والقارورة^(٦) ، ثم يرتب له قانونا^(٧) من الأشربة وغيرها^(٨) ؛ ثم يكتب سحرة بما ذكره له المريض ، وعما رتبته له فى مقابلة المرض ، ويسأل سحته لأولياء المريض ، شهادة من حصر معه عند المريض . فإذا كان من الغد حصر ونظر إلى دائه ، وسأل المريض ، ورتب له قانونا على حسب مقتضى

(١) الكحال طلب أمراض عيون . (Dozv Supp Dict Ar.)

(٢) وردهذا اللص سد لعط الجراثيمين فى س . ودها من ه . وده يكون عنوان مسقامع لكلاء بالتي . والمحرون ه أطباء العظام (Orthopedistes) فى تلك حصور . اصر . (Dozv . Supp Dict Ar.)

(٣) الجراثيمون ه أطباء الجراحة (Chirurgiens) اطر . (Dozv Supp Dict Ar.)

(٤) فى س " يتصرع " ، وقد أصلحت إلى رسم شئت بالتي نسقيم معنى .

(٥) فى س " الاشغال " ، والتصويب من س . ه . ل . م . ن .

(٦) الإضافة من س . واساروره إناء من لرحاج . (حامد من لحيص ؛ Dozv Supp Dict Ar.)

وتم يسطع الباشر أن حد غير ذلك من معرف . المرحع شدوة مهده خواش . دلالة على ما صحح الأطباء على تسميته من س " اص يدك الاسم .

(٧) مفضود ، قانون هاند كارة علاج (prescription) شرف معده إحصارى ع . و . س . ٨٨ .

(٨) فى س " غيره " ، والتصويب من س . ه . ل . م . ن .

الحال ، وكتب له نسخة أيضاً ، وسلمها إليهم . وفي اليوم الثالث كذلك ، ثم في اليوم الرابع ، وهكذا إلى أن يبرأ المريض ، أو يموت . فإن برئ من مرضه (١٤٣) أخذ الطبيب أجرته وكرامته ، وإن مات حضر أولياؤه عند الحكيم ^(١) المشهور ، وعرضوا عليه النسخ التي كتبها لهم الطبيب ، فإن رآها على مقتضى الحكمة وصناعة الطب من غير تفريط ولا تقصير من الطبيب أعطهم ، وإن رأى الأمر بخلاف ذلك قال لهم : "خذوا دية صاحبكم من الطبيب ، فإنه هو الذي قتله بسوء صناعته وتفريطه" . فكانوا يجتاطون على هذه الصورة الشريفة إلى هذا الحد ، حتى [لا] يتماطى الطب من ليس من أهله ، ولا يتهاون الطبيب في شيء منه .

وينبغي للمحتسب أن يأخذ عليهم عهد بقراط ^(٢) الذي أخذه على سائر الأطباء ، وَيُحَلِّفُهُمْ أَلَّا يُعْطُوا أَحَدًا دَوَاءً مُضَرًّا ، وَلَا يُرَكِّبُوا ^(٣) لَهُ شَيْئًا ، وَلَا يَصِفُوا التَّمَامَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْعَامَّةِ ، وَلَا يَذْكُرُوا لِلنِّسَاءِ الدَّوَاءَ الَّذِي يَسْقُطُ الْأَجِنَّةَ ، وَلَا لِلرِّجَالِ الدَّوَاءَ الَّذِي يَقْطَعُ النَّسْلَ ؛ وَلِيَقْضُوا أَبْصَارَهُمْ عَنِ الْحَارِمِ عِنْدَ دُخُولِهِمْ عَلَى الْمَرْضَى ، وَلَا يَفْشُوا الْأَسْرَارَ ، وَلَا يَهْتَكُوا الْأَسْتَارَ .

[فصل ^(٤)]

وينبغي للطبيب أن يكون عنده جميع آلات الطب على الكمال ، وهي كليات

(١) الواضح من هذه التسمية ، ومن العبارة كلها ، أن تلك الإجراءات هي أصل فكرة الطب المصري وأعماله في المصور الحديثة .

(٢) بقراط (Hippocrates) طبيب يوناني قديم ، وطلق عليه أب الطب ؛ وقد ولد بجزيرة كوس (Cos) حوالي سنة ٤٦٠ ق . م ، وتعلم صناعة الطب من أبيه وجدته ، ومارسها في أثينا وغيرها من بلاد اليونان . ثم رأى بقراط أن يذيع أسرار هذه الصناعة خشية أن تزول بوفاته ، فعلمها ولديه وتلميذا له وبعض التلاميذ ، ووضع لهم عهدا وناموسا ، ووصية عن الشروط التي يجب أن تتوفر فيمن يتعلم صناعة الطب ؛ وكانت وفاته عن خمس وتسعين سنة . (ان أن أصيصة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٤ — ٢٧ ، Ency. Brit. Art. Hippocrates)

(٣) وزدب : أفعال بهمه . الحرف كليا في س وسائر النسخ بنبوت النون ، والتصويب الوارد بالمتن تطلبه اللغة .

(٤) إضافة من .

الأضراس^(١)، ومكاوى الطحال^(٢)، وكليات العنق^(٣)، (٤٣ ب) وزراقات القولنج^(٤)،
وزراقات الذكر، وميلزم^(٥) البواسير، ومخرط^(٦) المناخير، ومنجل^(٧) النواصير، وقالب^(٨)
التشمير، ورساص التثقيب^(٩)، ومفتاح الرحم، وبورار^(١٠) النساء، ومكدة الحشا^(١١)، وقده
الشوصة^(١٢)، وغير ذلك مما يحتاج إليه في صناعة الطب، غير آلة الكحالين والجراحيين،
عما يأتي ذكره في موضعه. وللمحتسب أن يمتحن الأطباء بما ذكره حينئذ^(١٣) [بن إسحاق]

(١) كليات الأضراس - والمفرد كلية - أدوات تستخدم لخلع الأضراس، وهي أنواع مختلفة
الأحجام، وثمة الواحدة منها ما يعرف بالكعشة في مصر - (الزهرراوى: التصريف لمن عجز عن التأليف،
ج ١، ص ١٨٦).

(٢) مكاوى الطحال على أنواع مختلفة، والواضح من هذه التسمية أن أمراض الطحال كانت تعالج
بالكي - (الزهرراوى: التصريف لمن عجز عن التأليف، ج ١، ص ٦٤ - ٦٥).

(٣) كانت هذه الكليات أغلظ من البرود قليلاً، وطرفها مقوف، لإخراج الملتصق وغيره مما يوجد
في الحلق. (أحمد عيسى: آلات الطب والجراحة والكعشة عند العرب، ص ١١؛ الزهرراوى: المصدر السابق،
ج ١، ص ٢٤).

(٤) القولنج اعتقال الطبيعة لانسداد القولون، وهو الاسم الطبي للأمعاء الغليظة - (الخوازمي:
مفاتيح العلوم، ص ٩٨). والزراقة آلة شبيهة بالحقن، لإلأنها طويلة العنق، وكانت تستخدم لسكب
الأدوية في الأمعاء - (ابن سينا: القانون، ج ٢، ص ٥٧٦).

(٥) ملزم البواسير آلة كتزم، يمسك الكعب، ترم بها البواسير لقطعها - (أحمد عيسى: آلات الطب
والجراحة والكعشة عند العرب، ص ٢١).

(٦) مخرط المناخير آلة تستعمل لاستكمال اللحم الزائد بداخل الأنف - (الزهرراوى: التصريف
لن عجز عن التأليف، ج ١، ص ١٧٤).

(٧) في س "منخل"، وما هنا من ل. ه. والمجل مجس يتهى برأس يدخل في فم الناصور
لئلا ينتهى إلى آخره، تمهيدا لقطعه بالمبيض. أما الناصور (fistula) فهو خراج يتولد عن جروح في اللقمة -
(المجوسى: كامل الصناعة الطبية، ج ٢، ص ٤٥٠؛ ابن سينا: القانون، ج ٢، ص ٤٨٧).

(٨) قالب التشمير أداة لرفع الجفن حتى يتمكن الطبيب من قلع الصعر الزائد - (الزهرراوى:
التصريف... الخ، ج ١، ص ١٤٣ - ١٤٤).

(٩) في س "التثقيب"، والتصويب من ص. ل. ه. م. ورساص التثقيب قطع من الرساص
تكون مدورة أو مثثة أو مستطيلة، على قدر السن. (أحمد عيسى: آلات الطب... الخ، ص ١٢٤).

(١٠) لم يتيسر للناس أن يجد شرحاً لهذا اللفظ في الكتب والمراجع المتداولة بهذه الحواشي،
غير أن قل بار في اللفظ معناه اختبر الأثر، لمعرفة إذا كانت لاقعاً أو عاقراً (تج عروس)، ومن ذلك
يتضح أن المقصود بتلك التسمية آلة لمعرفة حمل النساء.

(١١) مكدة الحشا آلة تستعمل للضياد، وتمايل اللبنة في العصر الحاضر - (أحمد عيسى: آلات
الطب، الخ، ص ١٩).

(١٢) الشوصة ربح تمقد في الأساس (خوازمي: مفاتيح العلوم، ص ٩٧)، وربما كان المقصود
بقده شوصة إماء يستخدم في جذب الهواء. كمشروف في عصر الحاضر "بكسات أهواء".

(١٣) كان مولد هذا طبيب مشهور سنة ١٩٤ هـ (٨٠٩ م) دخرة، من أب هراتي نظوري.
وقد درس طب بمدرسة جديسبور بخورستان من أعمال درس، ونسكنه ترك لمدرسة بجزد

في كتابه المعروف "محنة الطيب" . وأما [كتاب] "محنة الطيب" لجالينوس ، فلا يكاد أحد [من الأطباء] يقوم بما شرطه [جالينوس] عليهم [فيه^(١)] .

فصل

وأما الكحالون ، فيمتحنهم المحتسب بكتاب حنين بن إسحاق [كذلك] ، أعنى العشر مقالات في العين ، فن وجدته فيما امتحنه به عارفاً بشرح عدد^(٢) طبقات العين السبعة ، وعدد رطوباتها الثلاثة ، وعدد أمراضها الثلاث ، وما يفرغ من ذلك من الأمراض ، وكان خبيراً بتركيب الأحوال وأمزجة العقاقير ، أذن له المحتسب بالتصدى لمداواة أعين الناس . ولا ينبغي أن يفرط [الكحال] في شيء من آلات صنعته ، مثل صنابير السبل^(٣) ، والظفرة^(٤) ، ومحك الجرب ، ومباضع الفصد ، ودرج المكاسل ، (١٤٤) وغير ذلك . وأما كحالو^(٥) الطرقات فلا يوثق بأكثرهم ، إذ لا دين لهم يصدّم عن التهبّم على أعين الناس بالقطع والكحل ، بغير علم وخبرة بالأمراض والعلل الحادثة ؛ فلا ينبغي لأحد أن يركن إليهم في معالجة عينه^(٦) ، ولا يثق بأحالمهم وأشياقاتهم . فإن منهم من يصنع أشياء أصلاً من النشا والصمغ ، ويصبغها ألواناً مختلفة ، فيصبغ الأحمر بالأسريتون^(٧) ، والأخضر بالكرم والنيل ، والأسود

أكتال دراسته . لكراهيته لأستاذه ابن ماسويه . فيم نحو البصرة ثم بغداد سنة ٢١١ هـ ، حين دخل في خدمة الخليفة المأمون ، وعيّن رئيساً لبيت الحكمة . ومدتذ عكف حنين على الترجمة من اليونانية إلى السريانية ، ومن السريانية إلى العربية ، وقام برحلات طويلة في العراق وسوريا وفلسطين ومصر ، للحصول على المخطوطات العلمية اليونانية . وقد ظل حنين في خدمة العباسيين حتى مات سنة ٢٦٤ هـ (٨٧٧م) ، في عهد الخليفة المتصد على الله ، بعد أن صنف عدة كتب من بينها كتاب محنة الطيب ، المذكور هنا بالمتن ، والعصر مقالات في العين الذي قام على نشره الدكتور ماكس مايرهوف ، لجامعة فؤاد الأول . سنة ١٩٢٨ . (ابن الدم : الفهرست ، ص ٢٩٤ - ٢٩٥ ؛ مايرهوف : كتاب العشر مقالات ، ص ١٥ - ٢٧) .

(١) أسيف ما بين الحاصرين بيده الحملة للتوضيح .

(٢) هذا اللفظ وارد في س وسائر النسخ بعد لفظ العين ، وما هنا أوضح للمعنى .

(٣) لسبل في العين أن يكون على ياصبا أو سوادها منه غشاء يتسح بقوق حمر غلاط .

(٤) الحوارزمي : مفاتيح العلوم ، ص ٩٦ .

(٥) ظفرة عتاء يتدر من طرف العين قرب من الألف . ويكون على ياصبا وسوادها . (المرح

سابق - ص ٩٧) .

(٦) في س "كحالو" . وتصوير نصله اللمعة .

(٧) في س "عينه" . والتصويب من - .

(٨) أسريتون - وهو في ل أسمون لا كسيد لأحمر للرصاص (minium) . راجه

Diels - apud D. J. A. ٨١٠ : ١٠٠ : معجم الخيري مروى في يوم طيبة ولطيفية ، ص ٥٠٢ .

بالألقيا^(١) ، والأصفر بالزعفران . ومنهم من يحمل أشياف^(٢) ماميتا ، ويحصل أصله من البان المصري ، ويصنعه بالصنع المحلول ؛ ومنهم من يحمل كحلًا من نوى الإهليلج^(٣) المحرق والقليل . وجميع غشوش أكحالهم لا يمكن حصر معرفتها ، فيحلفهم المحتسب على ذلك ، إذ لا يمكنه منعهم من الجلوس لمعالجة أعين الناس .

فصل

وأما الجربون ، فلا يحمل لأحد أن يتصدى للجبر إلا بعد أن يحكم معرفة المقالة السادسة من كتاش بولس^(٤) في الجبر ، وأن يعلم عدد عظام^(٥) الأدمى — وهو مائتا عظم وثمانية وأربعون عظمًا — ، وصورة (٤٤ ب) كل عظم منها ، وشكله وقدره ، حتى إذا انكسر منها شيء أو انخلج رده إلى موضعه ، على هيئته التي كان عليها ؛ فيمتحنه المحتسب بجميع ذلك .

فصل

وأما الجراثيميون ، فيجب عليهم معرفة كتاب جالينوس المعروف بقاطاجانس^(٦) في الجراحات والمراهم ، [وأيضًا كتاب الزهراوي في الجراح^(٧)] ، وأن يعرفوا التشريح وأعضاء الإنسان ، وما فيه من العضل والعروق والشرابين والأعصاب ، ليتجنب [الجراح] ذلك في

(١) في س " لفاقيا " . وماها من ابن سينا (نقانون . ج ١ . ص ٢٤٦) . والألقيا من الأشعار لشوكية التي تنمو بصر ، وتنفق أوراقها وثمارها . وكانت عصارتها تستخدم في الصباغة .

(٢) انظر ما سبق ص ٤٢ ، حاشية ٣ . ٤٠٣ .

(٣) انظر ما سبق . ص ٢٥ ، حاشية ٨ .

(٤) المقصود هنا بولس الأجايطي (Paul d'Égine) ، وهو طبيب خير يطل النساء . وقد أقام بالإسكندرية وعاصر يحيى النحوي ، ومات حوالي سنة ٦٨٠ م . ولبولس هذا كتاب الكاش في الطب ، ومنه نقل حنين بن إسحاق سبع مقالات . (انظر : تاريخ حنك . ص ٢٦١ — ٢٦٢ ؛ ابن النديم : فهرست . ص ٢٩٣) .

(٥) في س " اعصا " ، وهو من س . . رجع أيضا إلى أخوة : معام مربة . ص ١٦٩ .

(٦) قاطاجانس (Karyakos) سم يور يخلق على سبع مقالات الأولى من كتاب جالينوس الخاص بتركيب الأدوية . واسم هذا الكتاب باللاتينية De Compositione Medicamentorum Secundum Genera ، وقد نقله إلى مربية حبش الأصم — ابن أخت حنين بن إسحاق وتلميذه — في قرن التاسع الميلادي . انظر : Ar-Rizi : A Treatise on the Small-Pox and Measles . Trans. by Greenhill p. 111 .

(٧) ما بين الحصريين وارد في س . م فقط ، وقد تقدمت لإشارة إلى . هروى وكت في الجراحات ، وهو تصرف من هرو عن تأليف في موضع كثيرة بهذه الحري

وقت فتح اللواتى وقطع البواسير . ويكون منه دست المباحع ، فيه مباحع مدوّرات الرأس ،
واللوزيات ، والحربات ، وفأس الجبهة ، ومنشار القلع ، ومجرقة الأذن ، وورد السّلع^(١) ،
وسرهدان^(٢) للراحم ، ودواء الكندر^(٣) القاطع للدم ، الذى قدّمناصته . وقد يهرجون على
الناس بمظام تكون معهم فيدشونها فى الجرح ، ثم يخرجونها منه بمحضر من الناس ،
ويزعمون أنّ أدويتهم القاطعة أخرجتها . ومهم من يضع سراهم من الكلس^(٤) المسول
بالزيت ، ثم يصيغ لونه أحمر بالمفرة^(٥) ، أو أخضر بالكركم والتيل ، أو أسود بالقحم المسحوق ؛
فيعتبر عليهم العريف جميع ذلك ، والله أعلم .

(١) السّلع — ومفردها سلعة — رائحة محدث فى الحد ، وتدو فى أول الامر صخرة تم تكدر
تدريجاً . (الزهراوى : التصريف . الخ . ١٠ ، ص ٨٠ — ٨٧ ؛ الحوارزمى : مفاتيح العلوم ،
ص ٩٥) ؛ والواصح ويندو أنّ وردة السّلع آلة تقص هذه الزائدة . (أحمد عيسى : آلات الطب ... الخ ،
ص ٢٢) .

(٢) المرهدان سربط من القماش وضع عليه المرهم . (Steingass Pers. Eng. Dict) .

(٣) نُظْرُ ما سبق . ص ٥٥ ، حاشية ٥ .

(٤) كلس مادة كانت تؤخذ إما من صدف الخيوان أو ردى الرغام . وحشى عليها فى تورلدة
طويلة ، حتى إذا اشتد بياضها أخذت وعمست فى ماء بارد ، فى بخار جديد . ثم أحرقت مرّة ثانية حتى
تفتت وتصير مسحوقاً ، فترفع عن النار . (ابن البيطار : المرذات . ٤٠ ، ص ٢٦ — ٢٧) .

(٥) نُظْرُ ما سبق . ص ٥٦ ، حاشية ٥ .

الباب (١٤٥) الثامن والثلاثون

في الحسبة على مؤدبي^(١) الصبيان

لا يجوز لهم تعليم الخط [للصبيان]^(٢) في المساجد ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتزيه المساجد من الصبيان والمجانين ، لأنهم يسودون [حيطانها]^(٣) ، ويُنجسون أرضها ، إذ لا يحترزون^(٤) من البول وسائر النجاسات ؛ بل يتخذون للتعليم حوائت في الدروب وأطراف الأسواق .

فصل

وأول ما ينبغي للمؤدب أن يعلم الصبي الشور القصار من القرآن ، بعد حذقه^(٥) بمعرفة الحروف وضبطها بالشكل ، وبدرجه بذلك حتى يألفه طبعه ، ثم يعرفه عقائد أهل السنة والجماعة^(٦) ، ثم أصول الحساب ، وما يستحسن من المراسلات والأشمار دون سخيها ومستزملها . وفي الرواح بأمره [المؤدب] بتجويد الخط على المثال ، ويكلفهم عرض [ما]^(٧) أملاه عليهم حفظاً غائباً لا نظراً . ومن كان عمره فوق سبع سنين أمره [المؤدب] بالصلاة في جماعة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " علموا صبيانكم الصلاة [نسيم]^(٨) ، واضربوهم على تركها لمشر " . ويأمره [المؤدب] ببيت الوالدين ، والالتقياد لأمرهما بالسمع والطاعة ، والسلام عليهما وتقبيل أيديهما عند الدخول إليهما ؛ ويضربهم على إساءة الأدب والفحش من الكلام ، وغير ذلك من الأفعال الخارجة عن قانون الشرع ، مثل اللب بالكتاب^(٩) والبيض

- (١) في س " مؤدبين " ، ونحوه من . .
- (٢) الإضافة من ل ، ه . .
- (٣) ما بين الماصرتين وارد في ل ، ه فقط .
- (٤) في س " لا يحترزوا " ، وما هنا من ل ، ه . .
- (٥) في س " بعده دقه " ، وما هنا من ن ، ه . .
- (٦) في س " عقائد السنن " ، وما هنا من ن ، ه . .
- (٧) (٨ ، ٧) الإضافة من ه . .
- (٨) الكتاب فصوص الترد . (لسان عرب) .

الباب التاسع والثلاثون في الحسبة على أهل الذمة

لا يصح عقد الذمة إلا من الإمام ، أو ممن يُفوض إليه الإمام ؛ ولا تعقد الذمة إلا لمن^(١) له (٤٦ ١) كتاب أو شبه^(٢) كتاب من الكفار ، كاليهود والنصارى والمجوس . وأما غير هؤلاء^(٣) ممن لا كتاب لهم^(٤) ولا شبه^(٥) كتاب ، كالمشركين وعبدة الأوثان ؛ ومن ارتد عن الإسلام ، أو من أظهر الزندقة والإلحاد ، فلا^(٦) يجوز لهم عقد الذمة ، ولا يُقرّون على ما هم عليه ، ولا يُقبل منهم غير الإسلام .

فصل

ويبغى أن يُشترط عليهم ما شرطه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، في كتاب^(٧) الجزية الذى كتبه لأهل الذمة ؛ ويؤخذون بلبس الغيار^(٨) ، فإن كان يهودياً وضع على كتفه خيطاً أحر أو أصفر ، وإن كان نصرانياً شد في وسطه زناراً^(٩) وعلق في عنقه صليباً ، وإن كانت امرأة لست حُفّين أحدها أبيض والآخر أسود . وإذا عبر الدمى إلى الحتام يبغى أن يكون في عنقه^(١٠) طوق من حديد أو نحاس أو رصاص ، ليمتيز به عن غيره . ومنعهم المحتسب من ركوب الخيل وحمل السلاح والتقلد بالسيوف ، وإذا ركبوا النغال ركوه

(١) في س " من " ، وما هنا من ل .

(٢) في س " شبهة " ، وما هنا من م .

(٣) في س " غير ذلك " ، وما هنا من ل ، ه .

(٤) في س " له " ، والتصويب من ل .

(٥) في س " شبهة " ، وما هنا من ل .

(٦) في س " قال " ، وما هنا من ل ، ه .

(٧) في س " كتابه " ، وما هنا من ل .

(٨) الغيار هو اللبوس الذى تخر به أهل الذمة من المسلمين في اقرون الوسطى . (المررى :

السوك ، ج ١ ، ص ١٣٥ ، حاشية ٤) .

(٩) الزنار حرام يشده النسيحى في وسعه تمييزاً من المسلم . (Dozy Dict Vets ؛ أو يوسف :

كتاب المرح ، ص ١١٧) .

(١٠) في س " حقه " ، وما هنا من ل ، ه .

بالأَكْف^(١) عرضاً من جانب واحد . ولا يرضون بنيانهم عن بنيان المسلمين ، ولا يتصدّرون في المجالس ، ولا يُزاحون للمسلمين في الطرقات ، بل يلبّجون^(٢) إلى أضيق الطرقات ؛ ولا يُبدّأون بالسلام ، ولا يُرَحِّب بهم في المجالس . ويشترط [المحتسب] عليهم ضيافة من مرة بهم من المسلمين ، وإزالمهم في بيوتهم وكنائسهم ؛ ويُمتنعون من إظهار الخمر والتخزير ، والجهر (٤٦ ب) بالتوراة والإنجيل وضرب الناقوس^(٣) ، ومن إظهار أعيادهم ، ورفع الصوت على موتاهم . فجميع ذلك اشترطه عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتابه ، فبراعى المحتسب أحوالهم في جميع ذلك ، ويحرمهم عليه .

فصل

ويأخذ منهم الجزية على قدر طبقاتهم — على الفقير المقليل ديناراً ، وعلى المتوسط دينارين ، والغني أربعة دنانير — عند رأس الحول . فإذا جاء المحتسب أو العامل لأخذ الجزية أقامه^(٤) بين يديه ، ثم لطمه^(٥) بيده على صفحة عنقه ، ويقول له : " أَدَّ الجزية يا كافر " ؛ ويخرج الدمى يده من جيبه مطبوقة على الجزية . فيعطيا له بذلة وانكسار . ويشترط [المحتسب] عليهم مع الجزية التزام أحكام الإسلام . فإن امتنع الدمى من لزوم الأحكام — أو قاتل المسلمين ، أو زنا بمسلمة ، أو أصابها باسم كاح ، أو قن مسلماً عن دينه ، أو قطع الطريق على مسلماً ، أو آوى المتركين ، أو دنه على عورات المسلمين ، أو قتل مسلماً — انتقضت ذمته في ذلك جميعه ، وقتل في الحال ، وغير ماله في أصحّ القوانين ، لأنّ أهل الذمة قد شرط عليهم الكف عن ذلك . فعلى المحتسب معرفة هذه الأشياء ، وبتزامهم بجميعها ، والله أعلم^(٦) .

(١) في س " بالكف " ، وتصوب من و " كلف جمع كلف ، وهو رده اجمار . (القاموس المحيط) .

(٢) في س " يلبجون " . وتصوب من

(٣) في س " أنصرف الناقوس " ، وما ه من ص

(٤) صبر ليعون به عائد على الدمى .

(٥) في س " يلطمه " ، وما ه من ه .

(٦) أصابت لمحة ه من إنباد من أهل الذمة . ومردد ه عن سائر صبح . ويوجد منه

في ملحق ساس في آخر كتاب .

الباب الأربعون

يشتمل على جمل وتفصيل في أمور الحسبة

قد ذكرنا في هذا الكتاب من الحسبة (١٤٧) على أرباب الصنائع المشهورة ، ومن كشف غشوشهم وتدليسهم ، ما فيه الكفاية المحتسب ، وأصله يقيس عليه ما عداه ، مما لم يذكره . وسأذكر في هذا الباب تفصيلاً لحمل قد تقدمت في هذا الكتاب ، وأذكر ما يلزم المحتسب فعله من أمور الحسبة في صالح الرعية ، غير ما ذكرناه . فمن ذلك السوط والذرة^(١) والطرطور^(٢) : أما السوط فيتحدده وسطاً ، لا بالغليظ الشديد ولا بالرقيق اللين ، بل يكون بين سوطين ، حتى لا يؤلم الجسم ، ولا يخشى منه عاقلة ؛ وأما الذرة فتكون من جلد النقر أو الجمل ، محشوة بنوى التمر ؛ وأما الطرطور فيكون من اللد ، منقوشاً بالخرق الملوّنة ، مكللاً بالجزع^(٣) والودع والأجراس ، وأذنان الثعالب والسنابير . وتكون هذه الآلة جميعها معلقة على دكة [المحتسب]^(٤) شاهداً للناس ، فترعد منها قلوب المفسدين ، وينزجر بها أهل التدليس . فإذا عثر [المحتسب] شارب خمر جلده بالسوط أربعين جلدة ، وإن رأى المصلحة في جلد الثمانين جلده ، لأنّ عمر بن الخطاب رضى الله عنه جلده^(٥) شارب الخمر ثمانين جلدة ، بتوى على من أبى طالب رضى الله عنه . فيجرده [المحتسب] عن قياه ، ثم يرفع يده بالسوط حتى يبين بياض إبطه ، ويعرق الضرب على كتفيه وإبتيه ويخذه ؛ وإن كان رايياً — وهو نكر — جلده في مائة من الناس ، كما قال الله عز وجل : " وَلْيَشْهَدْ عَدَاؤَهُمَا (١٤٧) طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ " ؛ وإن كانت امرأة جلدها وهي في إزارها وتناها ، وأما الزاني المحصن ، فيجمع [المحتسب] الناس حوله خارج البلد ، وأمرهم رحمة ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) اطرماسق . ص ١٠ ، حاشية ١ .

(٢) اطرماسق ، ص ١٠ ، حاشية ٢ .

(٣) في س "الجرع" ، وماها من ص ٤٠ . والجرع (Onyx) الحجر المتعدد الألوان . (الدمشقي :

الإشارة إلى محاسن العارة . ص ١٨) .

(٤) لإضافة من ه .

(٥) في س "حار" ، وانصوب من ص ٤٠ ، ح ٥ .

عائز^(١) ؛ وإن كانت [امرأة]^(٢) محصنة حمر لها حفرة في الأرض ، وأجلسها فيها إلى وسطها ، ثم أمر الناس برجمها ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعامدية^(٣) ؛ وإن [كان المذنب] لاط بعلام^(٤) ألقاه [المحتسب] من أعلا شامق في البلد . هذا كله سد ثبوته عند الإمام ، ثم يتولاه المحتسب .

فصل

وأما التعزير ففعل قدر أحوال الناس وقدر الجناية ؛ فمن الناس من يكون تعزيره بالقول والتوبيخ ، ومنهم من يُصرب بالسوط ولا يبلغه أدنى الحدود ، ومنهم من يُضرب بالهزة ويُلبس الطرطور ويركب على جمل أو حمار . وإذا رأى [المحتسب] رجلا حامل خمر ، [أو]^(٥) يلعب بملهات ، كالعود والمعزفة والطنبور والبرط^(٦) والمزمار ، عزّره على حسب ما يراه من المصلحة في حقه ، مد إراقة الخمر وكسر الملهاة ؛ وكذلك إن رأى رجلا أجنبيّا مع امرأة أجنبية ، في حلوة أو طريق . ولم يحتسب أن يتفقد^(٧) المواضع التي^(٨) تجتمع فيها النسوان ، مثل سوق الغزل والكتان ، وتطوط الأنهار ، وأبواب حمامات النساء . وغير ذلك ؛ فإن رأى شابا منفردا^(٩) بامرأة ، ويكلمها في غير معاملة في البيع والشراء ، (١٤٨) وينظر إليها ، عزّره ومعه من الوقوف هناك ؛ فكثير من الشبان المفسدين يقفون^(١٠) في هذه المواضع ، وليس

(١) في س " ماعن " ، والتصويب من س ، ل ، هـ . والمعصود هنا ما عرس مالك الذي جاءه نبي الذي صلى الله عليه وسلم . وأقرّ على أنه بالزنا . وطلب إليه تطهيره . فقال له سي عن ربيته . قال معلنة ؛ ثم قال له الذي لملك قبتنها أو لستها شهوة . فأبى إلا أن يمرّ صريح لربما ؛ وعند ذلك سأل سي عن إحصاءه فوجده محصا ، فأمر برجمه . (السرحسى : المسعود . > ٩٠ ، ص ٥٢) .

(٢) الإصافة من ل ، هـ .

(٣) العامدية امرأة جاءت إلى النبي وأقرت بأنها حائض . وشرها أن يدخل حيا تصع حلها . ثم رجمها . (السرحسى : المسعود ، > ٩٠ ، ص ٥١) .

(٤) في س " العلام " . وهما من لسيح الأخرى .

(٥) الإصافة من ل ، هـ .

(٦) البرط هو الألة الموسعة المعروفة بالعود ، وهو معدة من عود عارس تر كعبه في سحر الأور . لأنه يشبهه . (القاموس المحيد) .

(٧) في س " فقد " . وماها من س ، ل ، هـ ، هـ .

(٨) في س " لدى " . وهما من س ، ل ، هـ ، هـ .

(٩) في س " معترب " . وماها من س ، ل ، هـ ، هـ .

(١٠) في س " مسقون " . وماها من س ، ل ، هـ ، هـ .

لم حطبة غير التلاصيح على النسوان . ثم يتفقد [المحتسب] مجالس الوعظ ، فلا يدع الرجال يخلطون بالنساء ، ويجعل بينهم ستارة ؛ فإذا انفض المجلس خرج الرجال وذهبوا في طريق ، ثم تخرج^(١) النساء ويذهبن في طريق آخر ؛ فمن وقف من الشباب في طريقهن لغير حاجة عزّره [المحتسب] . ثم يتفقد المآتم والمقابر ، فإذا سمع نادية أو نائحة عزّرها ومنعها ، لأن النواح حرام ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” النائحة ومن حولها في النار ”^(٢) .

ويمنع [المحتسب] النساء من زيارة القبور ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” لمن الله زيارات القبور ” . وإذا خرجت جنازة أمر [المحتسب] النساء [أن]^(٣) يتأخرن عن الرجال ، ولا يختلطن بهم ، ويمنعن من كشف وجوههن وروعوسهن خلف البيت ، وأمر مناديا نادى في البلد بالمنع من ذلك ؛ والأولى أن يمنعن من تشييع الجنازة . ومتى سمع [المحتسب] بامرأة عاهرة ، أو مُغْتَبية ، استتابها عن معصيتها ، فإن عادت عزّرها ونفاها من البلد ؛ وكذلك يصنع بالخطئين والمردان المشهورين بالفساد مع الرجال . ويمنع [المحتسب] الخنثى من حلق لحيته [أو تنفها]^(٤) ، ودخوله على النسوان ؛ وكذلك الأمر الكريش^(٥) ، (٤٨ ب) متى حلق لحيته^(٦) كان ذلك دليلا على فساده ، فيعزّره [المحتسب] على فعل ذلك .

فصل

ويشرف [المحتسب] على الجوامع والمساجد ، وبأمر قوّمتها بكنسها في كل يوم وتنظيفها من الأوساخ ، وبعض حصرها من الفبار ، ومسح حيطانها ، وغسل قناديلها وإتعالها في كل ليلة . ويأمرهم بخلق أبوابها عقيب كل صلاة ، وصيانتها من الصبيان والمجانين ، وعن يأكل فيها الطعام أو ننام^(٧) ، أو يعمل صناعة ، أو يبيع سلعة ، أو نشد ضالّة ، أو يجلس فيها للناس لحدث^(٨)

(١) في س ” يخرجن ” ، وما هنا من ل . ه .

(٢) الإصافه من ل ، ه .

(٣) الإصافه من س ، م ، ل ، ه .

(٤) الكريش لفظ فارسي معناه دو اللحية الحيلة . (Dozy . Supp. Dict. Ar) ؛ الحفاسي :

شفا . لليل . ص (١٩٨) .

(٥) في س ” لحيتها ” ، وانتصوب من ه .

(٦) في س ” وياه ” ، وما ورد في المتن من ل . ه .

(٧) في س ” لحست ” ، وما هنا من ل . ه . ه . ه .

الدنيا ؛ فجميع ذلك قد ورد الشرع بتزويه للمساجد عنه وكرامية فعله . ويتقدم [المحتسب] إلى جيران كل مسجد بالمواظبة^(١) على صلاة الجماعة عند الأذان ، لإظهار معالم الدين وإشهار شعار الإسلام ، سيما في هذا الزمان لكثرة البدع واختلاف الأهواء ، وتتنوع الباطنية ، وما قد صرّحوا به من تعطيل الشريعة وإبطال أحكام الإسلام ؛ فيجب على كل مسلم إظهار أركان الإسلام ، وإشهار الشريعة في مقابلة ذلك ، لتتقوى عقائد العامة .

[فصل]^(٢)

ولا يُؤذّن في المنارة إلا عدل ثقة أمين عارف بأوقات الصلوات ، لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : (١٤٩) ” المؤذّنون أمناء ، والأئمة ضمّاء ، فرسم الله الأئمة ، وغفر للمؤذّنين “ . وينبغي للمحتسب أن يمتحنهم بمعرفة الأوقات ، فمن لم يعرف ذلك منعه من الأذان حتى يعرفها ، لأنه ربما أذّن في غير الوقت ، فيسمعه العامة فيصلّون قبل الوقت ، فلا يصحّ صلاتهم . فيكون هو السبب في إفساد صلاة الناس ؛ فيجب عليه معرفة الوقت ، وبقراءة باب الأذان والإمامة^(٣) في الفقه . ويُستحبّ أن يكون المؤذّن صبيّاً^(٤) حسن الصوت .

وينهى المحتسب عن النعي في الأذان ، وهو التطريب والتعطيط ؛ ويأمره^(٥) إذا صعد المنارة أن يفضّ بصره عن النظر إلى دور الناس ، ويأخذ عليه العهد في ذلك ؛ ولا يصعد إلى المنارة غير المؤذّن في أوقات الصلاة . وسنّى للمؤذّن أن يكون عارفاً بمنازل القمر وشكل كواكب كلّ منزلة ، ليعلم أوقات الليل ومُضيّ ساعاته ، وهي ثمان^(٦) وعشرون منزلة : الشرطان^(٧) ، والبطين^(٨) ، والثريا ، والدبران ، والمقعة^(٩) ، والمنعة ، والذراع ، والثرّة ،

(١) في س ” المواظبة “ . وماها من ص . . .

(٢) الإضافة من ص ، م .

(٣) في س ” الإقامة “ ، وماها من ل .

(٤) في س ” صبيّاً “ ، وماها من ه .

(٥) الصير عائداً على المؤذّن .

(٦) في س ” ثمانية “ ، والتصويب من ل . . .

(٧) في س ” لصرطين “ . والتصويب من ل . ونخصص ، ح ، ه ، س .

(٨) ليس لواو العصف بين هذه الأسماء وحوود في س . وهي وردة في ل فقط .

(٩) سير فقط في س ، وماها من ص . . .

والطرف ، والجبهة ، والحراقتان ^(١) ، والصرفة ، والعواء ، والسمالك ، والفقر ، والزبانان ^(٢) ، والإكليل ، والقلب ، والشولة ^(٣) ، والتعائم ، والبلدة (٤٩ ب) ، وسعد الذابح ، وسعد بلع ، وسعد السعود ، وسعد الأخبية ، والفرغ ^(٤) المقدم ، والفرغ المؤخر ، وبطن الحوت — وهو الرشاء . فهذه جملة عدد منازل القمر ، والصبح يدوم ويطلع في كل منزلة من هذه ثلاثة عشر يوماً ، ثم ينتقل إلى المنزلة التي بعدها ، فإن عرف المؤذن في أى منزلة هو الصبح نظر إلى المنزلة المعترضة في وسط السماء ، فيعرف حينئذ الطالع والساقط ، وكل بينه وبين الصبح ، وهذا فيه علم وحساب يطول شرحه . فمن أراد [معرفة] ^(٥) ذلك ، فعليه بكتاب الأنواء لابن قتيبة ^(٦) ، فلا غنى للمؤذن عن معرفته ، ليحتاط على معرفة الصبح ؛ ويجوز للمؤذن أخذ الأجرة على الأذان . وأما أئمة المساجد فلا يجوز لهم أخذ الأجرة على الصلوات والإمامة ، فيمنعهم المحتسب من أخذ ذلك فإنه حرام ؛ فإن رُفِع إلى الإمام شيء ^(٧) من غير شرط جاز له أخذه على سبيل الهدية ، أو الهبة أو الصلة أو البر .

ويأمر [المحتسب] أهل القرآن بقراءته مرتلاً ، كما أمر الله سبحانه وعالي ؛ وبيناهم عن تلحين القرآن وقراءته بالأصوات الملتحنة ، كما تلحن ^(٨) الأغاني [و] الأشعار ، فقد نهى

-
- (١) في س " الحراقتان " ، وما هنا من المختص ، ج ٩ ، ص ٩ .
 (٢) كذا في س ، وفي ل " الزبانان " ، وفي المختص (ج ٩ ، ص ٩) الراني ، وماها هو الصواب .
 (اظر حاشية ٤ ، بهذه الصفحة) .
 (٣) في س " الشوكة " ، والتصويب من س ، ل .
 (٤) في س " الفرغ " بالعين ، والتصويب من ابن الأحوة (معالم القرية ، ص ١٧٧ ؛ المختص : ص ٩٠ ، ص ٩) ؛ اظر أيضا كتاب ثار الأزهار في الليل والنهار ، لابن مطور صاحب لسان العرب ، وكذلك (٣٧ — ٣٦ : Samaha : Arabic Names of Stars . pp. 36) للتصريح بتلك المنازل الساوية كلها ، وقد قولت أسماء تلك المنازل على الوارد بصددها في هذه المراجع لتحررها بالمتن .
 (٥) الإضافة من س .
 (٦) كذا في س ، وجميع النسخ الأخرى ، غير أنه لا يوجد لابن قتيبة الديبوري المعروف ، وذلك حسا ورد في (Ency. Isl. Ari. Ibn Kotaiba) كتاب في الأنواء ، ولعل المقصودها أبو حنيفة أحمد بن دواد الديبوري ، وكان مولده بديبور بإقليم الجبل ، في أوائل القرن الثالث الهجري ، واشتمل برصد الكواكب بأصفيها حول سنة ٢٣٥ هـ — ٨٤٩ هـ ؛ وله كتاب في الأنواء ، نقل عنه ابن سيده في المختص ؛ وكانت وفاته سنة ٢٨٢ هـ — ٨٩٥ م . ترجيحا . (أحمد أمين : ضحى الإسلام ، ص ١٠ ، ص ٤٠٦ — ٤٠٨) .
 (٧) في س " شيئا " ، وماها من ع .
 (٨) في س " تلحين " ، وماها من ل .

الشرع عن ذلك ؛ ولا يأتون^(١) إلى جنازة من غير أن يستدعيهم ولي الميت ، وإذا أعطوا شيئاً من غير (١٥٠) شرط على سبيل الصدقة جاز لهم أخذه ؛ فأما اشتراطه فلا يجوز ؛ فيعتبر المحتسب عليهم ذلك . ولا يفضل الموقى إلا ثقة أمين قد قرأ كتاب الجنائز في الفقه ، وعرف حدود ذلك ؛ فيسأل المحتسب عن ذلك ، فمن كان قَيِّماً به تركه ، ومن لم يعلم صرّفه ليتعلم . وينهى [المحتسب] الأضرء^(٢) وأهل الكدبة^(٣) المتنفين^(٤) عن قراءة القرآن في الأسواق للكُدبة ، قد نهت الشريعة عن ذلك ؛ [ويتمنهم من إنشاد الشعر الذي عملته الروافض في أهل البيت ، ومن ذكر المصراع^(٥) وأشباهه ، فإن هذا كله فتنة للعامة ، فلا يصح ذكره]^(٦) .

فصل

وينبغي للمحتسب أن يتردد إلى مجالس القضاة والحكام^(٧) ، ويتمنهم من الجالوس في الجامع والمسجد للحكم بين الناس ، لأنه ربما دخل عليهم الرجل الجنب والمرأة الحائض ، والدعيّ والصبيّ والمجنون والحافي ، ومن لا يحمترز من النجاسات ، فيؤذون المسجد وينجسون الحصر ؛ وقد ترفع الأصوات ، ويكثر اللفظ فيه عند ازدحام الناس ومنارعتهم للخصوم . وكلّ ذلك قد ورد الشرع بالنهي عنه . وقد رأيت مكتوباً في كتاب أبي القاسم الصيرى^(٨) أن [الخليفة] المستظهر بالله أمير المؤمنين ، رحمه الله ، ولي رجلاً من أصحاب

(١) الصيرى عائد على أهل القرآن . انظر لصحة السابقة . ص ١٢ .

(٢) في س "عن الأضرء" . وماها من ع . . . والأضرء جمع صرير ، وهو الأعمى . (لسان العرب) .

(٣) الكدبة لفظ ورسي معناه الاستعداد ، وسؤل ناس . (Dory Supp. Dict. ١٢) .

(٤) لعل المقصود بهذا اللفظ أهل الكدبة وعنه الذي يجمعون حوهم تخامير ، يعطون محريق والمارة به ، إذ أن معنى القبيح جماعات ناس . (تماموس المحيط) .

(٥) المقصود بذلك ما مصرع الحسين بن علي بن أبي طالب . وعبره من عاقت ناسي يود به من آل البيت .

(٦) ما بين الحاصرتين وازد في ل . ع فقط .

(٧) في س "الأحكام" . وماها من س

(٨) في س "الصيرى" . وماها من س (ص ٢٠١) . والصيرى

سنة إلى بلدة صكيرة بالقرب من الحصرة (يقوت : معجم بيدر ص ٤٠٠) . صر - مباشر لم يستطع العثور على ترجمة أو اسم كتاب لهذا المؤلف في كتب ترجمة الصحفة .

القضاء يعصم بين الناس فيه ، فقال [له] : " سلام عليك ! قال الله تعالى الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآَنُوا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْأُمُورِ ، وقد مكَّن الله عزَّ وجلَّ خليفته ^(١) المستظهر بالله أمير المؤمنين في أرضه ، ووسط يده بالأمر بالمعروف ^(٢) والنهي عن المنكر ، وقد جعلني وإيَّاك نائبين عنه في ذلك ، فأعين في رعيته بحدود ^(٣) الله ، ومن يتعدَّ حدود الله فقد ظلم نفسه ؛ ونحن أولى من يعمل بحدوده ، ولزوم ما أمر الله به ، واجتناب ما نهى عنه ، ليقتندي بنا العامة . فنحن ملح البلد ، نُصلح ما قسد من أحوال العامة ، فإذا فسد الملح من بصلحه ؟ ومجلسك هذا لا يصلح في الجامع ، أما سمعت قول الله عزَّ وجلَّ : فِي بُيُوتِ الَّذِينَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالًا لَا يُلْهِمُهُمْ بَيْعَ وَبَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وليس في هذا الذي أنت فيه شيء من ذلك ؛ وإنه لتدخل ^(٤) إليك المرأة لتحكم مع بعلها ، ومعها الطفل فيمول على الحصر ؛ وإن الرجل لمشي على النجاسة والقذر ، ويدوس الحصر بعله ؛ وإن الأصوات لترتفع باللغظ خارج حلقتك ^(٥) ؛ وربما دخل إليك الرجل الجنب والمرأة الخائض ؛ وجميع ذلك أمر نبئنا صلى الله عليه وسلم (١٥١) باجتنابه . فاجلس في وسط البلد ، بحيث لا يشقَّ على أحدٍ القصد إليك ، والسلام . قال [الصيمري] : ^(٦) فهض القاضي من وقته ، ولم يُعدَّ يجلس في الجامع للقضاء . ومتى رأى المحتسب رجلاً يسفه في مجلس الحكم ، أو يطعن على الحاكم في حكمه ، أو لا ينتقاد إلى حكمه ، عزَّره على ذلك . وأما إذا رأى القاضي قد استشاط على رجل غيظاً ، أو شتمه ^(٧) أو احتد ^(٨) عليه في كلامه ، ردعه عن ذلك ووعظه ، وخوفه بالله عزَّ وجلَّ ؛

(١) الإصافة من ل .

(٢) في س " حلفه " . والتصويب من ص ، م ، هـ .

(٣) في س " والمعروف " ، وماها من ص ، م ، ل ، هـ .

(٤) في س " حدود " ، وماها من ل ، هـ .

(٥) في س " يُدخِل " ، والتصويب من ل ، هـ .

(٦) في س " حلتك " ، والتصويب من ل .

(٧) انظر صحتنا ساعة . سطر ١٤ .

(٨) في س " شتمه " ، والتصويب من ل ، هـ .

(٩) في س " احتد " ، وماها من هـ .

فإن القاضى لا يجور له أن يحكم وهو غضبان ، ولا يقول هجراً ، ولا يكون قظاً غليظاً ؛ وكذلك يكون غلماناً وأعوانه الذين^(١) بين يديه ، فإذا كان فيهم شاب حسن الصورة فلا يبعثه القاضى لإحضار النسوان . وينبغى [على القاضى] أن يجلس للناس^(٢) فى وسط البلد ، لئلا يشقّ على الناس القصد إليه .

[فصل^(٣)]

وأما الوكلاء الذين^(٤) بين يدى القاضى فلا خير فيهم ، ولا مصلحة للناس بهم فى هذا الزمان ، لأن أكثرهم رقيق الدين يأخذ من الخصمين ، ثم يتمسكون فيه^(٥) بسنة^(٦) الشرع ، فيوقفون القضية ، فيضيع الحق ويخرج من بين يدى طالبه وصاحبه . فإذا حضر الخصمان عند الحاكم فإن الحق يظهر سريعاً من كلامهما إذا لم يكن لهما وكيل ، فكأن ترك الوكلاء فى هذا الزمان أولى (ب ٥١) من تعصبهم ، إلا أن يكون هناك امرأة غير برزّة^(٧) أو صبي ، فينثذ يوكّل عنهما الحاكم وكيلاً^(٨) .

فصل

ويقصد [المحتسب] محالس الولاية والأمراء ، وأمرهم بالمعروف ، وبنهاهم عن المنكر ، وبغظهم ويذكّرهم ، ويأمرهم بالشفقة على الرعية والإحسان إليهم ، ويذكّر لهم ما ورد فى ذلك من الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم . وليكن فى وعظه وقوله فى ردعهم عن الظلم لطيفاً ظريفاً ، لين القول شوتاً ، غير جبار [ولا]^(٩) عبوس . قال الله عز وجل لنبيه صلى الله

(١) فى س " الذى " ، والتصويب تقتضيه اللغة .

(٢) فى س " الماس " ، وماها من ص ، ل ، م ، ن .

(٣) الإضافة من ص م .

(٤) فى س " الذى " ، وماها هو الصواب .

(٥) كذا فى س ، وجميع النسخ الأخرى .

(٦) فى س " سبه " ، وماها من ل .

(٧) المقصود بذلك المرأة التى تدرم بيتها ، ولا تدرى لأسواق وتختار ارجح . (قاموس المحيط) .

(٨) الواضح من هذه البقرة كلها أن أوكيل هو أصل هذه المحاماة ويصح فى حصر الحاضر .

(٩) الإضافة من ابن الأختوة : معاً امرأة ، س ٢١٨ .

عليه وسلم: "وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ"؛ وقد تقدمت الحكاية عن المأمون في أول الكتاب^(١).

فصل

وما سوى [ذلك من أرباب]^(٢) الحرف المذكورة والصنائع^(٣) المشهورة في كتابي هذا ، فلا يخفى على المحتسب كيفية الحسبة عليهم ، والتطرق إلى كشف تدليسهم ، فإن ذلك سهل يعرف^(٤) بالمشاهدة والعيان : مثل الحسبة على البقالين [وباعة]^(٥) الخضروات ، فإنه يأمرهم ببيع البقول مغسولة من السرجين^(٦) ، مُنقاة من الحشيش والطاقات^(٧) المصفرة ؛ و[بأمرهم] بقطع شغف أصول الخس والفجل ؛ وبيناهم عن غسل البصل والثوم الرطبين^(٨) ، فإن الماء يزيدهما^(٩) زفرة وتونة ؛ وإذا بات في دكا كينهم (١٥٢) شيء من ذلك ، فلا يخلطونه^(١٠) بالطري المقطوع في اليوم . وبيناهم [المحتسب] عن بيع ما دَوَّد من البطيخ والقثاء والتين والرطب ، وما قد تناهى نضجه حتى تهري قشره من ذلك . [و] مثل الباقلايين^(١١) ، ينهاهم عن بيع ما سوس من الباقلاً والحص ، وعن خلط ما بقي عندهم من أمس فيما سلقوه اليوم ؛ ويأمرهم أن ينثروا عليه الملح المسحوق والصعتر ، ليدفع مضارته ؛ ويتفقد مكابيلهم^(١٢) ، فإنهم يأخذون قطعة من خشب يحفرونها مكبالاً ، فيكون طولها شبراً مثلاً ، والحفور من داخلها أربع أصابع ،

- (١) انظر ما سبق ، ص ٩ .
- (٢) الإضافة من ص ، م .
- (٣) في س "البضائع" ، وما هنا من ص ، م ، ه .
- (٤) في س "يعرفون" ، والتصويب من ص ، م ، ل ، ه .
- (٥) الإضافة من ل .
- (٦) في س "السرخين" ، والتصويب من ل ، ه . انظر ما سبق ، ص ١٣ ، حاشية ٤ .
- (٧) في س "الطاقاه" ، وما هنا من ل ، ه . والطاقات جمع طاقة ، وهي نوع من سحر الريحان . (Steingass : Pers. Eng. Dict. ؛ تاج العروس) .
- (٨) في س "الرطب" ، والتصويب من ل .
- (٩) في س "يزيده" ، والتصويب من ل .
- (١٠) في س "يخلطوه" .
- (١١) في س "الباقلانين" ، وما هنا من ص ، ع . والمقصود بالباقلانين باعة الباقلا ، أى الفول . (بدقيان : المعجم المصور لأسماء النبات ، ص ٦١٣) .
- (١٢) في س "مكابيلهم" ، وما هنا من ص ، ل ، ه .

فيقتَرّ الناس بسعتها وطولها ، ولا يعلمون المقدار المحفور منها ؛ وهذا تدليس لا يخفى . ومثل باعة الخزف والكيّزان والأواني ، فإنهم يطلون ما كان مثقوباً منها أو مشقوقاً بالكلس^(١) الممجون بالشحم وبياض البيض والخزف الأحمر المسحوق . ومثل الفسّالين ، ينهّام [المحتسب] عن غسل ثياب الناس بالماء المطبوخ فيه القلى^(٢) والنورة^(٣) والنظرون ؛ فإن ذلك يضرّ بالملابس ويبلّغها سرّياً ، ويولّد فيها القمل والصّيبان . ومثل السقّائين وأصحاب الروايا والقرب ، فإنه يأمرهم بالدخول [في النهر]^(٤) ، حتى يبعدوا عن الشط ومواقع الأوساخ ؛ ولا يستقون من موضع في النهر بقرب من (٥٢ ب) سقاية [للدواب] أو مستخدم^(٥) أو مجرى حمام ، بل يصعدون عنه أو يبعدون من تحته ؛ ومن أخذ منهم راوية جديدة أمره [المحتسب] بنقل^(٦) الماء إلى معاجن الطين^(٧) أياماً ، ولا يبيعه للشرب ، فإنه يكون مُتغيّر الطم والرائحة من أثر الدباغة والزفت ، فإن زال التغيّر أذن له المحتسب يبيعه للناس للشرب والاستعمال . ويأمرهم [المحتسب] أن يشدّوا في أعناق دوابّهم الأجراس وصفاقات الحديد والنحاس ، لتعلو جلبة الدابة إذا عبرت في سوق أو محلّة ، فيحترس^(٨) منها الضّرير والصبيان والأنسان الغافل ؛ وكذلك^(٩) يفعل المسكارية وحالو^(١٠) الحطب بدوابّهم . ويجبرهم المحتسب على فعل ذلك لما فيه من المصلحة ، ولا يُحمّلون الدوابّ أكثر من طاقتها ، ولا يسوقونها سوقاً شديداً تحت الأحمال ، ولا يضرّبونها ضرباً قوياً ، ولا يوقفونها في العراض^(١١) وعلى ظهورها [أحمالها]^(١٢) ، فإن هذا

(١) انظر ما سبق من ١٠٢ ، حاشية ٨ .

(٢) انظر ما سبق من ٧٨ ، حاشية ٧ .

(٣) السّورة الجير الذي لم يصبه ماء . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ٧٦ — ٧٧) .

(٤) الإضافة من ل ، هـ .

(٥) كذا في س ، وفي هـ "خرارة" ، والمعنى واضح .

(٦) في س "فينقل" ، وما هنا من ع .

(٧) في س ، ع ، هـ "جبل الطين" ، وما هنا من ابن الأخوة (معالم القرية ، ص ٢٤٠) ، وهو

الطين لأعمال البناء ، ليزول عن الراوية ما بها من أثر الدباغة والزفت ، كما بالمتن ، فتصبح بعد ذلك صالحة

لحمل الماء الطاهر الصالح للمرب وغيره من الأغراس .

(٨) في س "فيحذر" ، وما هنا من ل .

(٩) في س "ولذلك" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٠) في س "حمالون" .

(١١) انظر ما سبق من ١٣ ، حاشية ٦ .

(١٢) الإضافة من ل .

كأنه نهى الشريعة الطهارة عن فعله . وعليهم أن يراقبوا الله عز وجل في علف الدابة وعليها ،
ويكون موقراً عليها^(١) بحيث يحصل به^(٢) الشيع ، ولا يكون مبخوساً^(٣) ولا نزدأ^(٤) .
ولو شرعت أن أذكر^(٥) جميع ما ينبغى للمحتسب أن يفعله من أمور الحسبة لطلال
الكتاب ، ولم يقع (١٥٣) عليه حصر ، ولكنى قد وضعت أصولاً وقواعد يقيس عليها
المحتسب ما يجانسها . ولم يرى إن الضابط في أمور الحسبة هو الشرع المطهر ، فكل ما نهى
الشريعة عنه [يكون]^(٦) محظوراً ، ووجب على المحتسب إزالته والنهي من فعله ، وما أباحت
الشريعة أقره على ما هو عليه . ولهذا ذكرنا في أول الكتاب أنه يجب أن يكون المحتسب
قريباً عالماً بأحكام الشريعة ، ومتى كان المحتسب جاهلاً اختلفت عليه الأمور ، ووقع في
المحظور والمخذور ؛ ونسأل الله العون والعصمة والتوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

(١) في س "عليهم" ، وما هنا من ل ، ه .

(٢) في س "نهاية" ، وما هنا من ع .

(٣) في س "منحوساً" ، وما هنا من ه .

(٤) في س "بزدأ" ، وما بالمتن هو الأقرب للمعنى المراد .

(٥) عبارة س "ولو شرعت في جميع ما يفعله المحتسب من أمور الحسبة أذكره لطلال الكتاب" ،

والثبوت بالمتن أوضح وأقرب للقهم .

(٦) الإضافة من ه فقط .

الملحق الأول

إشهاد على أهل الذمة ، وقد انفردت المخطوطة هـ (فيها) دون غيرها من المخطوطات الأخرى بإيراده ، في نهاية الباب التاسع والثلاثين منها (انظر ما سبق ، ص ١٠٧ ، حاشية ٦) ، ونصه : —

نسخه إشهاد على أهل الذمة

أشهد عليه كل من فلان وفلان ، النصارى الملكيين^(١) واليعاقبة^(٢) ، واليهود الربانيين^(٣) والقراء^(٤) والسامرة^(٥) ، شهود للإشهاد الشرعي أنه قال : سألتكم الأمان لأنفسنا وذراريبنا وأموالنا وأهالينا وأهل مملتنا ، وشرطنا لكم على أنفسنا ألا نخذث في

(٢٤١) هذه التسمية — ويقال للملكانيون والملكانية أيضا ، وهي الأكثر استعمالا — مشتقة من لفظ الملك ، والملك المقصود هنا الإمبراطور مرقيان (Marcianus) باعتباره ملكا على الدولة الرومانية في القرن الخامس الميلادي ، أو هي مشتقة من اسم الإمبراطور نفسه ، وذلك حسبما قال الفلقشندي (صبح الأعشى ، ج ١٣ ، ص ٢٧٦) ، وعلى هذا الفرض تكون التسمية بدأت برسم ” المرقانية “ ، ثم حُرِّفها الاستعمال إلى ” ملكانية “ وهو فرض مقبول . والملكانية اتباع المذهب الذي تخضع عنه الجميع الديني الذي عُد بمدينة خلقدونية (Chalcedon) بأسيا الصغرى سنة ٤٥١ م ، ولذا يسمى باسم الخلقدونى أيضا ، وهو الذي صار مذهبها رسميا للدولة الرومانية في تلك الأزمنة المسيحية الأولى ، وأساسه أن للمسيح عليه السلام طبيعتين ، أى إلهية وبشرية . وهذا يختلف عن مذهب اليعاقبة — أو اليعقوبيين — القائم على أساس أن للمسيح عليه السلام طبيعة إلهية واحدة ، وهو المذهب الذى ساد بمصر والشام وبعض بلاد المشرق التى رنت لى شيء من الاستقلال بثونها السياسية والدينية ؛ وقد عرف ذلك المذهب أولا باسم المذهب المونوفيزي — أى مذهب الطبيعة الواحدة ، ثم غلبت عليه التسمية الواردة بالمتن نسبة لى زعيم المونوفيزية فى القرن السادس الميلادى ، وهو يعقوب البراذعى (Jacob Baradeus) المتوفى سنة ٥٧٨ م . انظر المقرئى : السلوك ، ج ١ ، ص ٩١٣ ، حاشية ه ؛ وكذلك (Dictionary of Religion and Ethics) .

(٥٤٤،٣) الربانية — ويقال لهم الربانيون أيضا — طائفة كبيرة من اليهود ، وهى تعول فى أحكام الصريمة على ما فى التلمود ، ولا تحفل كثيرا بالنصوص الإلهية ، متبعة لأراء من تقدمها من الأجرار . أما القراء — وهم القراءون فى العصر الحاضر — فإنهم يخالفون الربانية ، ويحكمون نصوص التوراة ، ولا يلتفتون لى قول من خالفها . وأما السامرة فلبسوا أصلا من اليهود ، وإنما هم من قبائل السامرة التى سكنت أولا بلاد الدولة الفارسية ، ثم انتقلت لى الشام واتصلت باليهود ؛ وهم ينكرون نبوة داود ومن تلاه من الأنبياء ، ويعتبرون أن التوراة التى فى أيدي اليهود ليست توراة موسى عليه السلام . (المقرئى : الخطط — طبعة النيل — ج ٤ ، ص ٣٦٨ — ٣٧١) ؛ راجع أيضا (Ency. Isl. Art. Samaritans) .

مدينتنا ولا قياحولها ديرا ولا كنيسة ولا قلاية^(١) ولا صومعة لراهب ، ولا نُجَدِّدُهَا إِذَا خَرَبَتْ ، ولا نُحْيِي مَا كَانَ مِنْهَا فِي خَطِّطِ الْمُسْلِمِينَ . ولا نَمْنَعُ كِنَائِسَنَا وَأَدِيرَتَنَا أَنْ يَنْزِلَ مِنْهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، وَأَنْ تُوسَّعَ أَبْوَابُهَا لِلْمَارَّةِ وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَأَنْ تُنَزَلَ مِنْ مَرَبِّبِنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، نُطْعِمَهُمُ الضِّيَافَةَ . وَلَا نَعْلَمُ أَوْلَادَنَا الْقُرْآنَ ، وَلَا نُنْظِرُ شِرْكَاءَ ، وَلَا نَدْعُو إِلَيْهِ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَلَا نَمْنَعُ أَحَدًا مِنْ ذَوِي قَرَابَتِنَا الدِّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا أَرَادَ^(٢) ، وَأَنْ نُؤَقِّرَ الْمُسْلِمِينَ ، وَنُقِيمَ لَأَكْبَرِهِمْ مِنْ مَجَالِسِنَا إِذَا أَرَادَ [الْوَاحِدَ مِنْهُمْ] الْجُلُوسَ . وَلَا نَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي شَيْءٍ مِنْ مَلْبُوسِهِمْ ، حَتَّى الْعَامَّةِ وَالنَّعْلِينَ وَفَرْقِ الشَّعْرِ . وَلَا نَتَكَلَّمُ بِكَلَامِهِمْ ، وَلَا نَكْتُمِي بِكُنَاهِمَ . وَلَا نُرَكِّبُ السَّرُوحَ ، وَلَا نَتَقَلَّدُ السِّيُوفَ ، وَلَا نَتَّخِذُ شَيْئًا مِنَ السَّلَاحِ وَلَا نَحْمَلُهُ . وَلَا نَنْقُشُ عَلَى خَوَاتِمِنَا بِالْعَرَبِيَّةِ ، وَلَا نُنْظِرُ بَيْعَ الْحُمْرِ ، وَلَا نَجْزِي مَقَادِمَ رُؤُوسِنَا . وَأَنْ نَلْزِمَ زَيْنًا حَيْثُمَا كُنَّا ، وَأَنْ نَشُدَّ زَنَايِرَنَا عَلَى أَوْسَاطِنَا ، وَأَلَّا نُنْظِرُ صَلْبَانَنَا وَكُتُبَنَا فِي شَيْءٍ مِنْ مَجَالِسِ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْوَاقِهِمْ وَطَرَفِهِمْ . وَلَا نَرْفَعُ أَصْوَاتِنَا بِالْقِرَاءَةِ^(٣) فِي كِنَائِسِنَا وَلَا غَيْرِهَا بِحَضْرَةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نَخْرُجُ فِي الشَّعَائِنِ^(٤) وَالْأَعْيَادِ جَمَاعًا . وَلَا نَرْفَعُ أَصْوَاتِنَا مَعَ مَوْتَانَا ، وَلَا نُنْظِرُ النَّيْرَانَ مَعَهُمْ فِي طَرَقِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا أَسْوَاقِهِمْ ، وَلَا نَجَاوِرُهُمْ بِمَوْتَانَا . وَلَا نَتَّخِذُ مِنَ الرَّيْقِيِّ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ سِهَامُ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ فِي مَنَازِلِهِمْ . وَلَا نَضْرِبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا نَسْتَمْتِعُ بِهِمْ ، وَلَا نَشْتَرِي شَيْئًا مِنْ سَبَايَا الْمُسْلِمِينَ . وَأَنْ نَلْزِمَ أَحْكَامَ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْنَا فِي الشَّرِيعَةِ ، وَلَا نَحَارِبَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا نَعِينُ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

وقد شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل مدينتنا ، وقبلنا عليه الأمان ، على أن تمطونا ذمّة الله وذمّة المسلمين ألا يكلف أحدٌ منا مالا طاقة له به ، ولا غير ما شرط عليه ، ولا يُظلم

(١) القلاية — وجمعها قلايا — بناء مرهق ينفرد فيه راهب واحد ، لينصرف إلى العبادة الانعزالية ، وقد لا يكون للقلاية باب ظاهر ، إمعاتا في العزلة . (الحقاني : شفاء الغليل ، ص ١٦٦) .

(٢) في الأصل " ارادوا " .

(٣) في الأصل " بالقرأة " .

(٤) عيد الشعانين — ويطلق عليه أيضا عيد الريتونة — أحد أعياد القبط في مصر ، ويقع في سابع أحد من صومهم الكبير الذي يسبق عيد الفصح ، وفيه يخرجون بسف النخيل ، ويرون أنه يوم ركوب المسيح بالقدس والناس بين يديه يسبحون ، وهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر . (المقريزي : الخطط

— طبعة النيل — ج ٢ ، ص ٢٤) .

أحدٌ متنافي نفس ولا مال ، ولا عبد^(١) ولا أتباع ، وأن من ظلم أحداً^(٢) منا كان على المسلمين رده ، ورد المظلمة على صاحبها .

ومن خالف ذلك متنافي فلا ذمة له ولا عهد ، وحل لكم ما يحل من أهل المعاندة والشقاق .
وسألوا ذلك لأنفسهم ، وأن يُقرّوا على ما شرط عليهم ، على الحكم المشروع أعلاه ، بعد إسهاد كلّ منهم على نفسه في حال الصحة والسلامة ؛ فأقرّوا على ذلك ، سائلين راغبين .
فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ، ومن وقى نجاً ، ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ، وقى بذلك^(٣) [فلان] ، وقى الناسخ الفلاني .

(١) في الأصل : "معبود" ، والمثبت بالثبوت هنا أقرب إلى الانسجام مع سائر المحلّة .

(٢) في الأصل "حد" .

(٣) في الأصل "بنها" ، والصواب ما بالي .

الملحق الثاني

نص سِجِلِّ بولاية الحسبة في عهد الدولة الأيوبية ، وهو من إنشاء القاضي الفاضل ،
وبه من الدقة والقدرة على التعبير في النصف الثاني منه ما جعله تلخيصاً وافياً بجميع واجبات
الحسبة والشروط التي ينبغي أن تتوفر في المحتسب ، وذلك في غير إطالة أو اختصار ، مما حمل
الناشر على إيراد ذلك السجل هنا برغم سبق وروده مطبوعاً في القلقشندي (صبح الأعشى ،
ج ١٠ ، ص ٤٦٠ - ٤٦٢) .

” من شُكِرَتْ خِلاَّتُهُ ، وَتَهَدَّبَتْ طَرَاتِقُهُ ، وَأَمِنَتْ فِيهَا يَتَوَلَاهُ بَرَاتِقُهُ ، وَنَيْطَتْ بِعُرَى
الصَّوَابِ عِلَاتِقُهُ ، وَفُرِجَتْ بِسَدَادِهِ مَسَالِكُ الْإِشْكَالِ وَمَضَائِقُهُ ، وَاسْتَحْوَى مِنَ الْأَمَانَةِ
قَرِينًا فِي التَّصَرُّفَاتِ يُرَاقِقُهُ وَلَا يُفَارِقُهُ ، وَنَهَضَ إِلَى الْإِسْتِحْقَاقِ وَلَمْ تَعْمُقْهُ دُونَهُ عَوَاتِقُهُ ، وَأَثْنَى
عَلَيْهِ لِسَانُ الْإِخْتِبَارِ وَهُوَ صَحِيحُ الْقَوْلِ صَادِقُهُ ، [و] اسْتَوْجِبَ أَنْ يُخَصَّصَ مِنْ كُلِّ قَوْلٍ بِأَجَلِهِ ،
وَأَنْ يُعَانَ عَلَى نَيْلِ رَجَائِهِ وَبُلُوغِ أَمَلِهِ ، وَأَنْ يُقْتَدِحَ زَنْدُ نَيْتِهِ لِيُرَى نُورُ عَمَلِهِ ، وَتُنَبَّرَ
إِلَى النِّجَاحِ مَتَوَعَّرَاتِ طُرُقِهِ وَمَشْكَالَاتُ سَبِيلِهِ ، وَأَنْ يُقَابِلَ جَرِيَانَهُ فِي الْوِلَايَةِ قَبْلَهُ ، فَيُظْهِرَ عَلَيْهِ
أَثْرُ الْإِحْسَانِ فَيَكُونُ الشُّكْرُ مِنْ قَبْلِ الْإِحْسَانِ لَا مِنْ قَبْلِهِ ، وَيُورَدَ مِنْ مَوَارِدِ النِّجَاحِ
مَا يَتَكَفَّلُ لَهُ بِالرِّىِّ مِنْ غُلَّةٍ ، وَيُؤَسِّمَ مِنْ مَيَّاسَمِ الْإِصْطِنَاعِ مَا يَكُونُ حَلِيَّةَ أَوْصَالِهِ وَيُسْفَعُ
سَدَادُ خِلَالِهِ فِي سَدِّ خَلَلِهِ .

ولما كنت أيها الشيخُ المشتملُ على ما قدَّم ذكره ، المستكملُ من الوصف ما يجبُ
شكرُهُ ، الْآوَى إِلَى حِرْزِ مِنَ الصِّيَانَةِ حَرِيرِ ، الْمُسْتَعْنَى بِغَنَائِهِ عَنِ الْإِسْتِظْهَارِ بِعِزَّةٍ (١) الْعَزِيزِ ،
الْمُسْتَوْجَبِ إِلَى أَنْ يُعَدَّ مِنْ أَهْلِ التَّمْيِيزِ لِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ التَّمْيِيزِ ، الْمُسْتَوْعَبِ مِنَ الْخِلَالِ الْجَمِيلَةِ
مَا لَا يُقْتَضِيهِ الْقَوْلُ الْوَجِيزُ ، الْمُخْرَجِ مِنْ قِضَايَا الدُّنْيَا فَمَا يَسْتَبِيحُ مَحْرَمَهَا وَلَا يَسْتَجِيزُ ، الْمُدْحَاحَ
فِي خِدْمِ كُلِّهَا أَخْلَصْتَهُ خَلَّاصَ الذَّهَبِ الْإِيرِيزِ ، وَكَأَنَّ لَهُ مِضْمَارًا تَشْهَدُ لَهُ أَعْمَالُهُ [فِيهَا]
بِالسَّبْقِ وَالتَّبَرُّيزِ ، الْمَتَوَسَّلَ بِأَمَانَةٍ عَزَّ بِهَا جَنَابُهُ عَنِ الشُّبْهِ وَوَجَدَانُهَا فِي النَّاسِ عَزِيزِ -

(١) العزوة هي الاعتراف لى أحد الكبراء من الناس . (القلقشندي : صبح الأعشى ، ص ١٠ ، ص

تقدّم فتى مولانا السيد الأجلّ باستخدامك على الحسبة بمدينة كذا . فباشر أمرها مباشرة من يندل في التقوى جهداً ، فلا يرى غيرها على ظلمٍ ورذاً ، ولا يراه الله حيث نهاه ، ولا يأمره أبداً وينهاه إلا نهاه ، ولا يرى ما كسفته إلا وهو عالم أن الله يراه . وانتَه فيها إلى ما ينتهى إليه من بَدَلٍ غايةٍ وسعه ، ومن لا يرتدُّ عن جرّ ركبته ^(١) من عموم نفعه ، ومن يندلُّ بهتذيب طباع الناس على طهارة طبعه ، ومن يستجزل حَسَنَ صنيع الله لديه بحَسَنِ صنيعه ، ومن يستدعى منه بَدَلَ فضله بحظر ما أمرَ بحظره ومنعه . واسلُك فيما تستعمله من أمرها المذهب القصد والمنهج الأقوم ، واجتهد فيها اجتهاد معصم بحبل التقوى المتين وسببها المبرم . وامنع أن يخلو رجل بامرأة ليست بذات محرم ، واستوضح أحوال المطاعم والمشارب ، وقوم كلِّ من يخرج في شيء منها عن السنن الواجب . وعيّر المكائيل والموازن ، فهي آلات معاملات الناس ، واجتهد في سلامتك من الآثام بسلامتها من الإلباس والأدناس . وحدِّد أن تحمّل دابةً ما لا تطيق حمّله ، وأدّب من يجرى إلى ذلك يتوخى ^(٢) قعله . وأوعز بتنظيف الجوامع والمساجد لتنير بالنظافة مسالكها ، كما تُنير بالإضاءة حوالكها ، ففي ذلك إظهارٌ لبهجتها وجمالها ، وإشارٌ لحياتها عن إخلاق نضرتها وابتذالها . ولا تمكّن أحداً أن يحضرها إلا لصلاة أو ذكر ، قاطعاً للسان الخصام وموقظاً لعين الفكر ؛ فأما من يجعلها سوقاً للتجارة ، فقد حصل بهذه الجسارة على الخسارة ، فهي ميادين الضم ، وموازن الرجح في الظاهر من أعمالهم والمُضمر ، وما أحقّ لياليها أن تقوم بها الهجد لا الشمر ، وهل أذن الله أن ترفع لغير اسمه أو نَعمر . واحظر أن يحضر الطرقات ما يمنع السلوك أو يُوعره ، وافعل في هذا الأمر ما يردع العابت ويترجمه . وخذ النصارى واليهود والمخالفين بلبس الغيار وتدّ الزنار ، ففي ذلك إظهار لما في الإسلام من العِزة وفي المخالفة من الصغار ، وإبانة بالشدة للتأهب للمسير إلى النار ، وفريق بين المؤمنين والكفار . وأدّب من يكيل مطلقاً ، أو يزن متحيفاً ، أدباً يكون لمعاملته منبهاً ، وله من معاودة على فعله زاجراً ومخوفاً . فاعلم هذا واعمل به ، إن شاء الله تعالى .

(١) في الأصل "ركبه" ، وربما كان المثلث ثالثها هو المقصود .

(٢) كذا في الأصل .

الملحق الثالث

نصوص دالة على انتقال منصب الحسبة وأعمالها من الدولة الإسلامية إلى المملكة الصليبية بيت المقدس ، وفي محتوياتها ما يدل على استخدام الصليبيين للحسبة كما استخدمها المسلمون . وقد عني الناشر بإيرادها بلغتها الفرنسية القديمة ، ثم قام بنقلها إلى اللغة العربية كذلك ، وهي مأخوذة من كتاب النظم القضائية ببيت المقدس (Assises de Jérusalem) المطبوع في مجموعة مؤرخي الحروب الصليبية^(١) .

Vol. II p. 237

De la court des Borgoïs.

Laquele court doit avoir un bon escrivain; que il soit leale home et juste, et bien entendant et meaus retenant; et doit avoir une autre personne qui est apelée mathessep, c'est assavoir maistre sergant. Et encore doit avoir, par les dessus dis servizes, une compaignie de sergans, qui sont gent d'armes, qui seront au coumandement dou visconte et de la court. Et tous ces, et chascune par sei, doivent de lor propre office user et faire lor deveir si come vos l'orrés yci après devizer les chozes que chascun est tenu de faire par lor serement, selonc la faculté de celuy qui ce livre fist.

Vol. II. p 238.

Dou serement dou Mathessep.

Le serement dou mathessep. Il doit jurer que il gardera et sauvera les drois et les raizons dou roi et les hennours de la cort et dou visconte, et de faire assavoir au visconte toutes les chozes qui vendront par devant lui et toutes celles qui li seront faites assavoir qui à la seigneurie apartiennent; de faire son servize bien et loyalment à son pooir.

Vol. II. pp. 243-244.

De l'office dou Mathessep.

L'office dou mathessep est que il doit dou matin aler as places, c'est assavoir, à la boucherie et là où l'on vende le pain et les vins et autres chozes, et prendre ce garde que aucune fraude ne se face des

(1) Recueil des Historiens des Croissades. II .pp 237—238, 243—244.

vendours et des regratiers, et que pain ne faille à la place, selonc l'ordenement de la court et le pois dou pain; et ataindre les chozes qui se vendent qui sont afeur, et proprement le pain et le vin, la char, et le poisson, selonc le banc crié. Et ensi doit torner par la ville, pernant ce garde des dessus dites chozes, et que, se nulfe mallefaite se fait, come de forces et larressins et mehlées, lesqués il doit trover et ataindre. Et pour ce il doit avoir entour luy d'une gent encuyeours et enquerours, jusques il li feront assavoir les dessus dites malesfaites que il ne porra soul' tout trover ni ataindre: et cele gent deivent avoir aucune grace de la visconte pour ce faire. Et especiaument doit ataindre ceaus qui seront encheus des bans, et revenir souvent là où il cuidera trover le visconte, à qui il doit faire assaver et presenter li toutes celles chozes que il aura trové et ataintes. Et trovant aucune persone qui auroit fait malefaite ou fusse acuzé de disfame, il le doit faire prendre à un sergant ou à deux, lesqués il doit avoir souvent avec lui, et faire le mener par devant le visconte, et faire li assavoir lor mesfait ou lor achaizon. Et se enci estoit que le visconte fusse en tell luce ou fust en bezoing, que il ne peust parler à lui, il doit et peut cele personne metre en prizon et faire le assavoir au visconte au plus tost que il porra: et ensi peut arester aucune persone et metre en prizon; mais il ne peut ne il ne doit traire nul de prizon sans le coumandement dou visconte ou de la court. Encores doit il aler a gait de nuyt et en sa compaignie des sergans ordenés, c'est assaver, il une nuyt, et le visconte l'autre. Et toutes les fois que le visconte n'en porra aler o gait, il doit aler pour luy, c'est assaver, toute armé come sergant à cheval. Encores doit il conduire avé les sergans celles personnes qui sont jugées jusques à lor juyse, si come sont ceaus qui doivent estre frustés ou qui doivent perdre vie ou membre. Et cestuy mathessep a aici les sodées dou seignor, de la rente de la visconté, XII besans le mois, et part au prouchas des sergans de ce que il ont des ventes et dons et gagieres des heritages.

ترجمة هذه النصوص

(ج ٢ ، ص ٢٣٧) مجلس الحكم

ينبغي أن يكون لذلك المجلس كاتب عالم بشئون الكتابة وواجباتها ومستلزماتها ، معروف بصفات الإخلاص والعدل واليقظة وقوة الذاكرة .

وينبغي أن يكون لذلك المجلس رجل آخر من أهل العلم والمعرفة ، واسمه المحتسب ، وهو رئيس الشرطة . وكذلك ينبغي أن يكون تحت تصرف المجلس فئة من العسكر (sergans) المزودين بالسلاح ، لتقوم بما تكلف به من مختلف الأعمال ، ولتأتمر كذلك بأمر نائب القومص (visconte) رئيس المجلس .

وينبغي أن يقوم أولئك جميعاً بأعمالهم خير قيام ، ويؤدوا ما عليهم من واجبات على أحسن وجه ، كل فيما يخصه ، على وفق اليمين الذي أقسه كل منهم على نفسه ، وبحسب الأوامر الملقاة إليه .

(ج ٢ ، ص ٢٣٨) يمين المحتسب

ينبغي أن يقسم المحتسب على نفسه أنه سوف يعمل على احترام القوانين ، وأنه سوف يحافظ على حقوق الملك ، وعلى شرف المجلس وشرف القومص ، وأنه سوف ينهى إلى القومص بكل الأمور التي تعرض عليه للفصل فيها ، وبكل ما يصل إلى علمه من الأشياء المتعلقة بالقومصية كلها ، ، وأن يؤدي عمله على أحسن وجه مستطاع ، وفي إخلاص تام .

(ج ٢ ، ص ٢٤٣ - ٢٤٤) فيما يقوم به المحتسب

يجب على من يتولى منصب الحسبة أن يذهب إلى الأسواق في الصباح ، ليتفقد حوانيت الجزارين ، وحوانيت بيع الخبز والنييد ، وغيرها من حوانيت المأكول والمشروب . ويجب عليه كذلك أن يتحرّس مما يدخله الباعة والدوّارون في مبيعاتهم من الغشوش ، وأن يراعى وجود الخبز في الأسواق وجوداً غير مقطوع ، وأن يكون وزن الخبز مطابقاً للوزن المقرر بمجلس الحكم .

وعليه مراقبة السلع المعروضة للبيع ، ومراعاة أثمانها ، وأثمان الخبز والنيذ واللحم والسك على وجه التخصيص ، بحيث لا تزيد الأثمان عما يقرره المنادون والدالون .
وعليه أن يطوف المدينة ، ليقف بنفسه على جميع ما ذكر ، ولتحقق أن أحدا لم يرتكب أية مخالفة ، أو لجأ إلى العنف أو القوة أو المشاجرة ، فإذا عثر على شيء من ذلك فعليه أن يمنعه في الحال .

ومن أجل ذلك ينبغي أن يكون للمحتسب فئة من العيون^(١) والأعوان كيا يحيطونه علما بجميع المخالفات التي لا يستطيع أن يكتشفها بنفسه ، أو يمنعها بمفرده . وينبغي أن يأذن القومص لأولئك العيون والأعوان بالسلطة التي يستطيعون بها القيام بتلك الأعمال .

وينبغي للمحتسب أيضا أن يلتقي القبض على كل من يخرج على القوايين ، وأن يعزّره على حسب ما يليق به من التعزيز بقدر الجناية ، وأن يقصد إلى القومص حيث يكون ، لينهى إليه ويعرض عليه كافة الأمور التي اكتشفها ومنعها . وإذا وصل إلى علمه أن شخصا ارتكب مخالفة أو اقترف ذبا ، فعليه أن يأمر من يجب أن يكون معه من الأعوان بالقبص عليه وأخذه إلى حضرة القومص ، وإخبار القومص بذنبه أو تهمته . وإذا كان القومص غائبا أو كان مشغولا بأمر بحيث لا يستطيع النظر في أمر القبض عليه ، فـللمحتسب أن يأمر بحبس المذنب ، وأن يخبر القومص بذلك في أقرب وقت مستطاع .

وللمحتسب أن يقبص على أي فرد من الناس ، وأن يودعه السجن ، غير أنه لا يستطيع إطلاق سراحه إلا بأمر القومص ، أو بإذن من مجلس الحكم .

وينبغي للمحتسب أيضا أن يذهب ومعه الأعوان إلى درك التوبة في الليل ، وأن يتناوب مع القومص سهر الليل كله هناك ، فإذا لم يستطع القومص أن يذهب إلى ووبته ، فعلى المحتسب أن يحمل محله ، وأن يكون راكنا فرسا ، ومزودا بالسلاح^(٢) .

وعلى المحتسب وأعوانه إحصار المحكوم عليهم إلى مكان تنفيذ الأحكام ، لتوقيع العقوبة المقررة ، كالمصادرة ، أو الإعدام ، أو قطع عضو من أعضاء الجسم .

(١) اطر ما سبق ص ١٠ . سطر ٣ .

(٢) اطر المقررى : المواعظ والاعتار — طبعه بولاق — ج ٢ ص ١٠٣ .

ويأخذ المحتسب معلوم ولايته من دخل القومص ، ومبلغ ذلك اثنا عشر يريزتا^(١) ، في كل شهر من شهور السنة ، وذلك بالإضافة إلى ما يصل إليه من أعوانه ، وفضلا عما يدخل إليه من المبيعات والعطايا والتركات .

(١) البيريتا (Besant) عملة ذهبية منسوبة إلى يريطة ، وهي الاسم القديم للقسطنطينية ، وقد صر بها الأناطرية المسيحيون الأوائل ، وطلت معمولا بها ببلاد الدولة البيزنطية طوال المصور الوسطى ، ولذا تداولها الصليبيون ، وهي تعادل الديار عد المسلمين (Larousse : Grand Dictionnaire Universel)

(٩ — نهاية الرتبة)

المراجع

- ابن أبي أصيبعة — موفق الدين أبو العباس :
كتاب عيون الأنباء في طبقات الأطباء . (المطبعة الوهيبية ، القاهرة ، سنة ١٢٩٩ هـ) .
- ابن الأثير — عز الدين أبي الحسين علي :
الكامل في التاريخ . (بولاق ، سنة ١٢٧٤ هـ) .
- ابن الأحنف — أحمد بن الحسن :
كتاب البيطرة . (صورة شمسية بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٩٣٤ طب) .
- ابن الأخوة — محمد بن أحمد :
معالم القرية في أحكام الحسبة (Gibb. Mem. New Series. XII. 1938) ، نشر
روبن ليفي (R. Levy) . (كبريدج ، سنة ١٩٣٨ م) .
- ابن البيطار — ضياء الدين أبو محمد عبد الله الأندلسي :
كتاب الجامع لفردات الأدوية والأغذية . (بولاق ، سنة ١٢٩١ هـ) .
- ابن تفرى بردى — جمال الدين أبو المحاسن يوسف :
النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة . (دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ م) .
- ابن تيمية — أبو العباس أحمد :
الحسبة في الإسلام . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .
- ابن الجوزى — أبو الفرج عبد الرحمن :
المنتظم في تاريخ الملوك والأمم . (حيدرآباد ، الهند ، سنة ١٣٥٩ هـ) .
- ابن الحاج — أبو عبد الله محمد :
كتاب المدخل . (المطبعة المصرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٨ هـ) .
- ابن الرفعة — أبو العباس أحمد :
كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة الكيال والميزان . (مخطوطة بالمكتبة التيمورية ،
رقم ٣١٢ رياضة) .

- ابن الطقطقي — محمد بن علي بن طباطبا :
الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية . (المطبعة الرحمانية ، القاهرة ،
سنة ١٣٤٠ هـ) .
- ابن النديم — أبو الفرج محمد :
الفهرست . (طبعة فلوجل ، لينزج ، سنة ١٨٧٢ م) .
- ابن خلكان — شمس الدين أبو العباس :
وفيات الأعيان — جزآن . (بولاق ، سنة ١٢٨٣ هـ) .
- ابن دريد — محمد بن الحسن :
الجمهرة . (حيدرآباد ، الهند ، ١٣٤٤ هـ) .
- ابن رشد — الحافظ :
بداية المجتهد ونهاية المقتصد . (مطبعة محمد علي صبيح ، القاهرة ، بغير تاريخ) .
- ابن سيده — أبو الحسن علي :
المخصص . (بولاق ، سنة ١٣٢١ هـ) .
- ابن سينا — أبو علي الحسين بن عبد الله :
القانون — ٣ أجزاء . (بولاق ، سنة ١٢٩٤ هـ) .
- ابن عبد ربه — أنى عمر أحمد الأندلسي :
كتاب العقد المرید . (بولاق ، سنة ١٢٩٣ هـ) .
- ابن قاضي شهبة — تقي الدين أبو بكر :
الكواكب الدرية في السيرة النورية . (صورة شمسية ، دار الكتب المصرية ، رقم
١٢٢٧ تاريخ) .
- ابن ممانى — الأسعد :
كتاب قواين الدواوين . نشر عطية . (مطبعة مصر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٢ م) .
- ابن منظور المصري — أبو الفضل محمد :
لسان العرب . (طبعة بولاق) .
- كتاب شار الأزهار في الليل والنهار . (مطبعة الجوائب ، القسطنطينية ، ١٢٩٨ هـ) .

- أبو القدا — الملك المؤيد عماد الدين إسماعيل :
بالتخصر في أحوال البشر . (طبعة Reiski ١٧٩٠ م) .
- أبو شامة — شهاب الدين :
كتاب الروضتين في أخبار الدولتين . (مطبعة وادى النيل ، القاهرة ، سنة ١٢٨٧ هـ) .
- أبو يوسف — يعقوب بن إبراهيم :
كتاب الخراج . (المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٥٢ هـ) .
- بديقيان — أرمنك :
المعجم المصور لأسماء النباتات . (القاهرة ، ١٩٣٦ م) .
- البستاني — بطرس :
محيط المحيط . (بيروت ، سنة ١٨٧٠) .
- الثعالبي — أبو منصور :
فقه اللغة . (المطبعة الأدبية ، القاهرة ، سنة ١٣١٧ هـ) .
- الجاحظ — أبو عثمان عمرو بن بحر :
كتاب التبصر بالتجارة . (دمشق ، سنة ١٣٥١ هـ) .
- الجواليقي — أبو منصور موهوب بن أحمد :
المعرب . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٤٢ م) .
- الجوزي — عبد الرحيم بن عمر الدمشقي :
المختار في كشف الأسرار . (المطبعة المحمودية ، القاهرة ، بغير تاريخ) .
- الخطاجي — شهاب الدين :
شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٣٢٥ م) .
- الخوارزمي — أبو عبد الله محمد :
مفاتيح العلوم . (مطبعة الشرق ، القاهرة ، سنة ١٣٤٢ هـ) .
- الدمشقي — أبو الفضل جعفر بن علي :
الإشارة إلى محاسن التجارة . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .

- الذهبي — شمس الدين :
تذكرة الحفاظ . (حيدر آباد ، الهند ، سنة ١٨٩٧ م) .
الرشيدى — أحمد :
عمدة المحتاج فى على الأدوية والعلاج . (بولاق ، سنة ١٢٨٣ هـ) .
الزبيدى — سيد مرتضى :
تاج العروس فى شرح القاموس . (بولاق ، سنة ١٢٥٨ هـ) .
الزهاوى — أبو القاسم خلف بن عباس :
التصريف لمن عجز عن التأليف . (أكسفورد ، سنة ١٧٧٨ م) .
السرخسى — شمس الدين :
المبسوط . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ) .
السقطى — أبو عبد الله :
آداب الحسبة . (باريس ، سنة ١٩٣١ م) .
الشرتونى — سعيد الخورى :
أقرب الموارد فى فصح العربية والشوارد . (بيروت ، سنة ١٨٨٩ — ١٨٩٣ م) .
الشيرازى — نجم الدين محمود :
كتاب الحاوى فى علم التداوى . (بيروت ، سنة ١٩٠٣ م) .
الشيرزى — عبد الرحمن بن عبد الله :
المنهج السلوك فى سياسة الملوك . (مطبعة الظاهر ، القاهرة ، سنة ١٣٢٦ هـ) .
الصعيدى وموسى — عبد الفتاح ، وحسين :
الإفصاح فى فقه اللغة . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ م) .
العسكرى — أبو هلال :
الأوائل . (مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٧٧٣ تاريخ) .
الغزالى — أبو حامد :
إحياء علوم الدين . (مطبعة مصطفى الحلبي ، القاهرة ، ١٣١٢ هـ) .

- الفيروز آبادى :
القاموس المحيط . (مطبعة بولاق) .
القالى — أبو على :
كتاب الآمالى . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٢٦ م) .
القفطى — جمال الدين :
تاريخ الحكاء . (ليزج ، سنة ١٣٣٠ هـ) .
القلقشندى — أبو العباس :
صبح الأعشى فى صناعة الإنشا . (مطبعة دارالكتب المصرية ، ١٩١٣ — ١٩١٩) .
القيصونى :
قاموس الأطباء . (مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ١٣٣٣ طب) .
الكرملى — الأب أنستاس :
النقود العربية وعلم النميات . (المطبعة العصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٩ م) .
الماوردى — أبو الحسن على :
كتاب الأحكام السلطانية . (المطبعة المحمودية ، القاهرة ، ١٢٩٨ هـ) .
المجوسى — على بن العباس :
كامل الصناعة الطبية المعروف بالملكى . (بولاق ، سنة ١٢٩٤ هـ) .
المقدسى — أبو عبد الله محمد :
أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم . (ليدن ، سنة ١٩٠٦ م) .
المقرئى — تقى الدين :
- ١ — إغاثة الأمة بكشف الغمة ، نشر زيادة والشيال . (لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة ١٩٤٠ م) .
ب — المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار . (طبعة النيل ، سنة ١٣٢٦ هـ) .
ج — السلوك فى معرفة دول الملوك . نشر زيادة . (لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة ١٩٣٤ — م . . .) .

النورى — شهاب الدين :

نهاية الأرب في فنون الأدب . (دار الكتب المصرية ، ١٩٢٩ — م . . .) .

أمون — أحمد :

ضحى الإسلام — الجزء الأول . (لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٣٣ م) .

إيليا المطران :

مقالة في الكايل والموازين . (مخطوطة بالكتابة التيمورية ، رقم ٣٤١ رياضة ، دار الكتب المصرية) .

بياركيك :

نخبة من كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة لابن بسام . (مجلة المشرق ، العدد الثامن ، آب ، سنة ١٩٠٨ م ، السنة الحادية عشرة ، المجلد الحادى عشر) .

ساجي خليفة :

كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون . (طبعة فلوجل ، ليزج ، سنة ١٨٣٥ م) .
دقار الديوان الخديوى وشورى المعاونة والمعية .

مخطوطات قصر عابدين ، وقد أشير إلى أرقامها وتوارىخها في الحواشى .

شرف بك — محمد :

معجم إنجليزى عربى فى العلوم الطبية والعملية . (المطبعة الأميرية ، سنة ١٩٢٩ م) .

شيخو — لويس :

كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة . (مجلة المشرق ، العدد ٢١ ، المجلد العاشر ،

سنة ١٩٠٧ م) .

عسكر بك — محمد :

مبادئ الطب البيطرى . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٢ م) .

عيسى بك — أحمد :

آلات لطف والجراحة والكحالة عند العرب . (مطبعة مصر ، ١٩٣١ م) .

معجم اللات . (المطبعة الأميرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٩ م) .

كتاب في البيطرة . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ١٢٠٠ طيب ، لم يعرف مؤلفه) .
كتاب الوصلة إلى الحبيب في ذكر الطيبات والطيب . كُتِبَ هذا الكتاب لابن أخي
السلطان الغورى . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ٧٤ صناعات) .
متز — آدامز :

الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجرى . ترجمة محمد عبد الهادى أبوريدة .
(لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٠ — ١٩٤١ م) .

التهانوفى — محمد على المولوى :

كشاف اصطلاحات الفنون . (كلكتا ، سنة ١٨٦٤ م) .

ياقوت — شهاب الدين أبو عبد الله الحموى :

معجم البلدان . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ) .

المراجع الأجنبية

- Ar-Razi : A Treatise On The Small-Pox And Measles. Trans. Greenhill, (London, 1848).
- Bedevian, A. K. : Illustrated Polyglottic Dictionary of Plant Names. (Cairo, 1936.)
- Behrnauer, W. : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. Journal Asiatique, 5e Série, 1860, 1861. Vols XV, XVI.
- Brockelmann, Carl :
(1) Geschichte der Arabischen Litteratur. Weimar, 1898.
(2) Geschichte der Arabischen Litteratur. Supplement, Band I, (Leiden, 1937).
- De Bouard, M. : Sur l'Evolution Monétaire de l'Egypte Médiévale. (Revue de l'Egypte Contemporaine, No. 185, Mai 1939. Imprimerie Nationale, Le Caire, 1939).
- Decourdmanche, J.A. : Traité Pratique des poids et Mesures des Peuples Anciens et des Arabes. (Paris 1909).
- Dozy : Dictionnaire détaillé des Noms des Vêtements chez les Arabes. Amsterdam 1845. (Dict. Vêts.).
Supplement aux Dictionnaires Arabes. (Supp. Dict. Ar.).
- Encyclopedia Britannica. (Ency. Brit.).
- Encyclopedia of Islam. (Ency. Isl.).
- Encyclopedia of Social Sciences.
- Fagnan, E. : Additions au Dictionnaires Arabes. (Alger, 1923).
- Heyd, W. : Histoire du Commerce du Levant au Moyen Age. (Leipzig, 1923).
- Hughes : Dictionary of Islam.
- Lane, E.W. : The Manners and Customs of the Modern Egyptians. (Everyman's Edition, 1914).
- Lane-Poole, Stanley : A History of Egypt In The Middle Ages. (London, Methuen, 1924).
Catalogue of the Collection of Arabic Coins Preserved in the Khedivial Library at Cairo. (London, 1897).
- Larousse, P. : Grand Dictionnaire Universel.

- Levi-Provençal : Un Manuel Hispanique de Hisba. (Paris, 1931).
A Dictionary of Religion and Ethics. (New York, 1923).
Mez, Adams : Die Rennaissance des Islams. (انظر فهرس المراجع العربية)
Précis de l'Histoire d'Egypte, T. II. Le Caire, 1932.
Recueil des Historiens des Croissades. Assises de Jerusalem. Paris, 1843.
Rostovtzeff. R. : Social and Economic History of the Roman Empire.
(Oxford, 1926).
Samaha : Arabic Names of Stars. (Ministry of Public Works, Physical
Department, Bulletin No. 39, Cairo, 1936).
Sanguinetti, B.R. : Quelques Chapitres de Medécine et de Thérapeutique
Arabe. (Journal Asiatique, Avril—Mai, 1866).
Sauvaire : Matériaux pour servir à l'Histoire de la Numismatique et
de la Métrologie Musulmanes. (Journ. As. 8^e série. T. VII).
Steingass : A Comprehensive Persian English Dictionary.
Wüstenfeld F. : Geschichte der Arabaischen Aerzte und Naturforcher.
(Goettingen, 1840).
Zenker, Th. : Dictionnaire Turc-Arabe-Persan. (Leipzig 1876).

فهرس أبجدى عام

- الأعدال ، ج . ص ١٣ :
أعوان المحتسب : ١٠
الأفيمون الإقرطمى : ٤٤
الأفريون : ٤٤
الأفريقيا : ١٠١
الأقباج ، ج . قبح : ٦٨
الأصاف ، ج . صف : ٩٦
أقرباذينات ، ج . أقرباذين : ٥٦
الأكارع : ٣٢
الأكل (عرق) : ٩٦ ، ٩٣
الأكف ، ج . أكاف : ١٠٧
الإكسبر : ٧٨
أكشوت : ٥٢
الإكليل : ١١٢
ألينوس (Albinus) الفيلسوف : ٩٥
الأمس (الخليفة القاطمى) : ٧٤
الأملج : ٤٨
الأنابيب : ٢٥
الإنجيل : ١٠٧
أس بن مالك : ٦
آنزرت : ٤٩
أهل الأسواق : ١٤
الإهليلج : ١٠١ ، ٤٦ ، ٤٥
أيارجات ، ج . أيارج : ٨٩
الأيدع (انظر دم الأخوين) .
إيطاليا : ٧٠
- الأبازير : ٥٩ ، ٣٩ ، ٣٨ ، ٢٣ :
الإبريسم (نوع من الحرير) : ٦٨
الإيطلى : ٩٣
الإيليق (الأيليق) : ٥٤
ابن الحجاج (أبو عبد الله الحسين) : ١٠٤
ابن سينا : ٥٦
ابن قتيبة : ١١٢
ابن ماسويه : ١٠٠
الأبهل (صنع) : ٤٤
أبو القاسم الصيمرى : ١١٣
أبو هريرة : ٦١
أنيكا (بلدة باليونان) : ٧٨
أميننا : ٩٥
الإجاص : ٤٣
إليانة : ٢٤
أجراء الصانع : ٢٤
احتكار الطعام : ١٢
احتكار القلة : ٢١
الأخنف (المائل إلى الداخل) : ٨٠
الأخدع ، الصريان المؤخرى (القفائى) : ٩٦
أخفاف النساء ، ج . خف : ٧٣
أردشير : ١٠٤
الأرش (العيب فى السلعة) : ٦٣
الأرمهان (نرم آهن) : ٧٩
الأس : ٥٥
إسبانيا : ٧٠
الاستسقاء (مرض) : ٩٤
الأسريهون (انظر الصلقون)
الإسفيداج : ٥٦
إسكندرية : ٩٥ ، ٥٠ ، ٤٩
أسواق الروم : ١١
آسيا الصغرى : ١١٩
الأسيلم : ٩٣
أشراس ، ج . شريس : ٦٨ ، ٦٧
الأشنان : ٣٤ ، ٢٨
أسهبان (أصفهان) : ١١٢ ، ٧٥

التحرق (اصطلاح فقهي) : ٧٧ ، ٧٤
تسكوكب اللين (له فتاويح) : ٥٩ ، ٤٩
الثلمود : ١١٩
توالى اللحم : ٢٨
التوراة : ١٠٧

الثريا : ١١١
الثريفة : ٣٢
تقاقيل الرصاص : ٣٠
الثقيف (الخل الشديد المحوطة) : ٥٩

جالينوس : ١٠١ ، ١٠٠ ، ٩٥
جامع المنصور (بغداد) : ١١٤
الجاوشير : ٤٦
جاوة : ٤٩ ، ٤٨
الجيسين ، الجيصين : ٦٥ ، ٥٦ ، ٢٠
الجيل (إقليم) : ١١٢
جبل الطين (معاجن الطين) : ١١٧
مجيبة : ٦٩
الحمة : ١١٢
الجداد : ٦٥
الجراحي : ١٠١ ، ٩٩ ، ٩٧
مجرن : ٩٥
الجزع : ١٠٨
الجللاوات : ٧٨ ، ٧٧
الجليان : ٢٣
جاجم العنبر : ٥١
جنديسابور : ٩٩ ، ٥٦
الخنون (من أمراض الدواب) : ٨١
الجوارش (الحوارش) : ٥٦ ، ٤١
جوذاب : ٣٥

جاشة الإهليلج : ٤٦
الحشة : ٥٣
الحسبي : ٧٩
جبل القراخ (عرق) : ٩٣
حيش الأسم : ١٠١

برباريس (عصارة) : ٥٧
البريط : ١٠٩
برجاموس (بلدة بآسيا الصغرى) : ٩٥
البردقوش (أنظر المردقوش)
البرنية : ٦٠ ، ٥٧
البرقطونا : ٢٠
البسطة : ٦٩
السيابج : ٤٤
البيستود : ٤١
بشت : ٧٣ ، ٢٢
البشتيك : ٧٣
البصرة : ١١٣ ، ١٠٠
البطارخ : ٣٣
بطن الحوت : ١١٢
البطين : ١١١
بصر الضب : ٥٠
بغداد : ١١٤ ، ١٠٤ ، ٧٣
البقالون : ١١٦
بقراط : ٩٨
البقم : ٥٢
البلان (الزين) : ٨٨
البلدة (نهم) : ١١٢
البلسان : ٤٧
بنو منقذ : ١٥
بنيقة الثوب : ٦٧
البيطة (بيتا) : ٣٤
بوار النساء (آلة طيبة) : ٩٩
البورق : ٢٣
بولس الأجانيطي : ١٠١
بيت الحكمة : ١٠٠
البيسار : ٢٣
يلوب (Pelops) : ٩٥

التبت : ٤٨
تبييض الحرير (قبل الصباغة) : ٧١
التخاريس ، ج - تخريس : ٦٧
الطرب : ١١١
العزيز : ٤٢ ، ٩
الفاضل (عدم المثلية ، اصطلاح فقهي) : ٧٧ ، ٧٤

الخناق : ٨١
 الخنان الرطب : ٨١
 الخنان اليابس : ٨١
 الخوانيق : ٩٢
 خوزستان : ٩٩
 الخيار (اصطلاح فقهي) : ٦١
 الخيارشبر : ٤٦
 داء القيل : ٩٤
 الداخس : ٨٢
 الدارصيني : ٣٦
 الدائق : ١٦
 داود (النبي) : ١١٩
 الدبران : ١١١
 الديس : ٤٠ ، ٤١ ، ٤٨ ، ٥٧ ، ٥٩
 الدخس : ٨٢
 الدراهم الأحدية : ٧٥
 الدراهم القاهرية ، والقهرية : ٧٥
 الدراهم القروية : ٧٥
 الدرّز (الخياطة) : ٦٧
 درّة : ١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٩
 الدرهم الشامي : ١٧
 الدست : ١٩
 الدف : ٢٤
 دفتر الدلال : ٨٥
 دفتر المحتسب : ٢٢ ، ٣٠
 دفتر النخّاس : ٨٤
 الدقاق (القصار) : ٦٧ ، ٦٨
 دكة المحتسب : ٣٨ ، ١٠٨
 دم الأخوين : ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٩١
 دمشق : ٧ ، ١٦ ، ٤٩
 الدنانير السورية : ٧٤ ، ٧٥
 الدنانير المصرية : ٧٤
 الدوّارون : ٥٣
 الدوالي : ٩٤
 الدّيباج (نوع من الحرير) : ٦٧
 الديبة : ٨٢
 دينار ساپورى : ٧٥

الحياج بن يوسف : ٧٥
 حبر الدّم (انظر ساذج)
 حبر الزئبق (انظر زنجفر) : ٧٧
 حبر الكحل : ٧٧
 الحصة (بيع) : ٦٢
 الحضض : ٤٣
 حلب : ١٦ ، ١٧ ، ٤٢ ، ٩١
 حلوى مجمية : ٤١
 حاة : ٧
 الحمر : ٨١
 حمى الدّاق : ٧٦
 حمى الريح : ٨٦
 حمى يوم : ٨٦
 حمس : ١٦
 الحنا : ٧٢
 الحندقوق : ٤٥
 حنين بن إسحاق : ٩٩ ، ١٠١
 الحوارى (دقيق) : ٥٩
 الحيرة : ٩٩
 الحياية : ٥٨ ، ٥٩ ، ٧٢
 عام المحتسب : ٣٦
 الحبائس ، ج . خبيصة : ٤١
 الحدرى (أبو سعيد) : ١٥ ، ٦٢
 الحراتان (نجم) : ١١٢
 خراسان : ٤٩
 الحزّ (الحرير) : ٩٠
 الحزاي ، ج . خزاماه : ٨٧
 الحزّانة : ٨٧
 الحشام : ٨٢
 الحنطار : ٢٣
 الحشكان : ٢٥
 الحشكانج (الحشكانك) : ٤١
 الحطمي (الفاسول) : ٦٠ ، ٨٧
 الخلد : ٨٢
 خلقدونية (مجع) : ١١٩
 الخلوق : ٥٢
 خمير الزلاية : ٢٦

- الزلاية : ٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٤١
الزناير ، ج . زنار : ١٠٦ ، ١٢٠
الزنجار : ٢٥
زنجفر : ٧٧
الزهراوي : ١٠١
الزوان : ٢١
زياد بن أبيه : ٧
زيت الإصاقي : ٥٥
- سابور (طيب) : ٥٦
سابور (مدينة) : ٧٥
ساذنج — ساذنج — شاذنة : ٧٧
ساعات الليل : ١١١
السامرة (اليهود) : ١١٩
سائق الصبيان : ١٠٤
السبل : ١٠٠
سِتارة : ١١٠
السندد : ٨٧
السرافة : ٦٨ ، ٧٠
السرجين : ٩٣ ، ١١٦
سعد الأخية : ١١٢
سعد بلع : ١١٢
سعد الناجح : ١١٢
سعد السعود : ١١٢
السفود : ٣٩
السقائم ، ج . سقيفة : ١١ ، ٢٢
سقطري (جزيرة) : ٤٦
السقمونيا (اظفر المحمودة) : ٤٤
السك : ٤٩
سك لادن : ٥٣
السكنجيين البزوري : ٥٧
السلح ، ج . سلعة : ١٠٢
السلولي (أبو همام) : ٦
السماق : ٣٢ ، ٥٩
السمالك : ١١٢
سمرقند : ٢٩ ، ٥٠
السك المكسود : ٣٣
السنبيل (مكيال) : ١٧
السنبيل (شجر طيب الرائحة) : ٤٤ ، ٤٩ ، ٥٠
- دينار قاشان : ٢٥
دينار قرانسة : ٧٥
الدينوري (أبو حنيفة) : ١١٢
- الذراع : ١١١
ذرية : ٥١
- راسخت : ٧٧
الراسن : ٤٣
رامك : ٤٩
الراوند : ٤٢ ، ٤٣
الرب : ٢٠
الربان (الرانية ، الرانيون) : ١١٩
الرجيمة (المسامير القديمة التي سبق استعمالها) : ٧٩
الرشاء (جلن الحوت) : ١١٢
رصاص الثقيل : ٩٩
الرحل البغدادي : ١٦
الرفاء : ٦٧ ، ٦٨
الرفام (الطرز) : ٦٨
الرهضة : ٨٠ ، ٨٢
الروافض : ١٠٥ ، ١١٣
روايا الماء : ١٣ ، ١١٧
الروباس : ٧٧
الروم : ١١
روما : ٩٥
ربح السوس : ٨٢
- الراج : ٤٥ ، ٧٢ ، ٧٧
الرياد : ٥٤
الريمان : ١١٢
زيد البحر : ٥٠
زرافات الذكر : ٩٩
زرافات القولنج : ٩٩
زراوند : ٤٩
الرعفران : ٢٨ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ١٠١
الرعفران الشعر : ٥٢
زعفران الطور : ٧٨

الصفحة : ١١٢
 صريح الديلا (أبو الحسن علي بن عبد الواحد) : ١٠٥
 صريح الفوائ : ١٠٥
 الصفد (بلاد) : ٤٩
 صفقات الحديد : ١١٧
 سفلية : ٩٥
 الصلقون (الأسرقون) : ١٠٠
 الصليبيون : ٧٤ ، ٧٥
 صنع الحديد : ٣٠
 الصنج الطيارة : ١٩
 صور : ٧٤
 صمرة : ١١٣
 الصيتمري (انظر أبو القاسم)
 الصين (بلاد) : ٤٢ ، ٥١
 الضمان : ٨٨
 الطاقات (نوع من الحشائش) : ١١٦
 الطباقات : ٧٨
 الطباشير : ٤٣
 الطراحة : ٨
 طرايزون : ٤٢
 طردين : ٣٥
 طرطور : ١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٩
 الطرف : ١١٢
 الطريح : ٣٣
 طفثكين : ٧
 الطيور : ١٠٩
 الطواق ، طاقية : ٦٨
 الظاهر (الحليفة القاطمي) : ١٠٥
 الظفرة : ١٠٠
 الظهارة : ٧٣
 عبد الله بن جعفر بن أبي طالب : ٥٣
 عبد الملك بن مروان : ٧٥

السبوسك : ٣٨
 السند : ٧٥
 السندروس : ٥١ ، ٥٠
 سوريا : ١٠٠
 سوط : ١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٩
 السوسن : ٤٧
 سومطرة : ٤٩
 السير (لجة) : ١٠٤
 سيلان (جزيرة) : ٤٨
 شادوران : ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٧
 الشام : ١٥ ، ١٧ ، ٤٣ ، ٥٣
 شراب الورد : ٥٧
 شراب السرجين : ١٣
 شانسي (Chan-si) : ٤٢
 المرطان : ١١١
 الشقة : ٦٥ ، ٦٦
 الشقيقة : ٩٢
 الشل (الحيطة) : ٦٧
 الشمس (الذهب) : ٧٨
 الشعائين (عيد الزيتونة) : ١٢٠
 الشواهيين الدمشقية : ١٨
 الشوصة : ٩٩
 الشوكة : ٣٢
 الشولة : ١١٢
 الشوير (الحبة السوداء — حبة البركة) : ٢٣
 الشيف (أشيف) : ٤٢
 شير : ١٥ ، ١٧
 الشيطرج : ٤٨
 الصابون : ٨٧
 الصابونية : ٤١
 الصاص (عرق) : ٩٤
 الصبر : ٩٠
 الصداع : ٨١
 الصدام : ٨٢
 الصدف : ٧٠

- قاس الحبية : ١٠٢
 فارس (بلاد) : ٩٩
 الفاطميون : ٧٤
 الفانيد : ٥٧
 الفتييت : ٤١ ، ٤٠
 قمام الدماغ : ٨١
 الفسيح : ٣٣
 الفرغ المقدم : ١١٢
 الفرغ المؤجر : ١١٢
 القطير : ٧٣ ، ٢٦ ، ٢٥ ، ٢٣
 فلسطين : ١٠٠
 الفلوس ، ج . فلس : ٧٨
 القوة : ٧٢
- القارورة : ٩٧ ، ٧٧
 القاصي العاصل : ١٢٢
 قاطاحاس (كتاب في الطب) : ١٠١
 قالب الشمير : ٩٩
 قانون من الأثرية : ٩٧
 القانون (كتاب في الأدوية) : ٥٦
 قيرص (جريرة) : ٩٥ ، ٧٠
 قساء : ٦٩
 القبان الرومي : ١٩
 القبان القططي : ١٩
 قذح الشوصة : ٩٩
 القراءون (اليهود) : ١١٩
 القراطيس الإفرنجية : ٧٥
 قرك ، ج . قررة : ١١٧
 القراطاس : ٥٣
 القسططينية : ٧٠
 القسط : ٤٣
 القصار : ١٨ ، ٦٧
 القصاع : ٨٢
 قطارمير ، ج . قطرمير : ٦٠
 المطارة (غسل القصب) : ٤٠
 القطان (المحمد) : ٦٩
- الكراس : ١١٧ ، ١٣
 للمراقف : ١٠٠
 المرعب : ٦٥ ، ٤٥ ، ٤٠ ، ٣٦ ، ٢٧ ، ١٢
 مضد الدولة بن توم : ٥٦
 النقص : ٧٢
 عكا : ٤٩
 العلامة (الطب) : ٩٧
 الملك : ٤٦
 علي بن أبي طالب : ١٠٨ ، ١٣
 علي بن العباس الجبوسي (الطبيب) : ٥٦
 عمان : ٤٤
 عمر بن الخطاب : ١٠٧ ، ١٠٦ ، ٦١ ، ٢٧
 العباب : ٥٧
 عنبر : ٥٣ ، ٥١ ، ٥٠ ، ٤٩
 العنيم (دم الأخوين) : ٤٦
 العواء : ١١٢
 العود (الموسيقى) : ١٠٩
 العود : ٧٧ ، ٥٠ ، ٤٩
 عود هندي : ٥٤ ، ٤٩
 عود السد : ٤٩
 عيد الفصح : ١٢٠
 عين الحية (حثيشة) : ٥٩
 عين شمس : ٤٧
- العاسول (اطر الحطمي)
 العالية : ٥٣
 العامدية : ١٠٩
 العرارة : ١٧
 عزبة : ٨
 عسالة الأمطار : ٤١
 العفر : ١١٢
 علام التاجر : ٦٣
 العلالة : ٩١
 علمان الصانع (الفران) : ٢٤
 علمان القاصي : ١١٥
 علمان المختنس : ١٠
 العيار : ١٠٦

الغلاف ، ج . ٣٣ : ٣٤ ، ٤٧
القفير : ٧
الطلائح : ٩٢
الغلاية : ١٢٠
الغلب : ١١٢
الغلقونية : ٤٥ ، ٤٣
الغلقطار (نوع من الزواج) : ٩١
الغلقند : ٤٥
الغلقنوسة : ٦٨
الغلقى : ٧٨ ، ١١٧
الغلقمر (الغنضة) : ٧٨
الغلقنا الهندى (الحرران) : ٤٣
الغلقند : ٤١
الغلقنداس : ٧٠
الغلقنوام الأشترية : ٢٠ ، ٥٧ ، ٥٤
الغلقولج (القولون) : ٩٩
الغلقومص : ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩
الغلقيفال : ٩٣ ، ٩٦

الغلقندى (يعقوب) : ٣٤ ، ٤٧
كوس (جزيرة) : ٩٨
الكوفة : ١٠٤
كومودوس (الإمبراطور) : ٩٥
الكويران ، ج . كوز : ١١٧
السكريل : ١٨
كيمياه الطلائح (كتاب) : ٣٤
كيمياه المطر (كتاب) : ٤٧

لادن : ٥٣
اللبنية : ٣٤
لحاف : ٦٩
اللقوة : ٨٢
اللثك : ٤٦

لموس (حريرة) : ٩٥

ماء العقاب : ٧٧ ، ٧٨

ماء ورد : ٤٩ ، ٥٤

مأص (عرق) : ٩٤

ماركوس أوريلوس (الإمبراطور) : ٩٥

ماعر من مالك : ١٠٩

المأمون (الخليفة) : ٩ ، ١٠٠

ماميا (شيايف) : ٤٢ ، ١٠١

مارهوف (ماكس) : ١٠٠

المحر : ٩٧ ، ١٠١

معرفة الأذن : ١٠٢

المخلد : ١٠٤

المخارة (الصدفة) : ٧٠

المخمة : ٩٥

محمود من سكتكين (السلطان) : ٨

المحدودة (السقمونيا) : ٤٤

محة الطيب (كتاب) : ١٠٠

محرط المالحير : ٩٩

المحصف : ٧٩

المدنر : ٢٠ ، ٣٦ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٥٦ ، ٧١ ،

٧٧

المر : ٩١

كاسات الهواء : ٩٩
السكر : ٥٩
السكر : ٦٩ ، ٩٠ ، ٩١
كتاب الأنواء : ١١٢
السكرتال : ٩٧ ، ٩٩
السكرجل : ١٠١
السكردان (حجر) : ٥٩
السكردية : ١١٣
السكرج : ٥٩
السكرم : ٥٢ ، ٦٠
كرمان : ٤٣
السكرعاب : ١٠٣
كعب العرال : ٤١
كلمات الأصراس : ٩٨ ، ٩٩
كلمات العلق : ٩٩
السكرس : ١٠٢ ، ١١٧
السكرسات ، - كاشة : ٥٦
كباش بولس : ١٠١
السكر : ٥٥ ، ٩٠ ، ٩١ ، ١٠٢

مقراض : ٧٩
 المقص : ٧٩
 المقل : ٤٤
 المراجعة : ٦٢
 المكارية ، م . مكارى : ١١٧
 مكابى الطحال : ٩٩
 مكران : ٥٧
 مكعدة الحشا : ٩٩
 المكوك : ١٧
 الملامسة (بيع) : ٦٢
 ملصة : ٢٢
 الملائن (الهدى) : ٧٥
 ملرم النواصير : ٩٩
 الملصكى (كتاب فى الأودية) : ٥٦
 الملصكيون - الملصكيون - الملصكية (الصارى) : ١١٩
 الملوك (جرائر) : ٤٩
 الملوك : ٨٤
 المن : ١٦
 المنبه (بيع) : ٦٢٠
 المنارة : ١١١
 مازل التمر : ١١١
 المحدد (اطر القطان)
 محل النواصير : ٩٩
 منشار القاطع : ١٠٢
 الموارى الخوص : ٣٣
 موسى (السى) : ١١٩
 الموسيقى : ٧٩
 المياحوة - المالحوليا : ٨٣
 الميار ، م . مئر : ٦٠ ، ٨٨
 المنارب : ١٤
 ميران الذهب : ١٨
 الناطور : ٨٨
 ناقة المسك : ٤٨ ، ٤٩
 الناطف : ٤٠
 النص : ٩٧
 النثرة : ١١١
 النخش : ٦١
 الندى (اطر عود)

النراكهى (الجلد) : ٧٣
 الردفوش (البردفوش) : ٤٥
 حردان : ١٧
 المررنجوش : ٤٥
 المرمانية (الملكاية) : ١١٩
 مرقيان (الإمبراطور) : ١١٩
 المرخ : ٧٧ ، ٧٨
 المرنيح : ٧٢
 المرأة الهائمة : ٨٢
 المرى : ٥٩
 مرمدان : ١٠٢
 المرمار : ١٠٩
 المرين (اطر اللان)
 المسامر الرجيمة (اطر الرجيمة)
 مستخدم : ١١٧
 المستطهر بالله (الخليفة) : ١١٣ ، ١١٤
 مسك صمدى : ٤٩ ، ٥٤
 المسك المدائى : ٥٥
 مسيل الحمام : ٨٨
 المشاش : ٤١
 المشاطة : ٨٧
 مصاع : ٧٨
 مصر : ١٦ ، ١٠٠
 المصطبة : ١١ ، ٢٨
 المصططب (العزل) : ٦٥
 المصطكى : ٢٣ ، ٣٦ ، ٤١ ، ٤٤
 المصيرة : ٣٤
 المظرب : ٦٨
 معادى حل : ١٥
 معاوية س أنى سفيان : ٥٣
 المتمد على الله (الخليفة) : ١٠٠
 المعدنى : ٧٨ ، ٧٩
 المرأة : ١٦ ، ١٧
 المغرب (بلاد) : ٥٣
 المره : ٤٦ ، ١٠٢
 المنس : ٨٢
 المنل : ٨٢
 مفتاح الرحم : ٩٩
 المقتدى بالله (الخليفة العباسى) : ٥٦

المهند : ٤٣ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٧٥

المهند البرقية (جزائر) : ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٠

٥٢ ، ٥٣

المهند الصيفية : ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩

المقعة : ١١١

المسة : ١١١

المهضة : ٨٦

واسط : ١٣

ورب الأرنف : ٩٠ ، ٩١

الوحصى (الحالب) : ٩٤

الودع : ٨ - ١٠

ورد السلم : ١٠٢

الوطيقة : ٢١ ، ٢٣

الوكلاء : ١١٥

اليانان : ٤٨

اليتوع : ٤٤

يحيى النحوى : ١٠١

اليعاقبة (الصارى) : ١١٩

يعقوب البرادعى : ١١٩

المنى : ٤٤

اليومان : ٩٧ ، ٩٨

نوردشير : ١٠٤

نوم آمن (الأربهان) : ٧٩

نسخة العلاج (prescription) : ٩٧ ، ٩٨

نسر البحر : ٧٧

النساء والنساء والنميمة : ٧٤ ، ٧٧

النسا (عرق) : ٩٤

نكش الماء : ٥٨

النشا : ٣٤ ، ٤٠ ، ٦٨ ، ٧١

نصاب المضغ : ٨١

الطرور : ١١٧

التعام : ١١٢

العصاة : ٨٢

عناق : ٣٥ ، ٣٨ ، ٣٩

العقرس : ٩٤

العقرة : ٦٦ ، ٩٦

الك : ٨٢

الكريش : ١١٠

التملة : ٨٢

الوية : ٤١

نور الدين محمود (السلطان) : ٧٥

الوشادر : ٥١ ، ٧٧

الورة : ١١٧

الويل : ١٠٢ ، ١٠٤

الهداب : ٦٥

المهيسة : ٣٦ ، ٣٧

تصحیحات

الصیفة المراد لإیباتها	سطر	صفحة
ینقص سنبلین	٧	١٧
تلاوة مکاتیک	٩	١٧
تمانية مکاتیک	٢١	١٧
سنة أمداد	٣١	١٧
تلاوة مکاتیک	٩	٢٠
مَسْقِل	١	٢٥
المَقْتَل	٧	٣٣
[کالسیح والبطارخ] (٢٧)	١٣	٣٣
القارّ	٢	٦٠
القصار أو الدفاق	١١	٦٧
الیطانة	١	٧٣
الصبيان	٢٢	١٠٤
المدخل ، ج ٢	٢٣	١٠٤
بلدة	٢٨	١٠٤

استدراك

في ص ٧٩ ، حاشية ١ ، يضاف "ولعله الخبت" .

To: www.al-mostafa.com